الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه

الموضوع

مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

ميدان: إدارة المنظمات

التخصص: محاسبة ومراقبة التسيير

الطالب: نشمـــة ياسين **إشراف الأستاذ الدكتور: جاوحدو رضا**

لجنة المناقشة:

أ.د بندي عبد الله عبد السلام	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
أ.د جاوحدو رضا	أستاذ التعليم العالي	جامعة عنابة	مشرفا
أ.د شليل عبد اللطيف	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	ممتحنا
أ.د بوهنة علي	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	ممتحنا
أ.د بن عمارة منصور	أستاذ التعليم العالي	جامعة عنابة	ممتحنا
د. شكوري سيدي محمد	أستاذ محاضر	المركز الجامعي مغنية	ممتحنا

السنة الجامعية: 2018/2017

التصريح

أنا الباحث: **نشمة ياسين**

أصرح تحت مسؤوليتي الكاملة بأن هذه الدراسة المتمثلة في أطروحة دكتوراه تحت عنوان:

" **مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**"

والمقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، الشعبة: إدارة المنظمات

التخصص: محاسبة ومراقبة التسيير، هي دراسة غير مقدمة لمؤسسات علمية أخرى لنيل شهادة أكاديمية.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر. ولتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على أسئلتها، تم تصميم استمارة تحتوى على واحد وأربعين سؤالا، وزعت على ثلاث فئات من المستجوبين، وتمت معالجة البيانات بالاعتماد على مجموعة من الأساليب الإحصائية بالاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS الإصدار 21).

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الجزائر قد اعتمدت قوانين الاستثمار وأن المشرع الجزائري لم يخالف هذه القاعدة من أجل استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية، كما أظهرت الدراسة عدم وجود فروق في إجابات عينة الدراسة المعتمدة تعود إلى المتغيرات الشخصية والتنظيمية حول التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي. إلا أن المستثمرين الأجانب، قد أكدوا على أن الوضع لم يعرف أي تغيير بعد، والأمور قد بقيت في المستوى الذي كانت عليه من قبل، بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية.

كذلك تم التوصل إلى أن النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية التي قامت بها الدولة لم تصل إلى درجة التأثير في تدفق الاستثمارات الأجنبية من وإلى الجزائر. أما بالنسبة لكل من المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر والاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار فهما يشجعان ويؤثران إيجابا على قدوم المستثمرين شريطة استقرار قوانين الاستثمار.

الكلمات المفتاحية:

التشريع الجبائي، الاستثمار الأجنبي المباشر، النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية، المناخ الاستثماري، الاتفاقيات الدولية.

Résumé :

Cette étude vise à démontrer l'efficience de la législation fiscale algérienne pour attirer les investissements étrangers directs. Pour atteindre les objectifs de l'étude et répondre à ses questions, un formulaire contenant quarante et une questions a été conçu et distribué à trois catégories de personnes sondées, Le traitement des données a été effectué en fonction d'un ensemble de méthodes statistiques, à l'aide du logiciel statistique pour les sciences sociales (SPSS version 21).

Les résultats de l'étude ont démontré que l'Algérie a adopté des lois sur l'investissement et le législateur algérien n'a pas enfreint ces règles, afin d'attirer des capitaux étrangers et nationaux. L'étude a confirmé, aussi, qu'il n'y a pas eu d'écart dans les réponses de l'échantillon étudié, selon les différentes variables personnelles et organisationnelles liées à la législation fiscale et aux investissements étrangers. Par contre, les investisseurs étrangers ont confirmé que la situation n'a pas connue de changement et les choses sont restées en l'état, au même niveau qu'avant, malgré les efforts consentis par l'Etat algérien.

L'étude est arrivée également, à la conclusion que le système fiscal ainsi que les réformes fiscales, effectués par l'Etat, n'ont pas influé sur les flux des investissements étrangers en provenance de et vers l'Algérie.
Concernant les conditions d'investissement déployées en Algérie et les accords internationaux dans le domaine de l'investissement, ils constituent un facteur encourageant et positif d'attraction des investisseurs, à condition que l'Etat algérien assure la stabilité des lois d'investissement.

Mots clés :

Législation fiscale, investissement étranger direct, régime fiscal, réformes fiscales, climat d'investissement, accords internationaux.

Abstract:

The purpose of this study is to demonstrate the effeciency of the Algerian tax legislation in attracting foreign direct investment. To achieve the objectives of the study and to answer its questions, a questionnaire containing forty-one questions was designed and distributed to three categories of respondents. The data were processed using a set of statistical methods using the Statistical Package for Social Sciences (SPSS Version 21).

The results of the study showed that Algeria had adopted investment laws and that the Algerian legislator did not violate this rule in order to attract foreign and national capital.

The study also showed that there are no differences in the answers of the sample due to the Personal and organizational variables on tax legislation and foreign investment. However, foreign investors have confirmed that the situation has not changend yet, and things have remained at the level they were before, despite the efforts exerted by the Algerian state.

It was also found that the tax system and tax reforms carried out by the state did not reach the degree of impact on the flow of foreign investments to and from Algeria. As for the investment climate available in Algeria and international agreements concluded in the field of investment, they encourage and positively affect the arrival of investors provided that there is stability of investment laws.

Keywords :

Tax legislation, direct foreign investment, tax system, tax reforms, investment climate, international agreements.

الإهداء

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله القوي المتين، وأشهد أن محمدا رسول الله الصادق الأمين صلى الله عليه و سلم وعلى أله وصحبه أجمعين.

إن أشرف ما يمكن أن نتقرب به إلى الله سبحانه وتعالى هو ما كان في خدمة العلم و التعلم في سبيل الله ابتغاء مرضاته إنه هو السميع العليم

إلى روح جدتي أغلى مخلوق في الوجود، إلى روح أبي الحنون علي

أمي الحبيبة الغالية

إخوتي و إلى أفراد عائلتي، زوجتي وسندي في الحياة

أبنائي الأعزاء: علي أكرم، إيهاب ومهدي

و إلى كل من ساندني سواء بثغر باسم أو بكلمة طيبة

إلى كل مخلص لهذا الوطن الحبيب

الجزائر

شكر وتقدير

الحمد لله على جزيل نعمائه، وأشكره شكر المعترف بمننه وآلائه، وأصلي وأسلم على صفوة أنبيائه، وعلى آله وصحبه وأوليائه.

أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ الفاضل الذي تشرفت بقبوله الإشراف على هذا العمل و تقديمه لنا النصح والتوجيه الأستاذ الدكتور: جاوحدو رضا

ويتطلب واجب العرفان كذلك أن أسجل بإعتزاز شكري و تقديري إلى كافة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير لجامعة أبي بكر بلقايد تلمسان وعلى رأسهم الأب والأستاذ: بن بوزيان محمد، دون أن أنسي أستاذي الفاضل عبد السلام بندي عبد الله حفظه الله الذي آكن له كل التقدير والاحترام.

جزيل الشكر موجه كذلك للأستاذ والأخ الكريم: معلاش عبد الرزاق الذي أمدني يد العون والمساعدة في إتمام هذه الأطروحة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الموقرة الذين قبلوا وتحملوا عناء قراءتها وتمحصها ومناقشتها.

وأخيرا أسدي عبارات العرفان إلى كل شخص مد لي يد المساعدة لإنجاز هذه الأطروحة.

لكم جميعا كل الشكر و الامتنان

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(**01–I**)	هيكل النظام الضريبي المتكامل	24
(**01–II**)	مفهوم الاستثمار	64
(**02–II**)	مخاطر التمويل والاستثمار	74
(**03–II**)	محددات الاستثمار الأجنبي المباشر	89
(**04–II**)	آلية سير سياسة الامتياز الضريبي على المدى الطويل	96
(**01–III**)	نشأة الوكالة لتطوير الاستثمار (ANDI)	137
(**01–IV**)	نموذج الدراسة الميدانية	163
(**01–V**)	توزيع العينة وفقا لمتغير الجنس	198
(**02–V**)	تقاطع متغير الجنس ومتغير القطاع المنتمي إليه	199
(**03–V**)	توزيع العينة وفقا لمتغير السن	200
(**04–V**)	توزيع العينة وفقا لمتغير المستوى التعليمي	201
(**05–V**)	توزيع مفردات عينة الدراسة حسب متغيري المستوى التعليمي والفئة المنتمي إليها	203
(**06–V**)	توزيع مفردات عينة الدراسة حسب الأقدمية	204
(**07–V**)	توزيع عينة الدراسة حسب متغير القطاع المنتمي إليه	206

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(I–01)	مصادر التشريع الجبائي الجزائري	18
(I–02)	تطور الضريبة على الدخل الإجمالي	41
(I–03)	السلم الضريبي على الدخل الإجمالي	42
(I–04)	تطور معدلات الضريبة على أرباح الشركات	45
(I–05)	الضريبة على أرباح الشركات	46
(I–06)	تسديد تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات	47
(I–07)	تطور معدلات الرسم على القيمة المضافة في الجزائر	51
(I–08)	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني	54
(I–09)	معدلات الرسم العقاري	58
(II–01)	التمييز بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر (المحفظي)	79
(II–02)	مصفوفة مناظرة بين دوافع المستثمر الدولي و دوافع الدولة المضيفة	86
(III–01)	دليل المؤشر المركب	109
(III–02)	درجات تغير مؤشر السياسة المالية	109
(III–03)	درجات تغير مؤشر السياسة النقدية	110
(III–04)	درجات تغير مؤشر التوازن الخارجي	110
(III–05)	التصنيف حسب مؤشر الحرية الاقتصادية	112
(III–06)	مكونات مؤشر كوف للعولمة	115
(III–07)	درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية	116
(III–08)	درجات مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية.	118
(III–09)	تطور قوانين الاستثمار في الجزائر	131
(III–10)	الشباك الوحيد اللا مركزي ، الهيئات وأهم الخدمات المقدمة	137
(III–11)	مقارنة بين الحوافز الضريبية في مجال الاستثمار المقدمة من طرف كل من الجزائر، تونس والمغرب	147
(III–12)	وضع الجزائر، تونس والمغرب ضمن بعض مؤشرات البنك الدولي (لسنة 2015)	152
(III–13)	عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	153

(14–III)	أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين جانفي2011 وديسمبر2015	154
(15–III)	أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر ما بين جانفي 2011 وديسمبر 2015	155
(01–IV)	توزيع الاستمارات	174
(02–IV)	توزيع عينة الدراسة	175
(03–IV)	عناصر الاستمارة وعدد العبارات المشكلة للأبعاد	176
(04–IV)	مقياس تحديد الأهمية النسبية	176
(05–IV)	مجالات الوسط الحسابي ومستوى الموافقة	177
(06–IV)	معامل الارتبط بيرسون((Pearson) لعبارات البعد الأول للمحور الأول	179
(07–IV)	معامل الارتبط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثاني للمحور الأول	180
(08–IV)	معامل الارتبط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثالث للمحور الأول	181
(09–IV)	معامل الارتبط بيرسون (Pearson) لأبعاد المحور الأول	182
(10–IV)	معامل الارتبط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الأول للمحور الثاني	183
(11–IV)	معامل الارتبط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثاني للمحور الثاني	184
(12–IV)	معامل الارتبط بيرسون (Pearson) لأبعاد المحور الثاني	185
(13–IV)	معامل الارتبط بيرسون(Pearson) للمحور الثالث	186
(14–IV)	معامل الارتبط بيرسون (Pearson) للتشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر	187
(15–IV)	معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الأول	188
(16–IV)	معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الثاني	190
(17–IV)	معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الثالث	191
(18–IV)	معامل الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ لمحاور الاستمارة	192
(01–V)	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	197
(02–V)	الجدول المتقاطع لمتغير الجنس ومتغير القطاع المنتمي إليه	198
(03–V)	توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير السن	199
(04–V)	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي	200
(05–V)	تقاطع متغير المستوى التعليمي مع الفئة المنتمي إليها	202
(06–V)	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الأقدمية	203
(07–V)	الجدول المتقاطع لمتغير الأقدمية ومتغير القطاع المنتمي إليه	205

(V-08)	توزيع مفردات عينة الدراسة حسب متغير القطاع المنتمي إليه	206
(V-09)	الأوساط الحسابية و الانحرافات المعيارية لأراء المستجوبين حول بعد النظام الضريبي الجزائري	208
(V-10)	الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للآراء المستجوبين حول بعد الإصلاحات الضريبية في الجزائر	210
(V-11)	الأوساط الحسابية و الانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول بعد الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات	213
(V-12)	الأوساط الحسابية و الانحرافات المعيارية لأراء المستجوبين حول بعد المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر	216
(V-13)	الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء المستجوبين حول البعد المتعلق بالاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار	219
(V-14)	الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول محور الاستثمار الأجنبي المباشر	221
(V-15)	اختبار ليلفورز–كولموجروف–سميرنوف	225
(V-16)	اختبار شابيرو وويلك Shapiro-Wilk	226
(V-17)	اختبار الدورات Runs-Test	227
(V-18)	علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر	229
(V-19)	نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر	230
(V-20)	اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات) بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري	231
(V-21)	علاقة الارتباط بين أبعاد النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية والاستثمار الأجنبي المباشر	232
(V-22)	نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر	233
(V-23)	علاقة الارتباط بين أبعاد المناخ الاستثماري في الجزائر والاستثمار الأجنبي المباشر	234
(V-24)	نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد المناخ الاستثماري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر	235
(V-25)	اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات) بالنسبة لأبعاد المناخ الاستثماري	236

(V–26)	علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر	238
(V–27)	نموذج الانحدار الخطي المتعدد لأثر أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر	239
(V–28)	اختبار T-Test (مؤشر معنوية المعلمات)لأبعاد التشريع الجبائي	240
(V–29)	اختبار مان–ويتني لأبعاد التشريع الجبائي بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه	243
(V–30)	اختبار مان–ويتني للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه	244
(V–31)	اختبار مان–ويتني لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير الجنس	246
(V–32)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير السن	247
(V–33)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي	248
(V–34)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير الأقدمية	249
(V–35)	اختبار مان–ويتني للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير الجنس	250
(V–36)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير السن	251
(V–37)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي	252
(V–38)	اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير الأقدمية	253

قائمة المختصرات

المختصر	أصل المختصر	معنى المختصر باللغة العربية
OCDE	L’Organisation de Coopération et de Développement économique	منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية
ONU	L’Organisation des Nations Unies	هيئة الأمم المتحدة
TUGPS	Taxe Unique Globale Sur les Prestations de Services	الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات
TUGP	Taxe Unique Globale a la Production	الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
IRG	Impôt sur le revenu global	الضريبة على الدخل الإجمالي
IBS	Impôt sur les bénéfices des sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
TVA	Taxe sur la valeur ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
TAP	Taxe sur l’activité professionnelle	الرسم على النشاط المهني
IFU	Impôt forfaitaire Unique	الضريبة الجزافية الوحيدة
TF	Taxe foncière	الرسم العقاري
TA	Taxe d’assainissement	رسم التطهير
TD	Taxe de domiciliation	رسم التوطين
IIE	Investissement Indirect Etranger	الاستثمار الأجنبي غير المباشر(المحفظي)
IDE	Investissement direct Etranger	الاستثمار الأجنبي المباشر
UNCTAD	United Nations Conférence on Trade and Development	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
FMI	Fond Monétaire International	صندوق النقد الدولي
ANDI	Agence National de Développement de L’Investissement	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار
ANIREF	Agence Nationale d’Intermédiaire et de Régulation Foncière	الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري
ONS	Office National des Statistiques	الديوان الوطني للإحصائيات
CALPIREF	Comité d’Assistance à la Localisation et à la Promotion des Investissements et de la Régulation du Foncier	لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار
GU	Guichet Unique	الشباك الوحيد اللا مركزي
CNI	Conseil National de l’Investissement	المجلس الوطني للاستثمار
APSI	Agence pour la Promotion, Soutien et le Suivi des Investissements	وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعـها

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
الملحق رقم 01	الاستمارة باللغة العربية
الملحق رقم 02	الاستمارة باللغة الفرنسية
الملحق رقم 03	قائمة الأساتذة المحكمين
الملحق رقم 04	جدول تحديد العينات لـ (MORGAN و KREJCIE)
الملحق رقم 05	مخرجات نظام SPSS

الفهرس العام

المكونات	رقم الصفحة
التصريح	أ
الملخص باللغة العربية	ب
الملخص باللغة الفرنسية	ت
الملخص باللغة الأنجليزية	ث
الإهداء	ج
شكر وتقدير	ح
قائمة الأشكال	خ
قائمة الجداول	د-ز
قائمة المختصرات	س
قائمة الملاحق	ش
الفهرس العام	ص-ف
المقدمة العامة	1-11
الفصل الأول: الإطار العام للتشريع الجبائي الجزائري	
تمهيد	13
المبحث الأول: النظام الضريبي في ظل التشريع الجبائي الجزائري	14-31
المطلب الأول: التشريع الجبائي الجزائري ومصادره	14
أولا- التشريع الجبائي الجزائري	14
ثانيا- مصادر التشريع الجبائي الجزائر	15
المطلب الثاني: الإطار العام للنظام الضريبي والسياسة الضريبية	18
أولا- مفهوم النظام الضريبي	18
ثانيا- مفهوم السياسة الضريبية	28
المبحث الثاني: مراحل إصلاح النظام الضريبي الجزائري	32-38
المطلب الأول: النظام الضريبي قبل إصلاحات 1992	32
أولا- النظام الضريبي قبل مرحلة الإصلاحات	32
ثانيا- ميزات النظام الضريبي قبل الإصلاحات	33

ثالثا– الضرائب والرسوم المفروضة قبل مرحلة الإصلاحات	**34**
المطلب الثاني: النظام الضريبي بعد إصلاحات 1992	**36**
أولا– أهداف و دوافع إصلاح النظام الضريبي	**37**
ثانيا– جوانب إصلاح النظام الضريبي	**38**
المبحث الثالث: أهم مكونات النظام الضريبي في ظل الإصلاحات	**39-59**
المطلب الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي	**39**
أولا– مفهوم وخصائص الضريبة على الدخل الإجمالي	**39**
ثانيا– أصناف المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي	**40**
المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات	**42**
أولا– مفهوم ومجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات	**42**
ثانيا– وعاء وكيفية تحديد الضريبة على أرباح الشركات	**44**
المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة	**48**
أولا– مفهوم و مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة	**48**
ثانيا– معدلات والتصريح بالرسم على القيمة المضافة	**50**
المطلب الرابع: الضرائب والرسوم الأخرى	**53**
أولا– الرسم على النشاط المهني	**53**
ثانيا– الضريبة الجزافية الوحيدة	**55**
ثالثا– الرسم العقاري	**58**
رابعا– رسم التطهير	**59**
خامسا–الرسم على التوطين	**59**
سادسا– رسم التلوث	**59**
خلاصة الفصل الأول	**60**
الفصل الثاني: الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر	
تمهيد	**62**
المبحث الأول: أساسيات عامة عن الاستثمار	**63-74**
المطلب الأول: مفهوم ومجالات الاستثمار	**63**
أولا– المفاهيم المختلفة للاستثمار	**63**
ثانيا– تعريف الاستثمار	**64**
ثالثا– مجالات الاستثمار	**65**

المطلب الثاني: أهمية، أهداف ومحددات الاستثمار	**69**
أولا- أهمية الاستثمار	**69**
ثانيا- أهداف الاستثمار	**70**
ثالثا- محددات الاستثمار	**71**
المطلب الثالث: مراحل ومخاطر تمويل الاستثمار	**72**
أولا- مراحل تمويل المشروع الاستثماري	**72**
ثانيا- مخاطر الاستثمار	**73**
المبحث الثاني: الإطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر	**92-75**
المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي	**75**
أولا - تعريف الاستثمار الأجنبي غير المباشر (المحفظي)	**75**
ثانيا- تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر	**76**
ثالثا- التفرقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المحفظي	**78**
المطلب الثاني- أشكال وأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر	**79**
أولا- أشكال الاستثمار الأجنبي	**79**
ثانيا- أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر	**82**
المطلب الثالث: الأهداف، الدوافع والعوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر	**84**
أولا- أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر	**84**
ثانيا- العوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر	**86**
ثالثا- مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر	**90**
المبحث الثالث: علاقة وتأثير الضريبة على الاستثمار	**102-93**
المطلب الأول: علاقة الضريبة بالاستثمار	**93**
أولا- من حيث تمويل الاستثمارات	**93**
ثانيا- من حيث توجيه الاستثمارات نحو القطاعات المنتجة	**93**
المطلب الثاني :الآثار الإيجابية للضريبية في تحفيز الاستثمار	**94**
أولا- الحوافز غير الضريبية	**94**
ثانيا- الحوافز الضريبية	**94**
المطلب الثالث: الآثار السلبية للضريبة على الاستثمار	**96**
أولا- الازدواج الضريبي	**96**
ثانيا- الغش والتهرب الضريبيين	**99**

خلاصة الفصل الثاني	**103**
الفصل الثالث **مكانة التشريع الجبائي ومناخ الاستثمار في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**	
تمهيد	**105**
المبحث الأول: مفهوم وأهم مؤشرات قياس مناخ الاستثمار في الجزائر	**106–118**
المطلب الأول: تعريف المناخ الاستثماري	**106**
المطلب الثاني: مؤشرات قياس المناخ الاستثماري	**107**
أولا– المؤشرات العامة لقياس مناخ الاستثمار	**107**
ثانيا– مؤشرات قياس المخاطر القطرية	**115**
المبحث الثاني : تطور القوانين والأطر المؤسساتية المكلفة بتطوير وتشجيع الاستثمارات في الجزائر	**119–140**
المطلب الأول: القوانين المحفزة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	**119**
أولا– قوانين الاستثمار قبل مرحلة الإصلاح الاقتصادي	**119**
ثانيا– قوانين الاستثمار في ظل الإصلاح الاقتصادي	**125**
المطلب الثاني: هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمارات في الجزائر	**133**
أولا– وكالة ترقية و دعم الاستثمارات	**133**
ثانيا– لجنة دعم مواقع الاستثمارات المحلية و ترقيتها	**134**
ثالثا– المجلس الوطني للاستثمار	**134**
رابعا– الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	**135**
خامسا– الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري	**138**
سادسا– إنشاء لجنة المساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمارات وضبط العقار	**139**
المبحث الثالث: الاتفاقيات الجبائية الدولية وواقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	**141–155**
المطلب الأول: مفهوم وأهداف الاتفاقيات الجبائية الدولية	**141**
أولا– مفهوم وتعريف الاتفاقيات الجبائية الدولية	**141**
ثانيا– أهداف الاتفاقيات الجبائية الدولية	**143**
المطلب الثاني: نماذج عن بعض الاتفاقيات الدولية	**144**
أولا– الاتفاقيات متعددة الأطراف	**144**
ثانيا– الاتفاقيات الثنائية	**146**

المطلب الثالث: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	**147**
أولا– مقارنة الحوافز الضريبية في كل من الجزائر، تونس والمغرب	**147**
ثانيا– موقع الجزائر ضمن مؤشرات البنك الدولي	**151**
ثالثا– مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	**152**
خلاصة الفصل الثالث	**156**
الفصل الرابع منهجية الدراسة	
تمهيد	**158**
المبحث الأول: أسلوب، نموذج و متغيرات الدراسة	**171-159**
المطلب الأول: أسلوب وإستراتيجية الدراسة	**159**
أولا: أسلوب الدراسة	**159**
ثانيا: إستراتيجية الدراسة	**160**
ثالثا: التموقع الإبستمولوجي للبحث	**161**
المطلب الثاني: نموذج ومتغيرات الدراسة الميدانية	**162**
أولا: نموذج الدراسة	**162**
ثانيا: متغيرات الدراسة	**163**
ثالثا: قياس متغيرات الدراسة	**164**
المطلب الثالث: مصادر، حدود و الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة	**165**
أولا: مصادر الدراسة الميدانية	**165**
ثانيا: حدود الدراسة الميدانية	**167**
ثالثا: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة	**167**
المبحث الثاني: عينة وإجراءات الدراسة الميدانية	**177-172**
المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة الميدانية	**172**
أولا: مجتمع الدراسة	**172**
ثانيا: عينة الدراسة الميدانية	**172**
المطلب الثاني: تصميم أداة الدراسة	**175**
أولا: هيكل الاستمارة	**175**
ثانيا: قياس متغيرات الدراسة	**176**

المبحث الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة	**193-178**
المطلب الأول: صدق أداة الدراسة	**178**
أولا: الصدق الظاهري	**178**
ثانيا: صدق الإتساق الداخلي	**179**
ثالثا: الصدق البنائي	**187**
المطلب الثاني: اختبار ثبات أداة الدراسة	**188**
خلاصة الفصل الرابع	**194**
الفصل الخامس: تحليل النتائج واختبار الفرضيات	
تمهيد	**196**
المبحث الأول: تحليل خصائص عينة الدراسة	**206-197**
المطلب الأول: تحليل الخصائص الشخصية	**197**
أولا: الجنس	**197**
ثانيا-السن	**199**
ثالثا-المستوى التعليمي	**200**
المطلب الثاني: تحليل الخصائص الوظيفية والتنظيمية	**203**
أولا: تحليل الخصائص الوظيفية	**203**
ثانيا:تحليل الخصائص التنظيمية	**205**
المبحث الثاني: عرض و تحليل البيانات المتعلقة بالمتغيرات	**223-207**
المطلب الأول: عرض و تحليل أبعاد التشريع الجبائي الجزائري	**207**
أولا: عرض و تحليل أبعاد النظام الضريبي و الإصلاحات الضريبية في الجزائر	**207**
ثانيا-الأبعاد المتعلقة بالمناخ الاستثماري في الجزائر	**216**
المطلب الثاني: عرض و تحليل لمتغير الاستثمار الأجنبي المباشر	**220**
المبحث الثالث: اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج	**253-224**
المطلب الأول: التحقق من شروط الاختبارات المعلمية	**224**
أولا: اختبار إعتدالية التوزيع الاحتمالي	**224**
ثانيا: اختبار العشوائية	**226**
المطلب الثاني: اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج	**228**

أولا: اختبار الفرضية الرئيسية الأولى	**228**
ثانيا: اختبار الفرضية الرئيسية الثانية	**242**
ثالثا: اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة	**245**
النتائج العامة للدراسة الميدانية	**256-254**
خلاصة الدراسة الميدانية	**257**
خاتمة	**262-259**
المراجع	
الملاحق	

المقدمة العامة:

المقدمة العامة:

يكتسي موضوع الاستثمار الأجنبي أهمية استثنائية في اقتصاديات الدول النامية التي تعاني من تفاقم أزماتها المالية، تقلص في مصادر تمويلها المختلفة، وتضخم في التكاليف المرافقة للاقتراض الخارجي، مما زاد في شدة التنافس على رؤوس الأموال الأجنبية بين مختلف هذه الدول. وذلك نتيجة للدور الهام الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي لاسيما المباشر منه، في توفير التمويل المطلوب لإقامة المشاريع الإنتاجية، نقل التكنولوجيا والمساهمة في رفع مستوى المداخيل، والمعيشة، وخلق المزيد من فرص العمل، بالإضافة إلى تحسين المهارات والخبرات الإدارية، وتحفيز القدرات التنافسية في مجال التصدير.

فقد تصاعدت موجة المنافسة بين الدول على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال إزالة العراقيل، وتقديم الحوافز، والضمانات التي تسهل في دخولها الأسواق المحلية.

وفي هذا السياق أقامت الدول النامية بوجه عام، تشريعات وقوانين تضمن إزالة كل القيود والعراقيل التي تقف في طريق الاستثمار الأجنبي المباشر، لاسيما ما يتعلق منها بالتشريعات الجبائية التي تمثل محدد رئيسي في مدى تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر.

والجزائر كبلد نامي عاشت أزمة اقتصادية حادة جعلتها غير قادرة على تمويل استثماراتها خاصة مع ارتفاع نسبة المديونية (نهاية الثمانينات وبداية التسعينات)، مما جعلها تتبني إصلاحات اقتصادية عميقة مست جميع القطاعات خاصة المجالات الجبائية، والتي هدفت إلى التوجه نحو السوق الرأسمالي، وفتح المجال أمام تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بإصدار عدة قوانين ومراسيم مالية، نقدية، جبائية واستثمارية.

-إشكالية الدراسة:

تتحدد إشكالية الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

ما مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

للإجابة على السؤال الرئيسي يتم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ هل يتعدى دور القوانين الضريبية من كونها وسيلة للرقابة والردع إلى وسيلة تحفيزية تشجع في استقطاب الاستثمار أم لا؟
- ✓ ما هو الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر؟
- ✓ ما هي مكانة التشريع الجبائي ومناخ الاستثمار في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؟
- ✓ هل يوجد أثر للتشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من وجهة نظر أفراد عينة البحث ؟

- ♦ **فرضيات الدراسة:**

للإجابة على هذه الأسئلة تم طرح مجموعة من الفرضيات:

- **فرضيات خاصة بالجانب النظري:** وتتمثل في:

- ✓ تعتبر القوانين الضريبية أهم ركيزة في تنظيم التحفيزات الضريبية للاستثمار.
- ✓ الاستثمار الأجنبي أداة من أدوات تحقيق النمو والتطور.
- ✓ توفير المناخ الاستثماري الملائم يعزز من ثقة المستثمر الأجنبي ويزيد من تدفق الاستثمارات الأجنبية.
- ✓ إن حوافز الاستثمار لا تشكل في حد ذاتها عاملا فاصلا في استقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بل هناك عوامل أخرى تشكل في مجملها بما يسمي بالبيئة الاستثمارية.

- **فرضيات خاصة بالجانب التطبيقي:** تتمثل في:

1-الفرضية الرئيسية الأولى:

التي تنص على أنه: " **لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ للتشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**"

وتتفرع من الفرضية الرئيسية الأولى فرضيتين فرعيتين كما يلي:

-الفرضية الفرعية الأولى:

" لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$ للنظام الضريبي والإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر".

-الفرضية الفرعية الثانية:

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$ للمناخ الاستثماري في الجزائر على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر".

2-الفرضية الرئيسية الثانية:

" **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية** "

وتتفرع من الفرضية الرئيسية الثانية فرضيتين فرعيتين:

-الفرضية الفرعية الأولى:

" لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات التنظيمية ".

-الفرضية الفرعية الثانية:

" لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية ".

3-الفرضية الرئيسية الثالثة:

" **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** " وقد تم تقسيم الفرضية الرئيسية الثالثة إلى فرضيتين فرعيتين.

-الفرضية الفرعية الأولى:

" لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية ".

-الفرضية الفرعية الثانية:

" لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر يعزى للمتغيرات الشخصية و الوظيفية ".

- **أهمية الدراسة:**

ترجع أهمية الدراسة إلى:

- ✓ تزايد الاهتمام بموضوع التشريع الجبائي والآليات الواجب توفرها لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؛
- ✓ عرض أهمية القوانين والتشريعات الجبائية وكيف يمكن أن تكون أداة فعالة في يد الدولة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي إلى الجزائر؛
- ✓ تقييم مكانة الجزائر في مؤشرات النوعية للاستثمار؛
- ✓ إظهار مكانة ودور الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية الاقتصادية وتسليط الضوء على أهم العوائق التي تقف أمام تدفقه.

- **أهداف الدراسة :**

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

- ✓ بلورة المفاهيم الأساسية الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر؛
- ✓ توضيح الأهمية البالغة للاستثمار في تحقيق التنمية الاقتصادية؛
- ✓ محاولة تسليط الضوء على الأطر التشريعية والتنظيمية للتحفيزات الضريبية المنظمة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر؛
- ✓ إبراز أهم العراقيل التي تواجه المستثمرين الأجانب في الجزائر.

- **أسباب اختيار موضوع الدراسة:**

من البديهي أن من الأسباب ما هو موضوعي، وما هو ذاتي حيث يمكن حصرهما في النقاط التالية:

الأسباب الموضوعية:

- ✓ الدور البارز الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي المباشر في اقتصاديات الدول، باعتباره مصدرا هاما للتمويل؛
- ✓ الأهمية التي توليها الدولة لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة خارج قطاع المحروقات، باعتباره موردا تنمويا لا يمكن إغفاله أو الاستغناء عنه؛

- ✓ التعرف على مدى نجاعة القوانين والتشريعات من ضمانات وامتيازات في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؛
- ✓ محاولة دراسة هذا الموضوع بطريقة منهجية وبشكل معمق.

أما الأسباب الذاتية:

- ✓ طبيعة التخصص والميول الشخصي إلى الموضوعات المتعلقة بدراسة الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة في ظل الظروف المتعلقة بالأزمات المالية، وتذبذب أسعار النفط في الأسواق العالمية، وتأثيرها على الاقتصاد والتنمية في الجزائر بصفة خاصة؛
- ✓ محاولة ربطه بواقع المناخ الاستثماري الجزائري في ظل حزمة القوانين والتشريعات والاتفاقيات الدولية المبرمة مع الجزائر.

- **حدود الدراسة:**

تركز هذه الدراسة في البحث عن علاقة التأثير الموجودة بين التشريع الجبائي والاستثمار من خلال التحفيزات والأطر المؤسساتية الموجودة.

حيث تتمثل حدود الدراسة في الحدود المكانية، الزمنية والبشرية كما يلي:

-الحدود المكانية:

عالجت الدراسة واقع الاستثمار الأجنبي في الجزائر، حيث شملت الدراسة مزاولي مهنة الضرائب من مفتشين وإطارات، المستثمرين الأجانب بالإضافة إلى مسئولي هيئات ومؤسسات تطوير وتشجيع الاستثمار في الجزائر أي عبر كافة التراب الوطني.

-الحدود الزمنية:

يرتبط مضمون الدراسة الميدانية بالزمن الذي أجريت فيه والمقدر بحوالي (18) ثمانية عشر شهرا، خلال الفترة الممتدة من 07 جويلية 2015 إلى غاية 25 ديسمبر 2016.

- **المنهج المتبع في الدراسة:**

تحقيقا لهدف الدراسة ومن أجل الإجابة عن أسئلتها والإلمام بجميع جوانبها واختبار صحة الفرضيات المذكورة من قبل، تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث يعتمد هذا المنهج على دراسة الظاهرة كما توجد فعلا بالواقع، كما يهتم بوصفها وصفا دقيقا، ويعبر عنها تعبيرا كيفيا أو كميا، بحيث

يصف التعبير الكيفي الظاهرة و يوضح خصائصها. كما تم الاعتماد على المنهج الكمي من خلال تحويل البيانات التي تم تجميعها إلى أرقام ليسهل تحليلها باستخدام أساليب إحصائية.

كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي للتأكد أو نفي صحة الفرضيات، واستخلاص النتائج بالاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS (Statistical Package For Social Science) الإصدار 21.

- **الدراسات السابقة:**

ما يمكن القول أن الدراسات الخاصة التي تربط الاستثمارات الأجنبية والتشريع الجبائي معا نوعا ما قليلة، إلا أنه تم تناول كل من موضوع الاستثمارات الأجنبية والتشريع الضريبي كل على حدى من خلال زوايا مختلفة ضمن مجموعة من الرسائل والمذكرات، ومن بين أهم الدراسات السابقة التي اعتمدنا عليها نذكر منها:

❖ دراسة "عبد القادر بابا "، (2003-2004): حول " **سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة** "، أطروحة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ناقشت دراسته الاستثمار الأجنبي المباشر، الضرائب، القوانين والتشريعات المتعلقة بمجال الاستثمارات والجباية وكذا الاتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر والدول الأجنبية فيما يتعلق بترقية وتشجيع الاستثمار، حيث اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي والتحليلي، وقد توصل إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلي:

- ✓ كان من نتائج سياسة الاستثمارات في الجزائر، تركيز المشاريع في المناطق الشمالية عموما وفي ولايات الوسط الشمالية خصوصا وإهمال الاستثمار في بعض الولايات و المناطق المحرومة وبعض ولايات الجنوب؛
- ✓ ضآلة نصيب الدول العربية من إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مما يعكس فشل الاتفاقيات العربية من أجل تسهيل حركة انتقال رؤوس الأموال العربية البينية؛
- ✓ أن الحوافز الممنوحة للاستثمارات في الجزائر، لا تصلح إلا لجذب الاستثمار النقدي والمشروعات الصغيرة في ظل الإجازة الضريبية التي منحها المشرع الجزائري.

❖ دراسة عبد الكريم بعداش، (2007-2008): "**الاستثمار الأجنبي المباشر وآثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005**"، رسالة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الحوافز والتسهيلات المتنوعة التي قدمتها الجزائر للاستثمارات، والكشف عن بعض العراقيل التي يعاني منها المستثمر الأجنبي المباشر، كذلك البحث عن أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة 1997-2005، وهل فعلا يمكن التعويل على هذا الاستثمار في جلب العملة الصعبة أم لا؟ اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي والتحليلي، وقد توصل إلى جملة من النتائج نوجزها فيما يلي:

- ✓ أنه لا يمكن الجزم بانطواء الاستثمار الأجنبي المباشر على آثار إيجابية أو آثار سلبية بحثة مطلقة، بل هناك ظروف وأوضاع وسياسات ترسم الطريق لهذا الاستثمار وتحدد مجالات النشاط التي يمكنه اقتحامها.
- ✓ تطور موقف المشرع الجزائري من الاستثمارات الأجنبية المباشرة بصفة عامة من خلال الإصلاحات العديدة الاقتصادية، والسياسية التي شهدتها الجزائر.
- ✓ التحسن الكبير في بعض مؤشرات مناخ الاستثمار في الجزائر، والتي تعزى في رأي الباحث إلى الارتفاع الكبير والمفاجئ في أسعار المحروقات.

❖ محمد طالبي ، (2009): "**أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**"، مقال بمجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، حيث هدفت الورقة البحثية المقدمة من طرف الباحث إلى دراسة أثر الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وما هي السبل الكفيلة بتفعيلها، مع إجراء مقارنة بين الحوافز الضريبية المقدمة من طرف الجزائر وتونس. ومن بين النتائج التي توصل إليها الباحث هي كبر حجم القطاع الموازي في الجزائر، وبالتالي فإن دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر لم يبلغ هدفه ولم يأتي بثماره. كذلك بالرغم من أن الحوافز الضريبية الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر في تونس أفضل من نظيرتها الممنوحة في الجزائر إلا أن حجم تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر أكبر من التدفقات الواردة

إلى تونس خلال أغلب سنوات الدراسة(2000-2006)، وهذا ما يؤكد النتائج بشأن الأثر الضعيف للحوافز الضريبية.

❖ دراسة " يونس دحماني " ، (2010): حول " **إشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر -دراسة تحليلية للواقع والآفاق** – " أطروحة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، حيث اعتمد المنهج الاستنباطي من خلال وصف وعرض المفاهيم النظرية المتصلة بالاستثمار الأجنبي المباشر وكذلك أهم الإصلاحات التشريعية والاقتصادية التي قامت بها الجزائر. توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- ✓ أن هناك علاقة قوية بين الاستثمار الأجنبي ومحدداته؛
- ✓ بلوغ الكفاءة في جذب الاستثمار مرتبط بتضافر جهود كافة الجهات المرتبطة بالاستثمار.

❖ دراسة حداد فريد، (2011-2012): "**آفاق السياسة الجبائية في دعم التنمية الاقتصادية في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية، فرع علوم التسيير، جامعة الجزائر3. وكانت إشكالية الدراسة تتمحور حول معالجة موضوع آفاق السياسة الضريبية في دعم مسار التنمية بالجزائر، من خلال عرضه للإحصائيات وتفصيل للأرقام، وباعتماده على المنهجين الوصفي والتحليلي.

من النتائج الهامة التي توصل إليها الباحث أنه:

- ✓ لم ترقي جهود الدولة في تبسيط النظام الضريبي إلى الأهداف المرجوة بدليل الزيادة الكبيرة للتهرب الضريبي؛
- ✓ بالرغم من سياسة الإعفاءات والامتيازات الضريبية لفائدة الاستثمار إلا أن الجزائر لم تصل إلى حجم استثمارات مقارنة بطاقة الاستيعاب التي تمتلكها ومقارنة بالدول القريبة منها، وفي شتى المجالات الاقتصادية؛
- ✓ محدودية دور السياسة الجبائية يعود إلى جو الاستثمار الذي لم يرقى إلى مستوى دول الشرق الأوسط أو الدول القريبة بصفة عامة، خاصة من حيث الاستقرار السياسي، طبيعة التشريع، وقوة القانون.
- ✓ الأسواق الموازية أفسدت كل مساعي السياسة الجبائية والسياسة الاقتصادية العامة.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

تعتبر من الدراسات المهتمة بالواقع الميداني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، وتحاول الكشف عن الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى عزوف المستثمرين الأجانب للقدوم والاستثمار بالرغم من كل التسهيلات المقدمة والإصلاحات التي باشرتها السلطات الجزائرية فيما يخص تشجيع استقطاب للاستثمارات الأجنبية.

بالإضافة إلى الدراسة التي قام بها الباحث، من خلال دراسة نجاعة التشريعات الجبائية، التعرف أكثر على بيئة مناخ الاستثمار وسبر آرائهم فيما يخص موضوع الدراسة من خلال توزيع استمارة تحتوى على واحد وأربعون سؤال تعالج جميع جوانب الموضوع.

- **هيكل الدراسة:**

للإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة وعلى الأسئلة الفرعية المطروحة وللتأكد على مدى صحة الفرضيات الموضوعة، ومحاولة إعطاء قدر كافي لهذا الموضوع، تم تقسيم الدراسة إلى جانبين يشكلون في مجملهم خمسة فصول، يتكون الجانب النظري من ثلاثة فصول، وفصلان يشكلان الجانب التطبيقي، كما ينفرد كل فصل من الفصول الخمسة بتمهيد وثلاثة مباحث، إضافة إلى خلاصة لكل فصل.

الجانب النظري:

الفصل الأول: تم التطرق للإطار العام للتشريع الجبائي الجزائري، من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث، تناولنا في المبحث الأول منه إلى تحديد المفاهيم العامة للنظام الضريبي في ظل التشريع الجبائي الجزائري مع التعرض لمختلف المصادر التشريعية، والسياسة الضريبة، مفهومها، مبادئها بالإضافة إلى أهدافها. أما المبحث الثاني تطرقنا فيه للإصلاحات الضريبية التي مر بها النظام الضريبي الجزائري، حيث قسمت الدراسة إلى فترتين قبل وبعد 1992، أما المبحث الثالث فقد خصص لدراسة أهم مكونات النظام الضريبي في ظل الإصلاحات.

الفصل الثاني: يتعرض لدراسة الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر حيث قسم إلى ثلاث مباحث، تم التعرض في المبحث الأول منه إلى عموميات حول الاستثمار من خلال التطرق إلى

مفهومه، أهميته ومواصفات اختيار الاستثمار، أما المبحث الثاني فجاء ليدرس الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال التعريف للاستثمار الأجنبي المباشر وتوضيح أهميته، محدداته، أما المبحث الثالث فقد تناول علاقة وتأثير الضريبة على الاستثمار.

الفصل الثالث : يتناول مكانة التشريع الجبائي ومناخ الاستثمار في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال عرض لمفهوم وأهم مؤشرات قياس المناخ الاستثماري في المبحث الأول، والتطرق في المبحث الثاني لعرض مختلف قوانين الاستثمار الصادرة وهيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمارات، أما المبحث الثالث فقد خصص للاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر وتحليل لواقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر من خلال العراقيل والامتيازات الممنوحة لهذا الأخير وما يترتب عنها من آثار.

أما الجانب التطبيقي:

الفصل الرابع: عبارة عن عرض ووصف مفصل للمنهج المستخدم للدراسة الميدانية، وكذلك عرض لحيثيات الدراسة الاستطلاعية، وصف عينة البحث، وكيفية اختيارها من مجتمع الدراسة. بالإضافة إلى شرح مفصل عن أدوات جمع البيانات، والأداة الرئيسية المستخدمة في جمع البيانات الميدانية.

من خلال عرض في المبحث الأول أسلوب، نموذج ومتغيرات الدراسة، مع توضيح لإستراتيجية الدراسة الميدانية، مصادر الدراسة الميدانية، والأساليب الإحصائية المستخدمة في البحث. أما المبحث الثاني فهو عرض مفصل عن عينة الدراسة وكيفية تصميم الاستمارة. في حين تم تخصيص المبحث الثالث لإجراء اختبارات صدق وثبات أداة الدراسة.

الفصل الخامس: تناول تحليل النتائج واختبار فرضيات الدراسة، حيث تناول المبحث الأول تحليل خصائص العينة المتمثلة في: الخصائص الشخصية، الوظيفية والتنظيمية، والمبحث الثاني يمثل عرض وتحليل للبيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة الميدانية، أما المبحث الثالث خصص لاستخلاص النتائج من خلال اختبار الفرضيات.

- **المفاهيم الأساسية:**

تتمثل أهم المفاهيم الأساسية الواردة في الأطروحة في المصطلحات التالية:

- ✓ **تعريف التشريع الجبائي:** يعرف بوجه عام بأنه " مجموعة القواعد القانونية التي تحدد ماهية النظام الضريبي في دولة معينة في وقت محدد ".
- ✓ **تعريف النظام الضريبي:** مجموعة الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد تحقيق أهداف السياسة التي ارتضاها المجتمع.
- ✓ **تعريف السياسة الضريبية:** هي مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة، لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة، وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع.
- ✓ **تعريف الاستثمار:** الاستثمار هو توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح أو المال، عموما قد يكون الاستثمار على شكل مادي أو ملموس أو شكل غير مادي.
- ✓ **تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:** يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد ما في مشروع مقام في اقتصاد آخر وضعت منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية O.C.D.E معيار دولي في هذا السياق حيث اشترطت أن لا تقل حصة المستثمر الأجنبي في رأس المال عن % 10 من إجمالي رأس المال.
- ✓ **تعريف المناخ الاستثماري:** مجمل الأوضاع السياسية والاقتصاديـة والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات حركة رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالا.

- **صعوبات الدراسة:**

واجهت هذه الدراسة العديد من الصعوبات التي تزامنت مع إجرائها، خاصة في جانبها الميداني تمثلت في رفض مدراء المؤسسات لقبول إجراء الدراسة الميدانية مما يعكس عدم الترحيب بالبحث العلمي، وزيادة الفجوة بين النظري والتطبيقي. إضافة إلى علاقة الريبة والشك بين مسؤولي المؤسسات والباحث، ما أنعكس في العديد من المرات في عدم الحصول على موافقة بتوزيع الاستمارات من جهة، ناهيك عن التأخر في الحصول على الرد من جهة أخرى. وهو ما أستهلك وقتا كبيرا مقارنة بالوقت المخطط له.

الفصل الأول:

الإطار العام للتشريع الجبائي الجزائري

تمهيد:

تمثل الضرائب العنصر الأساسي لأي تشريع مالي للجهات الحكومية، فهي تمثل أهم مصدر للإيرادات العامة للدولة الحديثة، إضافة إلى دورها في تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية عديدة تختلف آثارها باختلاف النظام الاقتصادي السائد. ومن المعروف أنه منذ الاستقلال كانت السياسة الاقتصادية للدولة الجزائرية تعتمد على نظام التخطيط المركزي لجمع الموارد الاقتصادية وإعادة توزيعها، كذلك من حيث الملكية العامة، تحديد الأسعار، احتكار التجارة الخارجية، مراقبة التسيير وغيرها، ومن ثم كان لابد أن السياسة الضريبية تتماشي مع هذه السياسة الاقتصادية.

وبالتحول الاقتصادي إلى نظام السوق، وتحديد مجال تدخل الدولة، كان من البديهي بناء نظام ضريبي وسياسة جبائية فعالة، تدعم هذا المسعى الاقتصادي الجديد، ومن ثم إصلاح النظام الضريبي في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، من خلال سن تشريعات جبائية تتماشي والظروف الراهنة.

لذلك فقد خصصنا في هذا الفصل دراسة:

- **المبحث الأول:** النظام الضريبي في ظل التشريع الجبائي الجزائري
- **المبحث الثاني:** مراحل إصلاح النظام الضريبي الجزائري
- **المبحث الثالث:** أهم مكونات النظام الضريبي في ظل الإصلاحات

المبحث الأول: النظام الضريبي في ظل التشريع الجبائي الجزائري

إن التشريع الضريبي ينظم العلاقة بين مصلحة الضرائب من جهة وممولي الضرائب المختلفة من جهة أخرى، بهدف تمويل الخزينة العمومية، ومما لا شك فيه أن التشريع الجبائي الجزائري قد تأثر كغيره من التشريعات الجبائية في الدول النامية بنفوذ الدولة التي استعمرتها، ذلك أن الجزائر ومنذ استقلالها قد تبنت نظاما ضريبيا مستوحي من النظام الضريبي الفرنسي، وباعتبار أن النظام الضريبي الجزائري يعتمد في أساسه على النظام التصريحي، على غرار أغلب الأنظمة العالمية والذي يختلف عن النظام الاقتطاع من المصدر، بحيث أن المكلف بالضريبة يقوم بنفسه بإيداع التصريح، وبالمقابل يمنح المشرع للإدارة الجبائية الحق في مراقبة هذه التصريحات.

المطلب الأول: التشريع الجبائي الجزائري ومصادره

يجب التنبيه أولا أن مصطلح التشريع له معنيان، معنى واسع ويقصد به كل النصوص القانونية المكتوبة الصادرة عن السلطة العامة في الدولة مهما كانت طبيعتها، ومعنى ضيق ويقصد به النص القانوني الصادر عن السلطة التشريعية المتعلق بموضوع معين، مثل التشريع المالي [1].

تتعدد أنواع التشريعات وتتفاوت تبعا لأهمية ما تناوله من مسائل، فالتشريع على أربع درجات تتدرج في القوة: أعلاها هو التشريع الأساسي أو الدستور، وأوسطها هو كل من التشريع العضوي والتشريع العادي، وأدناها هو التشريع الفرعي أو اللوائح.

ويترتب على تفاوت درجة قوة التشريع نتيجة هامة هي وجوب إحترام التشريع الأدنى للتشريع الأعلى منه. فلا يجوز أن يخالف التشريع العادي مثلا التشريع الأساسي، كما لا يجوز أن يصدر التشريع الفرعي مخالفا لأي من هذين التشريعين. فإذا حصل تعارض بين تشريعين متفاوتين في المرتبة وجب تغليب الأعلى منهما. وهذا ما يتحقق عن طريق الرقابة على صحة التشريع، أو ما يسمى برقابة دستورية التشريعات والجهة المختصة بذلك في الجزائر هي المجلس الدستوري[2].

ويستعمل اصطلاح التشريع في مفهومه الواسع تارة بمعنى مصدر القواعد القانونية المكتوبة، وتارة أخرى بمعنى القواعد المستمدة من هذا المصدر.

أولا- التشريع الجبائي الجزائري:

يعرف التشريع الجبائي بوجه عام بأنه: "مجموعة القواعد القانونية التي تحدد ماهية النظام الضريبي

[1]-الأمين شريط ، (2002): الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 20.

[2]-سعيد جعفور محمد، (1999): مدخل إلى العلوم القانونية الوجيز في نظرية القانون، دار هومة، الجزائر، ص ص 135-136.

في دولة معينة في وقت محدد "[1].

يعتبر التشريع الجبائي الجزائري فرعا من فروع النظام القانوني الجزائري، والذي يتميز بتعدد مصادره التي ترتكز على مبدأ إحترام هرمية القواعد القانونية، حيث يظهر الدستور في المقام الأول، تليه مختلف المصادر الأخرى.

ثانيا- مصادر التشريع الجبائي الجزائري:

يمكننا تسجيل مصدرين[2]:

المصادر الداخلية والمصادر الخارجية، وما دامت السلطة الجبائية نابعة عن السيادة الوطنية، فمصادر التشريع الجبائي الجزائري تتمثل أساسا في المصادر الداخلية.

1-المصادر الداخلية: تتمثل مصادر القانون الجبائي الداخلية فيما يلي:

- ✓ القانون؛
- ✓ الأحكام القضائية؛
- ✓ الفقه.

1-1- القانون:

يعد القانون المصدر الأساسي للتشريع الجبائي، حيث تجد الضريبة مجالها في الجزائر، في إطار القانون (طبقا للمادة 64 من الدستور)، بالتالي لا تؤسس أو تصفى أو تحصل خارج القواعد القانونية المرصدة لها من قبل المشرع. وعليه يضع الدستور القواعد الأساسية للضريبة والالتزام الضريبي ويسهر المجلس الدستوري على التحقق من دستورية أي قانون في المجال الجبائي وإبطاله في حالة عدم مطابقته للدستور.

حيث ينص الدستور الجزائري لسنة 1996 لا سيما المادة 64 منه على الأحكام التالية:

- مبدأ مساواة جميع المواطنين أمام أداء الضريبة؛
- يجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية، حسب قدرته الضريبية؛
- السلطة التشريعية هي السلطة المخولة لوضع قواعد قانونية في مادة الضرائب؛
- مبدأ عدم رجعية القوانين الضريبية (لا يجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة، أو جباية أو رسم،

[1]- الموسوعة العربية (2011): المجلد السادس، العلوم القانونية والاقتصادية، القانون، التشريع الضريبي على الموقع الالكتروني www.arabency.com بتاريخ 03 01 2014 الساعة 11سا09.

[2]-محمد عباس محرزي، (2008): اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر، ص49.

أو أي حق كيفما كان نوعه)[1].

كما أن المادة 122 من الدستور تؤكد على أن يشرع البرلمان في الميادين التي يخصصها له الدستور فيما يخص العديد من التشريعات من بينها إحداث الضرائب والجباية والرسوم والحقوق المختلفة و تحديد أساسها ونسبها، ووضع المشرع الجزائري خمس تقنيات وقواعد لحساب الضريبة وطرق تصفيتها وتحصيلها ضمن ستة (06) مصادر أساسية التالية:

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة؛
- قانون الضرائب غير المباشرة؛
- قانون الرسم على رقم الأعمال؛
- قانون الطابع؛
- قانون الإجراءات الجبائية؛
- قانون التسجيل.

بالإضافة لقانون المناجم/2001 الذي ينضم ويحدد الضرائب والرسوم والآتاوات التي تخضع لها المناجم ومقالع الحصى والرمل.

إضافة إلى ذلك، وطبقا للقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية المؤرخ في 07 /1984/07، لا يمكن أن يتخذ أي حكم ذو طابع جبائي من خارج قانون المالية إلا في حالات استثنائية [2]، حيث يمكن أن يتم تحديد كيفيات وضع وتحصيل ضريبة، رسم شبه ضريبي أو أي حق ذو طابع جبائي من خلال **مرسوم تنفيذي أو قرار وزاري**، ويتم الأخذ بعين الاعتبار بهذه النصوص القانونية عند إعداد الأحكام الجبائية التي يتم دمجها في **قانون المالية**، هذا الأخير الذي يتم إعداده في شكل مشروع قانون، يقدم للدراسة، بعد أن يصادق عليه من قبل مجلس الوزراء إلى البرلمان بغرفتيه.

يمكن لهذا الأخير أن يضيف بعض التعديلات على مشروع قانون المالية عند دراسته له، والتصويت عليه في جلسة علنية خلال شهر نوفمبر ليصبح ساري المفعول بعد التوقيع عليه من طرف رئيس الجمهورية قبل الفاتح من جانفي من السنة المرتبطة بها، ليتم تطبيق الأحكام الجبائية لقانون المالية بعدها من طرف إدارة الضرائب.

[1] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996.

[2] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 28 المؤرخة في 10 جويلية 1984.

1-2- الأحكام القضائية:

يتدخل القاضي إثر تسجيل منازعات بين المكلف بالضريبة وإدارة الضرائب ويقوم عندها باتخاذ قرارات وأحكام لتغيير وتحوير التفسير المقدم من طرف إدارة الضرائب لنص جبائي، تدعي هذه الأحكام "أحكاما قضائية". تحت هذه الصفة، تطبق هذه الأحكام على إدارة الضرائب بشكل إجباري، حيث ترغم على إدخال التعديلات الضرورية على التفسير موضوع النزاع، ولهذه الأحكام القضائية نفس الآثار المعروفة في مجال القانون الإداري العام[1].

لكن يمكن أن تقوم السلطات المعنية بتطبيق الحكم القضائي على المكلف بالضريبة، طرف النزاع، دون أن تعممه للمكلفين بالضريبة الآخرين المعنيين بنفس الوضعية.

إن إدارة الضرائب تمنح اهتماما بالغا لتفسيرها للنص القانوني إلى درجة أن تقترح على المشرع القيام بتعديلات على القانون في الاتجاه الذي تراه هذه الإدارة صحيحا.

1-3- الفقه:

يشمل الفقه جميع الآراء الصادرة عن المؤلفين والمنظرين والمفسرين للنصوص التشريعية أو التنظيمية لما تكون هذه الأخيرة أدوات لتطبيق القوانين الضريبية والأحكام القانونية ولما تكون كذلك، تمارس تأثيرا على المشرع أو على رأي القاضي.

من جهة أخرى، يعتبر الفقه الإداري أكثر صرامة في تفسير النصوص التشريعية وهذا راجع لأن هذا التفسير يأخذ شكل قرارات، وأوامر ونشريات صادرة عن إدارة الضرائب نفسها. في هذا الصدد تمثل تعليقات هذه الإدارة أداة تطبيق صارمة اتجاه المصالح المكلفة بتطبيق وتسيير الضريبة.

إن الأوامر، المنشورات والتعليمات المختلفة الصادرة عن إدارة الضرائب لا تفرض على المكلفين بالضريبة، ما دامت أنها كتابات داخلية التي تعتبر كشرح لأعوان المصالح وتبيان شروط تطبيق القانون، ولا يمكن للمكلف بالضريبة أن يستعمل هذه المصادر الإدارية المكتوبة لما يقوم بالطعن أمام الهيئات المعنية.

2- المصادر الخارجية:

تعتبر هذه المصادر نتيجة للتطور الحاصل في العلاقات الاقتصادية الدولية، ويكتسي دورها أهمية

[1] - محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، مرجع سبق ذكره، ص50.

بالغة ما دام أنها تفرض أحكامها على التشريع الداخلي ويمكن أن تغير أحكامه بشكل عميق، وتتمثل المصادر الخارجية أساسا في **الاتفاقيات الجبائية الدولية** [1].

في معظمها، تعتبر الاتفاقيات الجبائية الدولية اتفاقيات ثنائية مبرمة بهدف تفادي الازدواج الضريبي أو تغييب الضرائب، وبفعل توسع التجارة الخارجية، زاد عدد الاتفاقيات الجبائية المبرمة عبر العالم، حيث تستلهم هذه الأخيرة نموذجها من ذلك الموضوع من منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، بينما تخضع الاتفاقيات الجبائية الموقعة بين الدول السائرة في طريق النمو للنموذج المقترح من طرف هيئة الأمم المتحدة (ONU)، كما توجد اتفاقيات أخرى متعددة الأطراف تخص جانب المساعدة الإدارية والمراقبة الجبائية.

للإشارة فإن الاتفاقيات والمعاهدات الدولية سلطة أعلى من القانون، فالمشرع ليس حرا في أن يضبط القواعد الضريبية حسب ما يراه مناسبا، بل هو مجبر على احترام المعاهدات والاتفاقيات الدولية. وبالفعل إن المصادقة على هذه الاتفاقيات يستوجب سلطة تعلو على القوانين الداخلية [2].

ويمكن تلخيص مصادر التشريع الجبائي الجزائري على النحو التالي:

جدول رقم (I-01): مصادر التشريع الجبائي الجزائري

المصادر	السلطة الموافقة	البعد
القانون	تشريعية	يطبق على المكلفين بالضريبة
المراسيم و التنظيمات	تنفيذية	يطبق على الإدارة والمكلفين
الأحكام القضائية	القضاء	يطبق على أطراف النزاع
الاتفاقيات الجبائية	سياسية (دول)	يطبق على الدول المتعاقدة

المصدر: محمد عباس محرزي، (2008): اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص55.

المطلب الثاني: الإطار العام للنظام الضريبي والسياسة الضريبية

أولا– مفهوم النظام الضريبي:

إن الأهمية والدور الذي تلعبه الضريبة في تحقيق أهداف الدولة على مراحل متعددة ابتداء من سن التشريع، بل ما يسبق تلك المرحلة من تحضير وتجهيز للمشروع الضريبي وحتى التحصيل

[1] – محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية و الضرائب، مرجع سبق ذكره، ص51.

[2] -Christine Noel , (2008) : Droit fiscal , Manuel complet applications et corrigés, édition Gualino, p37.

النهائي ودخول الاقتطاع النقدي في خزينة الدولة، وكل ذلك لابد أن يخضع لنظام يجمع وينظم تلك العملية الطويلة والمعقدة ذات الأبعاد المختلفة والمشكلات المتعددة والآثار الخطيرة، ذلك هو النظام الضريبي، وفي هذا الصدد فالبعض يرى أن مفهوم النظام الضريبي يتراوح بين مفهوم واسع ومفهوم ضيق.

وفقا للمفهوم الواسع فإن النظام الضريبي هو" مجموع العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكبها معا وتفاعلها مع بعضها البعض إلى كيان ضريبي معين"[1] .

وحسب المفهوم الواسع للنظام الضريبي، هناك من يعتبر أن النظام الضريبي يتكون من العناصر التالية[2]:

- أهداف محددة هي ذاتها أهداف السياسة الضريبية؛
- مجموعة من الصور الفنية المتكاملة للضرائب؛
- مجموعة التشريعات القانونية الضريبية وما يصاحبها من اللوائح التنفيذية والمذكرات التفسيرية.

أما المفهوم الضيق للنظام الضريبي فيتمثل في:

" مجموعة من القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط والتحصيل"[3] ، حيث يقصد بالقواعد القانونية تلك التي ذكرها "أدم سميث"* في كتابه ثروة الأمم والتي تتمثل في قواعد: العدالة، اليقين، الملائمة في الدفع، والاقتصاد في تحصيل الضريبة.

1 - تعريف النظام الضريبي:

يعرف النظام الضريبي على أنه" مجموعة من الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد تحقيق أهداف السياسة الضريبية التي ارتضاها ذلك المجتمع، والنظام الضريبي بحكم

[1]- مراد ناصر، (2003): فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومه للنشر، الجزائر، ص 18.

[2]- المرسي السيد حجازي، (2001): النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، ص07.

[3]- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوى، (بدون سنة النشر): النظم الضريبية (مدخل نظري وتطبيقي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، ص13.

* "أدم سميث " (1723-1790) ، فيلسوف أخلاقي أسكتلاندي ومن رواد الاقتصاد السياسي اشتهر بكتابيه الكلاسيكيين: نظرية الشعور الأخلاقي 1759 والتحقيق في طبيعة وأسباب ثروة الأمم 1776، والذي عرف فيما بعد بثروة الأمم، يعتبر سميث هو أب الاقتصاد الحديث، كما لا يزال يعتبر من أكثر المفكرون الاقتصاديون تأثيراً في اقتصاديات اليوم.

كونه مجموعة من الضرائب لابد أن يصمم باعتماد على تلك المبادئ والقواعد التي قدمتها لنا نظرية المالية العامة وأن النظام الضريبي يعتبر الترجمة العملية للسياسة الضريبية "[1].

وعليه يمكن أن يستنتج مما سبق بأن:

النظام الضريبي هو مجموعة محدودة من الصور الفنية للضرائب تتلاءم مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، بحيث يتضمن طريقة عمل محددة تنظمها التشريعات والأحكام المنظمة؛ التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد إلى تحقيق الأهداف السياسية، الاقتصادية وبصفة خاصة إلى تحصيل مختلف الضرائب من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بطرق معينة ومحددة قانونا.

2- مكونات وأهداف النظام الضريبي:

2-1- مكونات النظام الضريبي:

يتكون النظام الضريبي من ثلاث عناصر لا يمكن أن يقوم بدونها وهي:

2-1-1- الإدارة الجبائية:

تتمتع الإدارة الجبائية بسلطة فرض الضريبة وتحصيلها، فهي تعتبر كذلك مزيج من العناصر الإدارية والقانونية والمالية، فالإدارة الجبائية كفرع من فروع الإدارة المالية والتي بدورها جزء من الإدارة الحكومية تحتوي على نفس الوظائف الإدارية الرئيسية التي لا تكاد أي إدارة في الوقت المعاصر أن تخلو منها وهي: التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة [2].

لذلك من الطبيعي أن تسترشد الإدارة الجبائية في إنجاز وظائفها بالكثير من أسس الإدارة العلمية، ومما لاشك فيه فإن تواجد إدارة جبائية ذات الكفاءة، الخبرة الميدانية، النزاهة ومرونة العمل تساهم في نجاح أي سياسة ضريبية.

2-1-2- القانون الضريبي:

يعتبر القانون الضريبي من بين أولى الصلاحيات السيادية للدولة وهذا منذ ظهور القانون الإداري، ففي بعض البلدان الأوروبية اعتبر القانون الضريبي وجها مميزا من أوجه القانون الإداري العام، لكن

[1]- رضا خلاصي، (2006): النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، جباية الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص25.

[2]-حامد عبد المجيد دراز، (2002/2003): النظم الضريبية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، ص121.

مع تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية التي أخذت في التدخل أكثر فأكثر في تسيير النفقات العمومية، تمكنت الجباية من الاستحواذ على مكانة مميزة في تمويل نفقاتها من خلال الضريبة. على هذا الأساس، فقد شكل لها ترسانة من القواعد الخصوصية على مستوى القانون المالي.

وانطلاقا من قاعدة "لا ضريبة بلا قانون" التي تأخذ بها أغلب دساتير العالم، ومن ثم فإن الضريبة التي تفرض من جانب السلطة التنفيذية وحدها في صورة قرار إداري أو لائحة تنظيمية أو غيرها لا تعد شرعية، أي لا يمكن أن توضع الضريبة قيد التنفيذ إلا إذا ثم إصدارها بنص قانوني وعادة من خلال قوانين المالية التي تعدل بهذه المناسبة مختلف القوانين الضريبية، لهذا الغرض نجد كل سنة أن المادة الأولى من قانون المالية والتي يتماشى محتواها مع أحكام القانون الأساسي المتعلق بالقوانين المالية ودون هذه الرخصة لا يمكن وضع ولا تحصيل الضريبة[1].

فالمشرع وحده له حق فرض أي ضريبة جديدة أو تعديل ضريبة قائمة أو إلغائها، ويسمي هذا " بمبدأ قانونية الضريبة ".

2-1-3- المكلف أو الممول:

إن الشخص الخاضع للضريبة أي الذي تفرض عليه الضريبة مباشرة هو شخص طبيعي، أو معنوي، يسمى بالمكلف، أو الممول. يؤثر سلوك هذا المكلف اتجاه الضريبة في المجتمع بناءا على قناعته وانطباعه تأثيرا بالغا وذلك في الحصيلة الضريبية من أجل تحقيق تمويل الإنفاق العام وأهداف السياسة الضريبية.

2-2- أهداف النظام الضريبي:

تسعى الدولة من خلال ممارسة السياسة الاقتصادية إلى تحقيق الأهداف النهائية المتمثلة في النمو الاقتصادي، التشغيل، محاربة التضخم... إلخ، وطالما أن النظام الضريبي هو الواجهة التطبيقية والعملية للسياسة الضريبية فإن أهدافه هي الأهداف التي يرجى تحقيقها من وراء إتباع سياسة ضريبية معينة والتي تتمحور حول ما يلي: [2]

- تحقيق النمو الاقتصادي الفعال(أو التنمية الاقتصادية)، من خلال الحصول على موارد مالية وحصيلة ضريبية من أجل أن تستعملها الدولة في القيام بنشاطاتها التداخلية في الحياة الاقتصادية؛

[1]- محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، بتصرف، ص ص41-43.

[2]- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوى، مرجع سبق ذكره، ص9.

- إعادة توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع وبما يسمح بتحقيق العدالة الاجتماعية؛
- تحقيق الاستقرار الاقتصادي؛
- إعادة تنشيط وتوجيه الفعاليات الاقتصادية في الدولة من حيث تشجيع صناعات أو خدمات أو سلع معينة دون غيرها بما يحقق الأهداف الاقتصادية للدولة[1].

3- محددات النظام الضريبي:

إن النظام الضريبي هو نظام مفتوح يؤثر ويتأثر بالبيئة الخارجية، فالنظام الضريبي لا يعمل في بيئة محددة لوحده وإنما هو انعكاس للواقع المعيش يتأثر بمحددات مختلفة سياسية، اقتصادية، اجتماعية وغيرها. و يمكن إجمال هذه المحددات في العناصر التالية[2]:

3-1- النظام الضريبي والنظام الاقتصادي:

يمكن أن يؤثر النظام الاقتصادي السائد في بلد ما على قرار اختيار النظام الضريبي الملائم ومكوناته، فيمكن التمييز بين النظام الاقتصادي المخطط(الاشتراكي) والنظام الحر(الرأسمالي)، بحيث تنعكس خصائص وملامح هذه الأنظمة على قرار اختيار النظام الضريبي الملائم لتحقيق أهداف المجتمع.

3-2- النظام الضريبي والنظام السياسي:

من خلال دراسة التاريخ الاقتصادي والسياسي للعديد من الدول يتضح بأن النظام الضريبي السائد قد تأثر وتشكل بالنظم السياسية السائدة. فقد أثر النظام السياسي على الأهداف التي يسعى النظام الضريبي إلى تحقيقها، وعلى الصور الفنية التي يتضمنها، بالإضافة إلى تأثيره على طريقة العمل التي يعمل بها النظام الضريبي. وتبعا لذلك فقد اختلف النظام الضريبي من دولة إلى أخرى ولنفس الدولة من فترة زمنية إلى أخرى ووفقا لاختلاف النظم والظروف السياسية السائدة التي تمر بها الدولة.

3-3- النظام الضريبي ومستوى التقدم الاقتصادي:

مع ثبات العوامل الأخرى على حالها من المتوقع أن يختلف النظام الضريبي ومكوناته من دولة إلى أخرى بل لنفس الدولة من فترة زمنية إلى أخرى وفقا لاختلاف مستوى التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

[1] -وليد زكريا صيام، حسام الدين مصطفى الخداش وآخرون، (1997): الضرائب ومحاسبتها، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،عمان، ص17.

[2] - سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوى، مرجع سبق ذكره، بتصرف، ص ص17- 32.

فمرحلة النمو الاقتصادي التي يمر بها أي مجتمع من المجتمعات سوف تنعكس دون أدنى شك على النظام الضريبي السائد ومدى الأهمية النسبية التي تتمتع بها كل ضريبة داخل هذا النظام. الاستمرار في عملية التنمية الاقتصادية، وحدوث التقدم الاقتصادي والاجتماعي سوف يتغير الهيكل الضريبي ليتلائم مع هذه التغيرات.

4- المقومات والعوامل المقيدة لفعالية النظام الضريبي:

تكتسي دراسة فعالية النظام الضريبي اهتماما واسعا في جميع الدول سواء المتقدمة أو النامية، إذ تعتبر الفعالية إحدى المؤشرات الهامة التي يتم من خلالها الحكم على مدى نجاح أو فشل السياسة الضريبية لأي دولة. وباعتبار السياسة الضريبية جزء من السياسة المالية فإن فعاليتها تؤثر على الفعالية الاقتصادية لهذه الدولة. ويرتكز قياس الفعالية على قياس الأداء الكلي للنظام الضريبي، ومعرفة مدى التقدم المحقق، وذلك طبقا لمجموعة من المعايير التي تتلاءم مع طبيعة النشاط محل القياس[1].

4-1- مفهوم فعالية النظام الضريبي:

يقصد بفعالية النظام الضريبي مدى قدرته على تحقيق أهدافه بشكل متوازن حيث أن تلك الأهداف قد تتعارض فيما بينها. فالهدف الاقتصادي قد يتعارض مع الهدف المالي للضريبة كتدعيم الدولة لبعض القطاعات من خلال إعفاء كلي أو جزئي من الضريبة، أي أن الدولة تضحي بهدف مالي مقابل هدف اقتصادي. كما قد يتعارض الهدف المالي مع الهدف الاجتماعي من خلال مراعاة المشرع الضريبي للوضع الاجتماعي للأفراد، بإعفاء الأفراد ذوي الدخل المنخفض، اختلاف المعاملة الضريبية للأفراد حسب الوضع المالي والاجتماعي وذلك من أجل تحقيق التضامن الاجتماعي.

ونتيجة تعارض أهداف النظام الضريبي، يتعين على المشرع الضريبي مراعاة المصالح الثلاثة التالية:

- ✓ **مصلحة الدولة:** بما توفره الضريبة من أموال تساهم في تغطية نفقاتها المختلفة، وبالقدر الذي يساعد على تحقيق سياساتها الاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ **مصلحة المكلف:** تتحقق مصلحة المكلف من خلال ما تعود عليه بالمنفعة العامة وما يوفره فرض الضريبة من مساعدة للمكلف على تأدية أعماله عن طريق حمايته من المنافسة الخارجية، وأن لا تكون فيه الضريبة عائقا أمام تحقيق عوائد من استثماراته.

[1]- مراد ناصر، مرجع سبق ذكره، بتصرف، ص ص72-76.

- ✓ **مصلحة المجتمع:** تتحقق هذه المصلحة من خلال الآثار الإيجابية التي تترتب على فرض الضريبة من خلال استخدام حصيلة الضريبة في تحسين الخدمات المجانية التي تقدمها الدولة من منافع عامة، تعليم وصحة والبنى التحتية ...إلخ، أي تحقيق رفاهية المجتمع. ويجب الإشارة إلى أنه يصعب التوفيق بين المصالح الثلاث السابقة، لذلك من واجب المشرع أن يحدث تقارب وتوازن فيما بينها على ضوء الأولويات والظروف المحيطة به، وهذا ما يوضحه الشكل التالي :

الشكل رقم (I-01): هيكل النظام الضريبي المتكامل

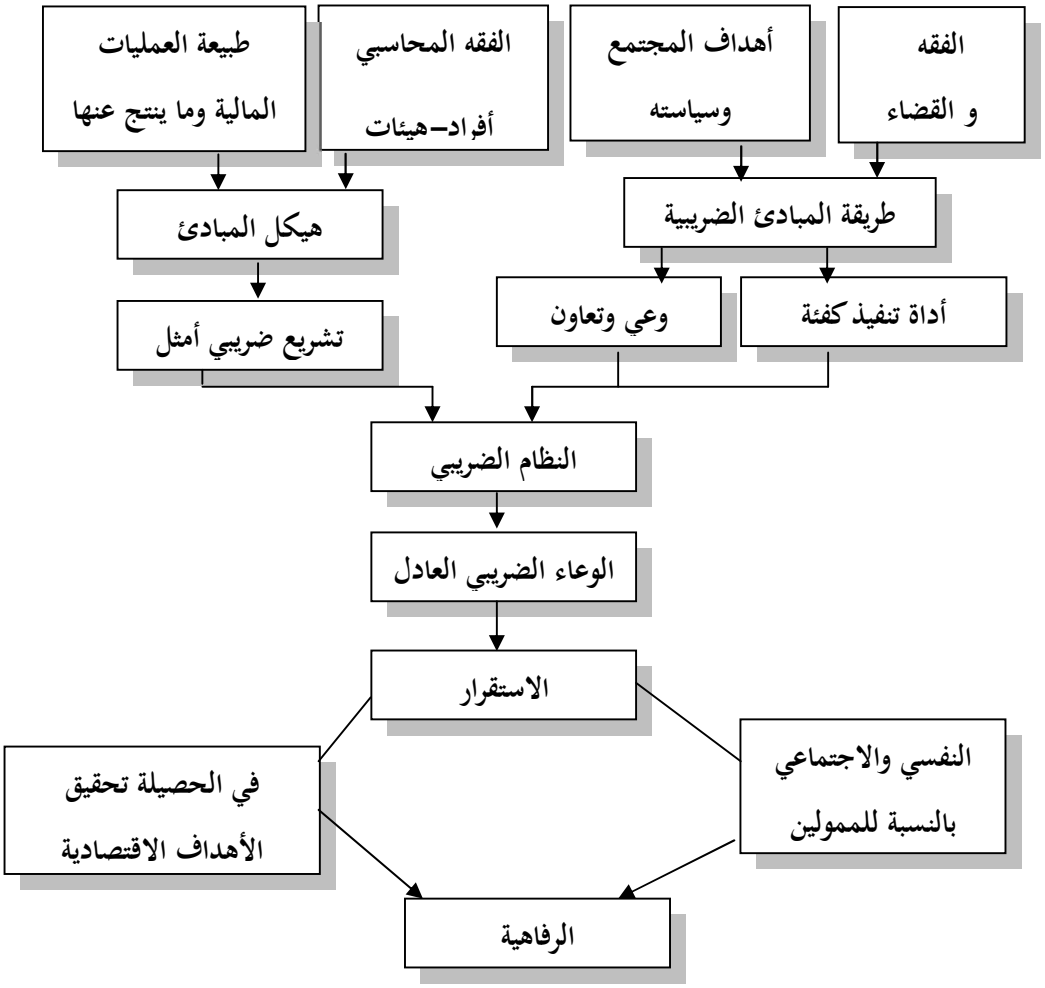

المصدر: محي محمد السعيد، (2002): العلاقات القانونية بين الممول و الإدارة الضريبية، الطبعة الأولى، مطبعة الإشعاع الفنية، ص112

4-2- قياس فعالية النظام الضريبي:

توجد عدة طرق لقياس فعالية النظام الضريبي والتي تتمحور في الوظيفة والكمية ويمكن حصرها في المداخل التالية:

4-2-1- مدخل الأهداف:

وفقا لهذا المدخل تقاس فعالية النظام الضريبي بناءا على مدى تحقيقه للأهداف التي تبرر وجوده.

4-2-2- مدخل الموارد:

أي كلما استطاع النظام توفير احتياجاته من الموارد المادية والبشرية والأدوات المساعدة للاستخدام الأمثل لهذه الموارد كلما زادت فعاليته واستطاع تحقيق الأهداف المحددة.

إلا أن توافر الموارد المادية والبشرية مسألة نسبية، كما أن استخدامها قد يتصف بالقصور وعدم الرشد والذي يرجع لأسباب تنظيمية أو سلوكية أو بيئية.

4-2-3- المدخل المالي:

يستند المدخل المالي على القياس الكمي لفعالية النظام الضريبي، وذلك بمقارنة حصيلة الاقتطاعات الضريبية الفعلية مع حصيلة الاقتطاعات الضريبية التقديرية ويمكن صياغة هذا المقياس كما يلي:

$$\text{الفعالية المالية للضريبة} = \frac{\text{التحصيل الضريبي الفعلي}}{\text{التحصيل التقديري}}$$

من خلال العلاقة تكون الفعالية المالية للضريبة جيدة كلما اقتربت أو تجاوزت حصيلة الاقتطاعات الضريبية الفعلية من حصيلة الاقتطاعات الضريبية التقديرية. أما في حالة العكس فيؤدي إلى عدم فعالية النظام الضريبي.

إلا أن عملية قياس فعالية النظام الضريبي صعبة التحقيق حيث تواجه عدة مشاكل من بينها عدم وجود اتفاق عام على ماهية الفعالية أي أن النظام الضريبي قد يكون فعال بالنسبة لدولة، لكنه ليس كذلك بالنسبة للمكلف، كذلك مشكلة ثبات وصحة المقاييس المستخدمة في قياس الفعالية حيث تتأثر هذه المقاييس بعنصر الزمن.

ولاكتشاف مدى جودة وفعالية نظام ضريبي معين يقترح "فيتوتانزي" * ثمانية اختبارات تشخيصية التالية[1]:

*فيتوتانزي مواطن أمريكي يعمل مديرا لإدارة الشؤون المالية في صندوق النقد الدولي، أصدر عدة كتب ومقالات خاصة في مجلة التمويل والتنمية.

[1]- عبد المجيد قدي، (2003): المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 165-167.

- ✓ **مؤشر التركز:** يقضي هذا المؤشر بأن يأتي جزء كبير من إجمالي الإيراد الضريبي من عدد ضئيل نسبيا من الضرائب والمعدلات الضريبية.
- ✓ **مؤشر التشتت:** يتعلق الأمر بما إذا كانت هناك ضرائب مزعجة قليلة الإيراد، وإذا كانت هل عددها قليل؟ فمثل هذا النوع من الضرائب يجب التخلص منه دون أن يكون لحذفه أثر على مردودية النظام.
- ✓ **مؤشر التآكل:** هل الأوعية الضريبية الفعلية أقرب ما يمكن إلى الأوعية الممكنة؟ بحيث كلما ابتعدت الأوعية الضريبية الفعلية عن الممكنة بفعل الإفراط في منح الإعفاءات للأنشطة والقطاعات فإن ذلك يؤدي إلى تآكل الوعاء الضريبي.
- ✓ **مؤشر تأخر التحصيل:** هل تدفع المستحقات الضريبية من جانب المكلفين بالضريبة في آجالها؟
- ✓ **مؤشر التحديد:** هل يعتمد النظام الضريبي على أقل عدد ممكن من الضرائب ذات المعدلات المحددة ؟
- ✓ **مؤشر الموضوعية:** يتعلق الأمر بضرورة جباية الضرائب من أوعية يتم قياسها بموضوعية، بما يضمن للمكلفين التقدير بشكل واضح.
- ✓ **مؤشر التنفيذ:** هل النظام الضريبي منفذ بالكامل وبفعالية؟ وهذا يتعلق أيضا بمدى سلامة التقديرات والتنبؤات، ومستوى تأهيل الإدارة الضريبية لأنها القائم الأساسي على التنفيذ.
- ✓ **مؤشر تكلفة التحصيل:** وهو مؤشر مشتق من مبدأ الاقتصاد في الجباية والنفقة، وهذا يجعل تكلفة تحصيل الضرائب أقل مما يمكن حتى لا ينعكس ذلك سلبا على مستوى الحصيلة الضريبية.

فإذا كانت الإجابات على جميع التساؤلات السابقة بالإيجاب في وقت واحد، فإن ذلك يدل على أن النظام الضريبي المعني عالي الجودة.

4-3- مقومات فعالية النظام الضريبي:

ترتكز فعالية النظام الضريبي على الخصائص التالية[1]:

[1]- مراد ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 82.

- ✓ **الفعالية الاقتصادية:** وذلك من خلال الاستخدام العقلاني للموارد المتاحة وتجنب جميع أشكال التبذير؛
- ✓ **البساطة:** يجب أن يكون النظام الضريبي بسيطا وبأقل تكلفة ممكنة؛
- ✓ **الحساسية:** أن يستجيب بسهولة لمختلف التغيرات على مستوى الاقتصاد الكلي؛
- ✓ **الشفافية:** حتى يتمكن المكلف معرفة واجباته الضريبية دون أي تعقد؛
- ✓ **العدالة:** يجب مراعاة العدالة في المعاملة الضريبية لجميع فئات المجتمع.

وتتحكم في فعالية النظام الضريبي مجموعة من المقاييس والاعتبارات التي يجب مراعاتها عند إعداد وتطبيق أي نظام ضريبي بالإضافة إلى توفر إدارة ضريبية كفأة، الاعتماد على التحريض الضريبي الفعال والذي يدعم فعالية النظام الضريبي.

4-4- العوامل المقيدة لفعالية النظام الضريبي:

توجد عدة عوامل تعيق فعالية النظام الضريبي لذلك من الضروري معالجتها وتجنبها قدر الإمكان وتتمحور هذه العوامل في[1]:

- ✓ **جمود النظام الضريبي:** يعتبر الجمود الضريبي نتيجة لظاهرة الاعتياد التي تفسر بطأ الإجراءات الضريبية، ويشكل الجمود الضريبي عائق كبير لإحداث أي إصلاح ضريبي.
- ✓ **الازدواج الضريبي:** من الظواهر الهامة التي تكتسي اهتماما واسعا على المستوى المحلي و الدولي، وهي إحدى المشكلات التي تطرح عند تقرير أي نظام ضريبي.
- ✓ **ارتفاع مستوى الضغط الضريبي:** يقصد بالضغط الضريبي ذلك التأثير الذي يحدثه فرض الضرائب المختلفة، ويعبر الضغط الضريبي على العبء الذي يحدثه الاقتطاع الضريبي على الاقتصاد الوطني. ويهدف تقييم الضغط الضريبي التحكم في مختلف التغيرات لتجنب الانعكاسات غير المرغوبة.
- ✓ **الفساد الاقتصادي:** تعاني مختلف الدول سواء المتقدمة أو النامية من وجود نشاطات خفية وغير شرعية، والتي لا تخضع لأي نوع من الضرائب مما يسبب في تفاقم اللاتكافؤ الاقتصادي وانخفاض في مستوى حياة فئات واسعة من المجتمع.

[1] – مراد ناصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 128-151، بتصرف.

ثانيا– مفهوم السياسة الضريبية:

لقد تعددت مفاهيم السياسة الضريبية تبعا لتعدد أهداف الضريبة ذاتها، وإن اتفقت جميع هذه الأهداف على تقييدها للضريبة، وما يمكن أن تحدثه من تأثيرات. واتفقت كذلك على ضرورة أن تساير مرحلة النمو التي يمر بها المجتمع الذي تتضح فيه هذه الأهداف وظروفه وطبيعة النظام السائد فيه. كما تعددت تعريفات السياسة الضريبية، وإن اكتفى معظم الكتاب الاقتصاديين والماليين بتعريف الضريبة فقط، واعتبروا قرارات الدولة بشأن الضرائب هي السياسة الضريبية.

1– تعريف ومقومات السياسة الضريبية:

تعرف السياسة الضريبية على أنها:

" مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة، لإحداث أثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة، وتجنب أثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع"[1].

و يتضح من تعريف السياسة الضريبية أنها تتسم بالسمات التالية[2]:

– أنها مجموعة متكاملة من البرامج تسود بين أجزائها علاقات التناسق والترابط؛

– أنها تعتمد على الأدوات الضريبية الفعلية والمحتملة والبرامج المتكاملة معها كالحوافز الضريبية التي تمنحها الدولة لأنشطة اقتصادية معينة بهدف تشجيعها؛

– أنها جزء مهم من أجزاء السياسة الاقتصادية للمجتمع وتسعى إلى تحقيق نفس أهدافها.

وللسياسة الضريبية عدة مقومات، أهمها:

✓ **قدرة الأداء الجبائي:**

والتي هي مردودية الضرائب في مجتمع معين أي تحمل تكاليف تمويل الخزينة بهذه الموارد حتى لا يحدث عجز فيها ومن ثم تلبية حاجات المجتمع بإعادة توزيع هذه الموارد بين أفراد المجتمع في شكل خدمات.

✓ **المحيط الجبائي:**

وهي البيئة التي يدرج فيها، حيث يختلف من بلد لأخر ومن دولة لأخرى وذلك حسب النظام الاقتصادي المطبق في الدولة، حسب المستوى الاقتصادي لكل دولة وحسب درجة التقدم الاقتصادي.

[1]– سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوى، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[2]– المرسي السيد حجازي، مرجع سبق ذكره، ص 8.

- ✓ **الهياكل الجبائية:**

تعد لتطبيق السياسة الجبائية المدرجة في القوانين الجبائية، فدرجة تطور البلد وفعالية النظام الجبائي يعتبران العنصران المحددان لهذه الهياكل.

تعمل الهياكل الجبائية الفعالة على إعداد إستراتيجية جبائية للتوفيق بين مختلف الضرائب وضمان الاستمرارية على المدى الطويل[1].

2- أدوات السياسة الضريبية:

تعتمد السياسة الضريبية على مجموعة من الأدوات التي أصبح يعبر عنها في الأدبيات الضريبية "بالإنفاق الضريبي".

تصنف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية النفقات الجبائية (الضريبية) إلى خمس مجموعات[2]:

- ✓ التخفيضات الضريبية؛
- ✓ القرض الضريبي؛
- ✓ التخفيضات الخاصة بالمعدلات؛
- ✓ تأجيل مواعيد الدفع؛
- ✓ الإعفاءات الضريبية.

فعادة ما يتم استخدام النفقات الضريبية في إطار دعم الاستثمار.

نشير إلى أهم الأدوات المستخدمة من قبل السياسة الضريبية لتحقيق أهدافها:

الإعفاء الضريبي، التخفيضات الضريبية، نظام الإهتلاك، إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة.

يبقى أن نجاح هذه الأدوات يتوقف على عاملين:

- ✓ اعتبار الضريبة جزءا من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره وتتشابك إلى حد كبير، منها الاستقرار السياسي، استقرار العملة، إمكانية التحويل التجاري للعملة، نطاق السوق وحجمه، طبيعة النظام المصرفي والمالي القائم، درجة تطور الهياكل القاعدية ووسائل الاتصال ...إلخ.

[1]- رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص23.

[2]- عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 172.

- ✓ الزمن الذي يتم فيه استخدام هذه الأدوات، بمعني المرحلة التي يمر بها الاقتصاد ودرجة المخاطر التي يمكن للمؤسسة تحملها على ضوء العوائد المنتظرة. ففي أوقات الخروج من الأزمات يكون هناك ميل أكبر للإستفاذة من المزايا وحوافز الاستثمار.

3 – مبادئ ومؤشرات تقييم السياسة الضريبية:

3-1- مبادئ السياسة الضريبية:

إن السياسة الضريبية على العموم يجب أن تحترم المبادئ الثلاثة التالية:

- ✓ **مبدأ الفعالية الاقتصادية:** وبموجبه يكون مستوى الضريبة أقل أو يساوي لقيمة الخدمات والأعمال المختلفة التي تقوم بها الدولة.
- ✓ **مبدأ الفعالية الاجتماعية:** والمتمثل في تطبيق العدالة الضريبية حيث يساهم كل فرد حسب قدراته الحقيقية وتحقيق المنفعة العامة.
- ✓ **مبدأ عدم الاختلاف:** والذي يتطلب عدم التمييز بين أعوان الضريبة حتى يتجسد مبدأ المساواة أمام الضريبة.

3-2- مؤشرات تقييم السياسة الضريبية:

إن المؤشرات التي ينظر إليها لغرض الاستدلال على كفاءة السياسة الضريبية عديدة ومتنوعة ويمكن حصر أهمها في ما يلي:

- ✓ **مؤشرات فنية:** وتتمثل في الاقتصاد في نفقات الجباية وسهولة الإجراءات الخاصة بالحصر والربط والتحصيل، كما تتعلق بكفاءة العاملين بالجهاز الضريبي وبالقضاء على ظاهرة التهريب الضريبي.
- ✓ **مؤشرات مالية:** وتنحصر في درجة توفير الموارد المالية للدولة التي تكفل لها الوفاء بالتزاماتها المطلوبة والمتزايدة.
- ✓ **مؤشرات إقتصادية:** لقد ترتب على تحول دور الضريبة من أداة حيادية إلى وسيلة تدخل. هذه الوظيفة التي تنعكس في أبسط أجراء يتعلق بزيادة أو نقص الضريبة ضمن الحقل الاقتصادي فقد تستخدم الضريبة لغرض حماية الصناعات والمنتجات المحلية من المنافسة الخارجية، وتستخدم كذلك في توجيه وتشجيع الاستثمار نوعيا وجغرافيا، هذا فضلا عن دورها في تشجيع الادخار وخدمة الاستهلاك خاصة استهلاك السلع الكماليةّ، وعن طريق التدابير المتخذة

ضمن السياسة الضريبية وبقدر تلك التدابير ومدى فاعليتها يكون هنالك دعما لمختلف جوانب وأبعاد العملية التنموية.

- ✓ **مؤشرات اجتماعية:** والتي توضح لنا طبيعة توزيع الثروة والدخل ومدى التفاوت بين أنواع ومستويات المداخيل المختلفة هذا إضافة إلى توضيح مستوى العبء الضريبي عن الفئات ذات الدخول الثابتة والمحددة.

بالإضافة إلى هذه المؤشرات هنالك مؤشرات لقياس الأهمية النسبية للأنواع المختلفة من الضرائب لتوضيح الهيكل الضريبي:

- نسبة حصيلة الضرائب المباشرة إلى إجمالي الكتلة والحصيلة الضريبية.
- نسبة مجموع حصيلة الضرائب غير المباشرة إلى إجمالي الكتلة والحصيلة الضريبة.
- نسبة حصيلة كل نوع من أنواع الضرائب المباشرة إلى مجموع حصيلة الضرائب المباشرة أو إجمالي الكتلة والحصيلة الضريبية.
- نسبة حصيلة كل نوع من أنواع الضرائب غير المباشرة إلى مجموع حصيلة الضرائب غير المباشرة أو إجمالي الكتلة والحصيلة الضريبية.

وبعد تقديم هذه المؤشرات التي يمكن أن يحكم من خلالها على مدى كفاءة السياسة الضريبية، فإنه لابد من الإشارة أيضا إلى حقيقة التفاوت والتباين بين السياسات الضريبية في الدول المتقدمة وغيرها من الدول النامية.

وبهذا الخصوص فإن الدول المتقدمة تتميز بجهاز إنتاجي ضخم على درجة كبيرة من المرونة تستجيب فيه المتغيرات الاقتصادية بشكل كبير لكل التأثيرات التي تنتهجها الدولة بأدواتها المختلفة بما في ذلك السياسة الضريبية.

المبحث الثاني: مراحل إصلاح النظام الضريبي الجزائري

إن تزايد أعباء الدولة والتفكير في البحث عن مصادر التمويل كان أمرا ضروريا حتم على السلطات العمومية إدخال إصلاحات تمس مختلف مكونات النظام الضريبي. انطلاقا من هذا فقد مر النظام الضريبي الجزائري بعدة مراحل نوجزها في:

المطلب الأول: النظام الضريبي قبل إصلاحات 1992

أولا- النظام الضريبي قبل مرحلة الإصلاحات:

نظرا لطول الفترة التي مر بها النظام الضريبي قبل ا لإصلاح (1962-1991) ارتأينا تقسيم تطور النظام الضريبي وفق المراحل التالية:

- ✓ مرحلة العمل بالتشريعات الجبائية الفرنسية (1962-1969) حيث أبقى المشرع الجزائري العمل بالنظام الضريبي الموروث عن النظام الفرنسي وذلك سعيا منه لضمان السير الحسن لمؤسسات الدولة وتوفير المصادر المالية اللازمة لتمويل الاقتصاد الوطني.
- ✓ مرحلة استبدال التشريعات الجبائية الفرنسية بتشريعات جبائية وطنية(1969-1976) المتمثلة في إصلاح النظام الجبائي الموروث عن السلطات الاستعمارية وتكييفه مع الخيارات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية للبلاد واعتمادها النهج الاشتراكي وسياسة التخطيط المركزي للاقتصاد الوطني.
- ✓ مرحلة تجسيد استقلالية النظام الجبائي(1976-1987) سعى المشرع الجزائري إلى تجسيد القطيعة مع النظام الجبائي الفرنسي وذلك في إطار الاستقلالية التامة في التشريعات الجبائية، وإن كانت هذه الاستقلالية تعتبر شكلية في الواقع.
- ✓ مرحلة الإعداد لإصلاح النظام الجبائي(1987-1991) قد تجسدت بوادر الإصلاح النظام الجبائي من خلال جملة التدابير الجبائية المتخذة ضمن قوانين المالية بداية من سنة 1989.

الوضعية الاقتصادية والاجتماعية التي عاشتها الجزائر في نهاية سنوات الثمانينات وبداية التسعينات، ومع التحولات التي عاشها الاقتصاد الوطني بالانتقال إلى الاقتصاد الحر، جعلت النظام الضريبي أنذاك لا يتلاءم مع المستجدات والمتغيرات الجديدة، كما أن هيكل النظام الضريبي في حد ذاته لا

يخدم استراتيجية الاستثمار على مستوى المؤسسات الاقتصادية. الأمر الذي دفع السلطات الاقتصادية في الجزائر إلى القيام بإصلاح ضريبي، ومن أهم نقائص النظام الضريبي الذي يتطلب تخفيف الضغط الضريبي، تعدد الضرائب وتعدد المعدلات، تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي، ارتفاع الاقتطاعات الضريبية والمولدة للضغط ضريبي والخلط بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

ثانيا– ميزات النظام الضريبي قبل الإصلاحات:

امتاز النظام الضريبي قبل الإصلاحات بـ:

- ✓ تعدد الضرائب و تعدد المعدلات:

احتوى النظام الجبائي ضرائب ورسوم عديدة لنفس النوع، ومعدلات عديدة أيضا مما أدى إلى تعقيد الهيكل الضريبي وجعله عائقا أمام التنمية الاقتصادية فمثلا وجود رسمين رغم أنهما من نفس النوع، الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج(T.U.G.P) والرسم الوحيد على تأدية الخدمات (T.U.G.P.S). واستعمال عدد هام من النسب، حيث أن وعاء الضريبة يتطلب استعمال (17 نسبة) بالنسبة للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج و(08 نسب) بالنسبة للرسم الوحيد على تأدية الخدمات[1].

- ✓ إن الاختلاف في تحصيل الضريبة قد يشكل إجحاف في حق بعض المكلفين بالضريبة كالضرائب على الأجور تحصل في نهاية كل شهر عكس الأرباح الصناعية والتجارية التي تحصل في نهاية السنة.
- ✓ الضغط الجبائي المرتفع:

نظرا لكثرة وتعدد الضرائب دفع بالمكلف اتباع إجراءات جد معقدة للقيام بتصريحاته المختلفة وأيضا ارتفاع معدلات الضرائب مما شكل ضغطا جبائيا على الأشخاص والمؤسسات بالمقارنة مع الدول الأخرى خاصة في ظل وضعية جديدة للتنافسية الجبائية بين الدول لجذب الاستثمارات.

- ✓ تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:

لقد واجه المكلفون بالضريبة نظاما ضريبيا معقدا نظرا للعدد الكبير من الضرائب وكثرة معدلاتها واختلال مواعيد تحصيلها إضافة لكثرة التعديلات سواء في إطار قوانين المالية أو في إطار قوانين أخرى تتعلق بالنشاط الاقتصادي مما خلق صعوبة للممول سواء كان شخص طبيعي أو اعتباري،

[1] – بن اعمارة منصور، (2009–2010): الضرائب على الدخل، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، ص43.

كذلك حالة عدم الاستقرار فمثلا الأرباح الصناعية أو التجارية تغيرت أربع مرات خلال المدة من 1986إلى غاية 1991.

✓ الغش والتهرب الضريبيين:

ارتفاع معدلات الضرائب وكثرتها دفع بالمكلف بالضريبة إلى البحث على ثغرات في التشريع الضريبي للتهرب أو الغش من أجل التقليل أو عدم دفع الضرائب الواجبة الدفع.

✓ عدم فعالية الحوافز الضريبية لتوجيه الاستثمار:

الحوافز الجبائية التي كانت موجودة في هذا النظام لم تحفز دخول وتشجيع الاستثمارات الخاصة المحلية أو الأجنبية باعتبار أن الجباية البترولية هي المساهمة بنسبة كبيرة في تمويل ميزانية الدولة إلى غاية انهيار أسعار البترول سنة 1986 مما أثر سلبا على النشاط الاقتصادي في الجزائر والتسريع في عملية تحريك الإصلاحات.

ثالثا- الضرائب والرسوم المفروضة قبل مرحلة الإصلاحات:

في عام 1970 قامت الدولة الجزائرية بإدخال إصلاحات ضريبية جديدة وتم بموجبها فرض رسم الإحصائية، إعفاء الأرباح الناتجة من القطاع الزراعي وإعفاء بعض السلع الاستهلاكية الضرورية من الضريبة الوحيدة على الإنتاج، أما المرحلة التالية والتي ابتدأت منذ مطلع عام 1977 والتي توضح بالنسبة للضرائب المعمول بها في الجزائر، إصرار الدولة على تحقيق الاستقلال المالي، وفق ما عبر عنه الميثاق الوطني تحت عنوان (ضمان الاستقلال المالي للدولة). ويظل هذا الاستقلال أحسن ضمانا لتأمين الشغل لجميع الراغبين في العمل، مما يكفل دعم التحرر الاقتصادي واستمرار التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى ضوء هذه المعطيات والمتطلبات الجديدة صدر الأمر رقم75-87 المؤرخ في 1975.12.30 المتضمن الموافقة على القوانين الجبائية التالية[1]:

1- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها:

الأمر76-101 المؤرخ في 09-12-1976 وقد تم تطبيقه في الأول جانفي 1977 وشمل الضرائب التالية[2]:

[1] - الجريدة الرسمية رقم 104 المؤرخة في 30-12-1975، الأمر رقم 75-87 المتضمن الموافقة على القوانين الجبائية.

[2]- الجريدة الرسمية رقم 102 المؤرخة في 22-12-1976، الأمر رقم 76-101 المؤرخ في 09-12-76 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

1-1-الضريبة والرسوم المحصلة لفائدة الدولة:

تتضمن الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية، الضريبة على إيراد الديون والودائع والكفالات، الضريبة على أرباح المهن غير التجارية، الضريبة على المكلفين الدين لديهم إيرادات ناجمة من مختلف المصادر، الضريبة التكميلية على مجموع الدخل، الضريبة على المرتبات العمومية والخاصة والتعويضات والرواتب والأجور والمعاشات والمرتبات العمرية المقبوضة عن طريق الاقتطاع من المصدر، الرسم المفروض على الأجور المرتفعة.

1-2- الضرائب والرسوم المقبوضة لصالح الدولة والجماعات المحلية:

وتشمل: الدفع الجزافي الذي هو على عاتق أرباب العمل والمدينين بالراتب؛ الضريبة الجزافية الفلاحية.

1-3- الضرائب لفائدة البلديات:

وتتضمن: *الرسم العقاري على الملكيات المبنية * رسم الخاص برفع القمامة المنزلية

*رسم الصرف الصحي في المجاري * رسم الإحصائية

1-4- رسوم لفائدة بعض المؤسسات العمومية:

* الأتاوى المقبوضة لصالح الإذاعة والتلفزيون الجزائري * الاستقطاعات لصالح الغرف التجارية

2- قانون الضرائب غير المباشرة:

قد صدر الأمر رقم 76-104 المؤرخ في 09-12-1976 وقد شرع العمل به اعتبارا من أول جانفي 1977 و تضمن[1]:

الضرائب على المشروبات والمشروبات الروحية، الضرائب على السكر والغلوكوز المستعملان في صناعة الشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة، الضرائب على التبغ والكبريت الكمياوي، رسم الضمان والتعيير على مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين، الضرائب على المنتجات البترولية، الضرائب على البارود والديناميت والمتفجرات، رسم الذبح والرسم الإضافي لرسم الذبح، الرسم النوعي الإضافي لدعم الأسعار.

[1] - الجريدة الرسمية رقم 70 المؤرخة في 02-10-1977، الأمر رقم 76-104 المؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون الضرائب غير المباشرة.

3- قانون الرسوم على رقم الأعمال:

قد صدر بشأنه الأمر رقم 76-102 المؤرخ في 09-12-1976 ويتضمن[1]:

3-1- الرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج:

و يتكون من: * الرسم عند الاستيراد * الرسم عند التصدير

3-2- الرسم الوحيد عند تأدية الخدمات

3-3- الرسوم الوحيدة الخاصة:

وتتضمن: * الرسم السنوي الإجباري المفروض على عقود التأمين والريع العمري

* الرسم البلدي المفروض على الملاهي والمسارح ودور السينما

4- قانون التسجيل والطابع:

وقد صدر بشأنه الأمر رقم 76-105 المؤرخ في09-12-1976 الذي تم تطبيقه في مطلع جانفي 1977 وشمل[2]:

4-1- الرسم الثابت:

ويتفرع إلى: * رسم تسجيل الإيجارات * مبادلة العقارات * القسمة * التركات

4-2- الرسم النسبي والتصاعدي:

ويتضمن الرسوم التالية: * نقل الملكية لقاء عوض أو مجانا * الخزانات المؤجرة * الوصية المودعة لدى الموثقين.

المطلب الثاني: النظام الضريبي بعد إصلاحات 1992

في هذه المرحلة شهد الاقتصاد الجزائري إصلاحات وتطورات عديدة وحاسمة في جميع جوانبه، نتيجة ضغوطات خارجية وداخلية، وقد كانت هذه الإصلاحات والتدابير الجبائية مواكبة للإصلاحات البنكية (قانون القرض والنقد 01 أفريل 1990) والتطهير المالي للمؤسسات الاقتصادية، تم الإصلاح الجبائي في سنة 1991، بهدف خلق مردودية جبائية كافية وبدأت الإصلاحات حيز التنفيذ في01أفريل1992.

[1] - الجريدة الرسمية رقم 103 المؤرخة في 26-12-1976، الأمر رقم 76-102 المؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال.

[2] - الجريدة الرسمية رقم 81 المؤرخة في 18-12-1977، الأمر رقم 76-105 مؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون التسجيل.

وقد تم وضع برنامج إصلاحي محدد بجملة من النصوص القانونية وقد مس الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة.

أولا- أهداف ودوافع إصلاح النظام الضريبي:

1-أهداف الإصلاح:

سعى الإصلاح الضريبي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن إجمالها فيما يلي:

- ✓ تحقيق نمو اقتصادي عن طريق ترقية الادخار وتوجيهه نحو الاستثمار الإنتاجي، مع التخفيف من الضغط الضريبي المفروض على المؤسسات.
- ✓ تحسين شفافية النظام الضريبي الجزائري بتبسيط إجراءاته، ومكوناته بشكل يسهل التحكم فيه، بالنظر إلى مستوى تأهيل الإدارة الضريبية، قلة الإجراءات الإدارية وأكثر فعالية وتعاملا مع المكلفين بالضريبة.
- ✓ وضع سياسة إعادة توزيع الثروة وتحقيق العدالة أمام الضريبة وبالضريبة [1].
- ✓ خلق الشروط الملائمة لتحقيق توازن خارجي عن طريق تنويع الصادرات.

2- دوافع الإصلاح:

من أجل إيجاد نظام جبائي مرن وفعال يتماشى مع المستجدات الاقتصادية الجديدة، ويتفادى نقائص النظام القديم، كانت دوافع الإصلاح الجبائي تحقيق ما يلي:

- ✓ إعادة هيكلة وتنظيم الإدارة الجبائية: يهدف هذا الإجراء إلى إعطاء أكثر استقلالية وفعالية للإدارة الجبائية؛
- ✓ وحدة التوجيه والإدارة، سواء على المستوى المركزي أو على مستوى المصالح الخارجية لإدارة الضرائب؛
- ✓ استقلالية التسيير سواء تعلق الأمر بالموارد البشرية أو المالية والمادية؛
- ✓ إدخال الإعلام الآلي في كل المصالح الجبائية؛
- ✓ إرساء نظام جبائي مستقر في تشريعاته: الإصلاح يهدف إلى نزع التعقيد والغموض في القانون الجبائي مما يجعله نظام عصري قادر على لعب الأدوار الأولى المنوطة به؛

[1] - حداد فريد، (2011-2012): آفاق السياسة الجبائية في دعم التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر3، ص130.

- ✓ مرونة النظام الجبائي وعدالة تشريعاته: لأن أساس كل إصلاح هو محاولة الوصول إلى علاقة واضحة من خلالها إحداث تجاوب بين الظروف الاقتصادية وطبيعة الضرائب الجديدة.

ثانيا- جوانب إصلاح النظام الضريبي:

1- إصلاح الضرائب المباشرة [1]:

إن نظام الضرائب السابق تميز بنوع من التعقيد والذي يعود أساسا لكثرة الرسوم وبالتالي يكون على عاتق المكلف بالضريبة التزامات عديدة ومن هنا جاءت الإصلاحات لتدارك هذه المساوئ والانتقال من نظام جبائي معقد إلى نظام عصري وبسيط يجسد في مشروع قانون المالية لسنة 1992 بإحداث نوعين من الضرائب:

- ✓ الضريبة على الدخل الإجمالي IRG؛
- ✓ الضريبة على أرباح الشركات IBS .

2-إصلاح الضرائب غير المباشرة:

فيما يخص الرسم على القيمة المضافة (TVA) جاءت نصوص مشروع الرسم على القيمة المضافة TVA في قانون المالية 1992 تعويضا للنظام المعمول به في السابق والمتضمن:

- ✓ الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، ويتعلق بعمليات البيع للخاضعين للرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج (منتجين، مقاولين) وينتج في هذا عيب جوهري يتمثل في تطبيق هذه الضريبة يبقى صعبا ومحدودا. حيث وعاء الضريبة يتطلب استعمال عدد هام من النسب (17 نسبة) تتراوح ما بين النسبة (7%) وصولا إلى نسبة (80%).
- ✓ الرسم الوحيد على تأدية الخدمات (TUGPS)، حيث مجال تطبيقه واسع جدا يشمل الخدمات بصفة عامة وعمليات البيع والاستهلاك الفوري وكذلك أدوات الفن والعروض والألعاب والترفيهات من كل أنواع الخدمات الأخرى كالبنوك والتأمينات ويتضمن هذا الرسم عدد هام من النسب (8 ثمانية) تتراوح ما بين (2 %) إلى (50%).

[1] – بن اعمارة منصور، الضرائب على الدخل، مرجع سبق ذكره، ص ص 40-41.

المبحث الثالث: أهم مكونات النظام الضريبي في ظل الإصلاحات

لقد جاء قانون المالية لسنة 1991 بعدة إصلاحات ضريبية جذرية حيث تعرضت إلى هيكل النظام الضريبي قصد عصرنته وجعله أكثر تكيفا مع الإصلاحات الاقتصادية لسنة 1988، فقد تم تأسيس ضريبتين جديدتين على الدخل هما الضريبة على الدخل الإجمالي والتي تفرض على الأشخاص الطبيعيين والضريبة على أرباح الشركات التي تفرض على الأشخاص المعنويين بالإضافة إلى ذلك تم تأسيس ضريبة على الإنفاق العام تتمثل في الرسم على القيمة المضافة إن تأسيس الضرائب الثلاث تمثل صلب الإصلاح الضريبي لسنة 1992.

المطلب الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي

أولا- مفهوم وخصائص الضريبة على الدخل الإجمالي:

لقد أسست الضريبة على الدخل الإجمالي **(IRG)** من خلال المادة الأولى من قانون المالية لسنة 1991، وقد قدم المشرع الجزائري في المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تعريفا لهذه الضريبة: " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين وشركات التضامن تسمي "ضريبة الدخل " وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة "[1].

- ✓ وهي تتسم بعدة خصائص:

- **ضريبة مباشرة:** أي أن المكلف بها لا يمكنه نقل عبئها إلى الغير؛
- **ضريبة سنوية:** بحيث تفرض مرة واحدة في السنة على المداخيل المحققة خلال السنة؛
- **ضريبة وحيدة:** بحيث تجمع مختلف أصناف الدخل الصافي للمكلف وتفرض عليه ضريبة وحيدة في السنة، وبالتالي فهي تعوض جميع الضرائب النوعية السابقة قبل 1991 والتي تتمثل في "الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية "، "الضريبة على الأرباح غير التجارية"، "الضريبة على مداخيل الديون والودائع والكفالات"، "الضريبة على الرواتب والأجور"،"المساهمة الوحيدة الفلاحية"، "الضريبة التكميلية على الدخل"؛
- **ضريبة شخصية:** حيث أنها تراعي الوضعية الشخصية للمكلف؛

[1] – قانون رقم 36/90 جريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 57 الموافق لـ 1990.12.31 يتضمن قانون المالية لسنة 1991.

- **ضريبة تصريحية:** بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي بجميع مداخيله في (وثيقة G01) إلى مفتشية الضرائب التابعة لمكان إقامته قبل الفاتح أفريل من كل سنة؛
- **ضريبة تصاعدية:** أي أنها تحسب على أساس جدول تصاعدي (Barème) بحيث يرتفع معدل الضريبة بارتفاع شرائح الدخل الإجمالي.

ثانيا- أصناف المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي:

يتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموع المداخيل الصافية التالية:

- ✓ الأرباح الصناعية، التجارية والحرفية؛
- ✓ أرباح المهن غير التجارية (المهن الحرة)؛
- ✓ المداخيل الفلاحية (عائدات المزارع)؛
- ✓ المداخيل المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية؛
- ✓ عائدات رؤوس الأموال المنقولة؛
- ✓ المرتبات، الأجور، المعاشات والريوع العمرية؛
- ✓ فوائض القيمة المترتبة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية والحقوق المتعلقة بها. وقد حدد القانون أحكاما خاصة لتحديد الدخل الخاضع للضريبة لكل صنف من هذه المداخيل، وأحكاما خاصة بحساب الضريبة على مجموع هذه المداخيل.

1- الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي:

تنص المادة 3 من قانون المالية لسنة 1991 أنه:

- يخضع لضريبة الدخل، على كافة مداخيلهم الأشخاص الدين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر.
- ويخضع كذلك لضريبة الدخل سواء أكان موطن تكليفهم في الجزائر أم لا الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية ثم عقدها مع بلدان أخرى.

2- مكان فرض الضريبة على الدخل الإجمالي:

يخضع المكلف لـ "الضريبة على الدخل الإجمالي" في مكان إقامته بالجزائر، وفي حالة تعدد محلات إقامته، يخضع للضريبة في مكان وجود مؤسسة الرئيسية.

أما في حالة شخص غير مقيم بالجزائر، فإن الضريبة تفرض في مكان وجود مصدر دخله بالجزائر (اقتطاع من المصدر).

3- تحديد وعاء الضريبة على الدخل الإجمالي وحسابها:

يتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي الصافية الواجب دفعها من قبل المكلف بـ 04 خطوات: الخطوة الأولى: تحديد الدخل الخام الإجمالي وذلك بجمع المداخيل الصافية للأصناف المذكورة سلفا؛ الخطوة الثانية: تحديد الدخل الصافي الإجمالي، وذلك بخصم بعض التكاليف المحددة قانونا من الدخل الخام الإجمالي (مثل: التأمينات الاجتماعية، فوائد القروض...)؛ الخطوة الثالثة: حساب الضريبة الخام على الدخل الإجمالي الصافي بالاعتماد على الجدول التصاعدي؛

الخطوة الرابعة: حساب الضريبة الصافية، وذلك بطرح قيمة القرض الضريبي.

4- معدلات الضريبة:

المداخيل التي يتم إدراجها ضمن الدخل الإجمالي الخاضع إلى الجدول الضريبي العام التصاعدي للضريبة على الدخل، عرفت إصلاحات وتعديلات سنوية حسب ما تتقبله السياسة الاجتماعية والاقتصادية للدولة وهذا ما يوضحه الجدول التالي :

جدول رقم (I-02): تطور الضريبة على الدخل الإجمالي

قانون المالية 1992		قانون المالية 1994		قانون المالية 1999		قانون المالية 2003	
الطبقات د.ج	**المعدل %**	**الطبقات د.ج**	**المعدل %**	**الطبقات د.ج**	**المعدل %**	**الطبقات د.ج**	**المعدل %**
أقل من 25.200	0	أقل من 30.000	0	أقل من 60.000	0	أقل من 60.000	0
37.800- 25.201	12	120.000-30.001	15	180.000-60.001	10	180.000-60.001	10
63.000-37.801	15	240.000-120.001	20	360.000-180.001	20	360.000-180.001	20
100.800-63.001	19	720.000-240.001	30	720.000-360.001	30	1.080.000-360.001	30
151.200-100.801	23	1.920.000-720.001	40	1.920.000-720.001	35	3.240.000-1.080.001	35
214.200-151.201	29	أزيد من 1.920.000	50	أزيد من 1.920.000	40	أزيد من 3.240.000	40
289.800-214.201	35						
378.000-289.801	42						
478.800-378.001	49						
592.200-478.801	56						
718.200-592.201	63						
أزيد من 718.200	70						

المصدر: تم إعداده استنادا لقوانين المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، للسنوات المالية المعنية.

أما إبتداءا من سنة 2008 ووفقا لقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تعدل وتتمم أحكام المادة 104 وتحرر كما يلي: تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي تبعا للجدول التصاعدي الأتي[1]:

جدول رقم (I-03): السلم الضريبي على الدخل الإجمالي

الدخل الخاضع للضريبة (دج)	الفارق	معدل الضريبة %
لا يتجاوز 120.000	0	0
من 120.001 إلى 360.000	240.000	% 20
من 360.001 إلى 1.440.000	1.080.000	% 30
أكثر من 1.440.000	/	% 35

المصدر: قانون المالية 2008.

أما علاوات المردودية والمكفآت أو غيرها وكذا استدراك الرواتب كمنح لفترات غير شهرية بصفة اعتيادية من قبل المستخدمين 10% من دون تطبيق تخفيض.

فيما يخص فئة الأرباح الصناعية، التجارية والحرفية التي تخضع للنظام الحقيقي، وتخضع لنسبة محررة ثابتة هي 20% إذا كان خاضعا للنظام المبسط وكذلك المهن الحرة وهذا ابتداءا من 2009.

بالإضافة إلى ما جاءت به المادة 77 من قانون المالية لخضوع فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية للضريبة على الدخل الإجمالي بمعدل 5% محررة من الضريبة[2].

المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات

أولا- مفهوم ومجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات:

1- مفهوم الضريبة على أرباح الشركات:

تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات (شركات رؤوس الأموال) **(IBS)** بموجب قانون رقم 90-36 المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991" تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين وتسمى هذه الضريبة، الضريبة على أرباح الشركات". والتي تهدف في مضمونها إلى التفرقة بين" الشخص المعنوي" و"الشخص الطبيعي" عند فرض الضريبة، فهي ضريبة سنوية على الأرباح المحققة من طرف الأشخاص المعنويين دون غيرهم.

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 82، الموافق لـ 2007.12.31، يتضمن قانون المالية 2008.

[2]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 77، الموافق لـ 2016.12.29، يتضمن قانون المالية 2017.

كما يسعي الإصلاح الضريبي المتعلق في فرض الضريبة على أرباح الشركات، إلى تحقيق هدفين، فمن جهة يهدف إلى تنظيم شكلي الذي يسمح بتأسيس ضريبة خاصة على الأشخاص المعنوية كشركات الأموال، ومن جهة ثانية يهدف إلى تنظيم اقتصادي يسمح بتخفيض العبء الضريبي المطبق على الشركات، وتمكينها من الانتعاش والنمو الاقتصادي، فضلا على ذلك هدفت الضريبة على أرباح الشركات إلى:

- ✓ تشجيع إقامة الشركات بشكل مجموعات (الشركة الأم و فروعها)؛
- ✓ زيادة الميزات لصالح المساهمين من خلال تقليص الضرائب المدفوعة على أرباح الموزعة بعد إدراج تقنية الرصيد الجبائي*؛
- ✓ تخفيض الضريبة المدفوعة من خلال السماح بترحيل الخسائر السابقة إلى نهاية السنة الخامسة[1].

2- مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات:

2-1- الشركات الخاضعة وجوبا للضريبة على أرباح الشركات:

وهي :

- شركات الأموال وهي: شركات الأسهم، شركات المسؤولية المحدودة، مؤسسات الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة (EURL)، شركات التوصية بالأسهم؛
- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري؛
- الشركات المدنية المكونة على شكل شركة أسهم.

2-2- الشركات الخاضعة اختياريا للضريبة على أرباح الشركات:

بعض أنواع الشركات لا تخضع في الأصل للضريبة على أرباح الشركات (تفرض على الشركاء)، إلا أن المشرع سمح لها أن تختار الخضوع للضريبة على أرباح الشركات وذلك بتقديم طلب إلى مفتشية الضرائب مع التصريح السنوي. إن هذا الاختيار نهائي لا رجعة فيه طوال حياة الشركة.

تتمثل هذه الشركات في: شركات التضامنSNC؛ شركات التوصية البسيطة؛ جمعيات المساهمة؛

---

[1] - ناصر مراد، (2009): تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني، ص87.

* يطبق الرصيد الجبائي على الأرباح الموزعة من طرف الشركات إلى فائدة المساهمين و ذلك بمعدل 25 % من الأرباح الموزعة حيث تضاف قيمته مع الأرباح كدخل إضافي، تم بعد ذلك تطرح من الضريبة المستحقة قصد تخفيف أثر الازدواج الضريبي الناتج عن فرض الضريبة على الشركة و كذلك على المساهمين .

الشركات المدنية التي لا تكون على شكل شركات أسهم.

ثانيا- وعاء وكيفية تحديد الضريبة على أرباح الشركات:

يتمثل وعاء (IBS) في الربح الصافي للشركة، وهو الفرق بين النواتج والأعباء. يتم تحديد الربح الخاضع للضريبة (النتيجة الجبائية) عن طريق إجراء تعديلات على النتيجة المحاسبة، وذلك بإجراء التخفيضات الممنوحة قانونا، وبإضافة المصاريف التي ترفض إدارة الضرائب اعتبارها أعباء على المؤسسة أي:

النتيجة الجبائية (الربح الخاضع للضريبة) = النتيجة المحاسبية + التصحيحات – التخفيضات

حيث تعتبر النتيجة الجبائية هي وعاء حساب الضريبة على أرباح الشركات.

حتى يمكن خصم الأعباء المختلفة من إيرادات الشركة يجب أن تتوفر فيها شروط وهي:

- أن تكون هذه الأعباء مرتبطة أساسا بنشاط المؤسسة؛
- أن تكون مبررة ومرتبطة بنفس السنة؛
- أن يكون خصمها مسموحا به قانونا.

تتمثل أهم أعباء المؤسسة في: مشتريات البضاعة والمواد الأولية، مصاريف المستخدمين، الأعباء الاجتماعية، الأتعاب، الضرائب والرسوم المهنية، الإيجارات، الصيانة، التأمين، الأعباء المالية، النقل، الإشهار والدعاية، الاهتلاكات ...إلخ.

1- نظام فرض الضريبة:

تفرض الضريبة على أرباح الشركات حسب نظام الربح الحقيقي، مهما كان مبلغ رقم الأعمال المحقق[1]، ويحدد الربح الحقيقي على أساس محاسبة تمسك طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها، لا سيما تلك المذكورة في أحكام القانون التجاري والجبائي وتلك الخاصة بالنظام المالي المحاسبي.

[1] -المادة 148 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2011.

2- حساب الضريبة:

إن المشرع ومنذ تاريخ إنشاء الضريبة على أرباح الشركات، بموجب قانون المالية 1992، عمل على إجراء عدة تعديلات تهدف إلى تخفيض معدلاتها لتصبح أكثر تحفيزا للاستثمار وأقل عبئا على الوضعية المالية لهذه المؤسسات والجدول التالي يبين تطور معدلاتها:

جدول رقم (I-04): يوضح تطور معدلات الضريبة على أرباح الشركات

السنوات	1992	1994	1999	2008
المعدل العام	% 42	% 38	% 30	% 25
المعدل المخفض (عند إعادة استثمار الربح)	% 5	% 33	% 15	% 12.5

المصدر :تم إعداده استنادا لقوانين المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، للسنوات المالية المعنية.

و طبقا للمادة 150 من(ق.ض.م.ر.م) يحدد معدل الضريبة على الأرباح الشركات بشكل تفصيلي وفقا لقانون المالية 2009 كما يلي:

جدول رقم (I-05): الضريبة على أرباح الشركات

الأصناف	الربح الخاضع للضريبة	المعدل
النظام العام بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات	الأنشطة المنتجة للمواد والبناء والأشغال العمومية وكذا الأنشطة السياحية وأنشطة وكالات الأسفار الناشطة في مجالي السياحة الوطنية والسياحة الاستقبالية ويطبق هذا المعدل كذلك على الأنشطة المختلطة في حالة ما إذا كان رقم الأعمال الأنشطة المذكورة سابقا يساوي أو يفوق 50% من رقم الأعمال الإجمالي.	%19
	الأنشطة التجارية والخدمات ويطبق هذا المعدل كذلك على الأنشطة المختلطة عندما يتجاوز رقم الأعمال المحقق أكثر من 50% من رقم الأعمال الإجمالي خارج الرسوم.	% 25
	عوائد الديون والودائع والكفالات. ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذه العوائد اعتمادا ضريبيا يخصم من فرض الضريبة النهائي.	% 10
	بالنسبة للمداخيل الناتجة عن سندات الصناديق غير الإسمية أو لحاملها و يكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا .	% 40
	المبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاع من المصدر. يكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا .	% 20
	الضريبة على أرباح المناجم ومقالع الرمل والحصى وهو يصرح ويحصل مثلIBS أي تسري على جميع القوانين التي تسري على IBS (حسب قانون المناجم) .	% 33
الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات	بالنسبة المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات. – المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدى أو تستعمل في الجزائر. –الحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبه، أو صيغته، أو منح امتياز كذلك.	% 24
	–المبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري.	% 10

المصدر: المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (ق.ض.م.ر.م) 2014 [1].

[1] – المادة 150 من ق.ض.م.ر.م معدلة بموجب المواد 16 من ق.م لسنة 1997، 14 و15 من ق.م لسنة 1999 و10 من ق.م لسنة 2001، 20 من ق.م لسنة 2003، و2 من ق.م.ت لسنة 2006، و5 من ق.م.ت لسنة 2008، و7 من ق.م.ت لسنة 2009، و7 من ق.م 2014.

3-طرق تسديد الضريبة على أرباح الشركات:

يتم تسديد الضريبة على أرباح الشركات بطريقتين:

3-1- نظام الدفع التلقائي: هذه الطريقة تمثل أهم وسيلة لتسديد الضريبة حيث يقوم المكلف تلقائيا بحساب وتسديد الضريبة على شكل ثلاث تسبيقات على IBS في السنة الجارية إلى صندوق قابض الضرائب دون أي إشعار مسبق من طرف مصلحة الضرائب.

و يتم تسديد هذه التسبيقات حسب الآجال الآتية:

جدول رقم (I-06): تسديد تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات

التسبيق	آجال الدفع
التسبيق الأول	تسبيق فيفري قبل 21 مارس سنة (ن)
التسبيق الثاني	تسبيق ماي قبل 21 جوان سنة (ن)
التسبيق الثالث	تسبيق أكتوبر قبل 21 نوفمبر سنة (ن)
رصيد التصفية (التسوية)	قبل 21 أفريل يوم إيداع التصريح السنوي كأخر أجل سنة (ن+1)

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، ق.ض.م.ر.م 2014 على الموقع الإلكتروني: www.mfdgi.gov.dz.

وتساوي قيمة كل تسبيق 30% من الربح الصافي لآخر دورة محاسبية، أما الشركات حديثة النشأة، يحسب القسط على ربح صافي تقديري يساوي 5 % من رأس المال الاجتماعي المسخر، وذلك حسب المادة 356 من ق.ض.م.ر.م.

3-2- نظام الإقتطاع من المصدر:

هذا النظام يخص بعض المداخيل الخاضعة للضريبة ألا وهي:

- ✓ مداخيل رؤوس الأموال المنقولة؛
- ✓ المداخيل المحققة من طرف المؤسسات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية دائمة في الجزائر؛
- ✓ إيجار القاعات أو المساحات لإحياء الحفلات أو لتنظيم اللقاءات والتجمعات والملتقيات وكذا تنظيم الأعياد السوقية.

حيث يتم دفع المبالغ المتقطعة إلى صندوق قابض الضرائب الضرائب قبل 20 يوم من الشهر الموالي لشهر الإقتطاع.

ملاحظة: التعديلات التي طرأت في قانون المالية التكميلي لسنة 2015 فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات أصبح يطبق المعدلات التالية[1]:

- 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، بإستثناء وكالات الأسفار؛
- 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

المطلب الثالث: الرسم على القيمة المضافة

أولا- مفهوم ومجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

يعتبر "الرسم على القيمة المضافة" **(TVA)** ضريبة غير مباشرة تفرض على الإنفاق أو الاستهلاك النهائي، يطبق على العمليات التي تكتسي طابقا صناعيا أو تجاري أو حرفيا أو خدمات المهن الحرة. (باستثناء خدمات القطاع الإداري العمومي). دخل هذا الرسم حيز التطبيق في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1992، إن "الرسم على القيمة المضافة" رسم حيادي لا يؤثر على نتيجة المكلفين القانونيين كون المستهلك النهائي هو الذي يتحملها فعليا، فالمكلف القانوني(البائع) ليس سوى همزة وصل بينه وبين مصالح الضرائب.

1- مجال التطبيق:

طبقا للمادة الأولى من قانون الرسم على رقم الأعمال فإنه يخضع للرسم على القيمة المضافة (TVA) عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات لجميع النشاطات ذات الطابع الصناعي أو التجاري أو الحرفي ويتم إنجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية.

2- إقليمية الرسم:

تخضع للرسم ر.ق.م جميع العمليات المحققة داخل الإقليم الجزائري حسب الحالات التالية[2]:

- ✓ عندما تنجز وفقا لشروط تسليم البضاعة في الجزائر، فيما يخص البيع؛
- ✓ عندما تكون الخدمة المؤداة أو الحق المتنازل عنه أو الشيء المؤجر أو الدراسات المنجزة قد استعملت أو استغلت بالجزائر، إذا تعلق الأمر بالعمليات الأخرى.

[1]- قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية العدد 40 الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015.

[2] - المادة 07 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014.

3- العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة:

يمكن تصنيف العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة إلى عمليات خاضعة وجوبا وأخرى خاضعة اختياريا:

- **العمليات الخاضعة وجوبا للرسم على القيمة المضافة:**

تخضع وجوبا لـ ر.ق.م العمليات التالية[1]:

- ✓ المبيعات والتسليمات على حالها الأصلي، من منتوجات وبضائع خاضعة للضريبة والمستوردة والمنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من قبل التجار المستوردين؛
- ✓ المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة؛
- ✓ التسليمات لأنفسهم لعمليات التثبيت للقيم المنقولة التي يقوم بها الخاضعون، بالإضافة إلى الأملاك غير تلك المثبتة لتلبية احتياجاتهم أو استثماراتهم المختلفة. عمليات الإيجار وأداء الخدمات وأشغال الخدمة والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات والأشغال العقارية؛
- ✓ بيوع العقارات والمحلات التجارية وعمليات الوساطة المتعلقة بها؛
- ✓ العمليات المحققة في إطار ممارسة المهن الحرة التي يقوم بها الأشخاص الطبيعيين والشركات باستثناء العمليات ذات الطابع الطبي والبيطري؛
- ✓ الحفلات والألعاب ومختلف أنواع التسليات؛
- ✓ الخدمات المتعلقة بالهاتف والتلكس التي تؤديها مصالح البريد والمواصلات؛
- ✓ عمليات البيع التي تمارسها المساحات الكبرى؛
- ✓ العمليات المنجزة من قبل البنوك وشركات التأمين.

- **العمليات الخاضعة اختيارا للرسم على القيمة المضافة:**

يمكن للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يمارسون نشاطا يقع خارج مجال التطبيق طلب الخضوع الاختياري للرسم .ق.م بشرط أن يكونوا خاضعين للنظام الربح الحقيقي وكذا أن تكون العمليات التي يقومون بها موجهة[2]:

- ✓ للتصدير ؛
- ✓ للشركات البترولية؛

[1] – المادة 02 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014.

[2] – المادة 03 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014 .

- ✓ للمكلفين بالرسم الآخرين؛
- ✓ للمؤسسات التي تستفيد من نظام المشتريات بالإعفاء.

4 – نظام الشراء بالإعفاء:

يستفيد من هذا النظام المدينون للرسم الذين لا يستطيعون خصم ر.ق.م للسلع والمواد الأولية المقتناة أو عند الاستفادة من خدمات نظرا لطبيعة نشاطهم المعفى من ر.ق.م فيلجأون إلى هذا النظام والذي هو تقنية تعطي الحق للمؤسسة في الاقتناء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص كل المعدات، المواد الأولية، السلع والخدمات، المخصصة إما للتصدير أو إنتاج مواد معفاة قانونيا وبصفة قطعية [1].

ويتوقف منح اعتماد الشراء بالإعفاء على توفر الشروط التالية[2]:

- ✓ مسك المؤسسة المستفيدة لدفاتر حسابية على الشكل القانوني؛
- ✓ وتقديم نسخ من سجلات الضرائب تثبت الوفاء بكل الضرائب والرسوم المستحقة أو آجال الدفع التي منحتها الإدارة الجبائية، عند تاريخ إيداع طلب الاعتماد؛
- ✓ يطالب بهذا الإجراء الأخير في كل سنة، عند تسليم الرخصة السنوية للشراء بالإعفاء من الرسم، من طرف مدير الضرائب على مستوى الولاية.

ثانيا– معدلات والتصريح بالرسم على القيمة المضافة:

1– الحدث المنشئ للرسم على القيمة المضافة:

الحدث المنشئ للضريبة هو الواقعة أو الحدث التي يتولد عنها الدين على المكلف تجاه الخزينة العمومية، و يختلف حسب طبيعة العملية:

فبالنسبة لعمليات البيع، يتمثل الحدث المنشئ لـ "الرسم على القيمة المضافة" في التسليم الفعلي أو القانوني للبضاعة، أما في حالة الأشغال العقارية، وعمليات المهن الحرة، فيكون الحدث المنشئ هو القبض الفعلي الكلي أو الجزئي لثمن الأشغال أو الخدمة. وفي حالة الاستيراد إدخال البضاعة عند الجمارك أو التصدير فإن الحدث المنشئ هو تقديم البضاعة إلى إدارة الجمارك بغرض جمركتها، وفي كلتي الحالتين المدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك (هذه القاعدة العامة مع وجود استثناءات).

[1] -Ministère des finances direction générale des impôts guide pratique de la TVA 2014, p30.

[2] – المادة 46 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014 .

2- قاعدة الخصم في تسديد الرسم على القيمة المضافة:

إن مبلغ "الرسم على القيمة المضافة" الواجب سداده من طرف المكلف القانوني هو حاصل الفرق بين "الرسم على القيمة المضافة" على رقم الأعمال (المبيعات) و"الرسم على القيمة المضافة" على مبلغ المشتريات والخدمات والاستثمارات المشتراة في الفترة المعنية، أي:

قرض الرسم أو (TVA المدفوعة) = (TVA المبيعات) – (TVA المشتريات)

لقد حدد القانون جملة من الشروط والقواعد في مجال خصم "الرسم على القيمة المضافة" وهي[1]:

- يجب أن تكون المشتريات والخدمات والاستثمارات مبررة بفواتير؛
- يجب أن تبقى الاستثمارات هذه لمدة 05 سنوات في أصول المؤسسة؛
- يجب أن تسدد الفواتير التي يفوق مبلغ الفاتورة المتضمنة الرسم فيها 100.000 دج بطريقة غير نقدية حتى يحق للمكلف خصمه (المادة 30 من قانون الرسم على رقم الأعمال).
- في حالة كون حاصل الخصم سالبا فإن مبلغ هذا الدين يرحل إلى الفترة اللاحقة.

3- معدلات الرسم على القيمة المضافة:

شهدت معدلات الرسم على القيمة المضافة تغييرات من خلال قوانين المالية لسنوات1992، 1995، 1997، 2001 اعتمدت في الأول أربعة معدلات حددت كما يلي: (المعدل المخفض الخاص7%، المعدل المخفض 14 % ، المعدل العادي 21%، المعدل المرتفع (المضاعف 40%) وهو ما يوضحه الجدول التالي :

جدول رقم (I-07): تطور معدلات الرسم على القيمة المضافة في الجزائر

قانون المالية	المعدل			
	المعدل الخاص المخفض	المعدل المخفض	المعدل العادي	المعدل المرتفع
قانون المالية 1992	% 7	% 13	% 21	% 40
قانون المالية 1995	% 7	% 13	% 21	ملغى
قانون المالية 1997	% 7	% 14	% 21	/
قانون المالية 2001	% 7	ملغى	% 17	/

المصدر: تم إعداده استنادا لقوانين المالية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية للسنوات المالية المعنية.

[1] -Ministère des finances, direction générale des impôts, guide pratique de la TVA 2014, P37.

ملاحظة: أصبح بصدور قانون المالية لسنة 2001 معدل الرسم على القيمة المضافة يتشكل من معدلين:

- ✓ المعدل العادي: ويقدر بنسبة (17 %) ويطبق على العمليات، الخدمات والمنتجات غير الخاضعة للمعدل المخفض.
- ✓ المعدل المخفض (07 %): ويطبق على المنتجات والخدمات، والعمليات المذكورة في المادة 23 من قانون الرسم على القيمة المضافة.

و بعد صدور قانون **المالية لسنة 2017** أصبحت المعدلات المطبقة على النحو التالي:[1]

- رفع الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 19% بالنسبة للمعدل العادي؛
- و من 7% إلى 9% النسبة للمعدل المخفض.

4- تصريح وتسديد الرسم على القيمة المضافة:

4-1-النظام العام:

وفقا لهذا النظام يمكن التمييز بين شكلين للتصريح وهما[2]:

- ✓ **التصريح الشهري:**

يتعين على كل مكلف بالضريبة يقوم بعمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة أن يرسل قبل واحد وعشرين(20 يوم الأولى من كل شهر إلى قابض الضرائب التابع إليه إقليميا، كشف نموذج (G50) يبين فيه مبلغ العمليات المحققة من طرف مجموع عملياته الخاضعة للضريبة، وفي نفس الوقت التسديد الرسم المستحق بالنسبة للمكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي.

- ✓ أما **التصريح الثلاثي** فقد تم إلغائه.

4-2- نظام الأقساط المؤقتة:

يمكن للمكلفين بالضريبة الذين يتوفرن على إقامة دائمة في الجزائر، ويمارسون نشاطهم منذ ستة (06) أشهر على الأقل، و بناءا على طلب منهم قبل شهر فيفري أن يطلبوا رخصة دفع الضريبة حسب أقساط مسبقة إلى مفتشية الضرائب التابعة لهم، وتكون هذه الرخصة صالحة لمدة سنة كاملة، من رقم الأعمال المحقق في السنة الماضية على أن يتم تسديد الرسم شهريا على أساس التسوية قبل الواحد والعشرين (21) من أفريل من السنة الموالية.

[1]- جريدة الرسمية العدد 77 الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017.

[2] - Ministère des finances, direction générale des impôts, guide pratique de la TVA 2014, op cité p 54-55.

المطلب الرابع:الضرائب والرسوم الأخرى

أولا- الرسم على النشاط المهني:

الذي عوض الرسم على النشاط الصناعي والتجاري(TAIC) والرسم على النشاط الغير التجاري (TANC)، يعتبر الرسم على النشاط المهني **(TAP)** ضريبة من الضرائب المباشرة التي تفرض على رقم الأعمال المحقق في الجزائر.

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 21 من قانون المالية لسنة 1996، وذلك بإدماج كل من "الرسم على النشاط الصناعي والتجاري" و"الرسم على النشاط غير التجاري" في رسم واحد سمي "الرسم على النشاط المهني"، أحكامه مذكورة في المواد من 217 إلى 228 من قانون "الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ."

1- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني:

يستحق الرسم على النشاط المهني بصدد[1]:

- ✓ الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محلا مهنيا دائما ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح غير التجارية.
- ✓ أرقام الأعمال المحققة في الجزائر من قبل المكلفين بالضريبة، الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في الأرباح الصناعية والتجارية أو للضريبة على أرباح الشركات. (غير أنه تستثني العمليات التي تنجزها وحدات من نفس المؤسسة فيما بينها من مجال تطبيق الرسم).

وهو رسم يستحق على أساس رقم الأعمال الذي يحققه المكلفون بالضريبة بغض النظر عن نتائجهم المحققة.

1- وعاء الرسم على النشاط المهني، نسبته وتوزيع حصيلته:

يحدد المعدل العام لـ "الرسم على النشاط المهني" بـ 2 % من رقم الأعمال الخاضع خارج الرسم على القيمة المضافة، يرفع المعدل إلى 3 % بالنسبة لنشاط نقل المحروقات عبر القنوات.

[1] - المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2014.

توزع حصيلة "الرسم على النشاط المهني" على: البلدية، الولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، وذلك وفق التوزيع التالي:

جدول رقم (I-08): توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني

معدل الرسم TAP	الولاية	البلدية	صندوق المشترك للجماعات المحلية
المعدل العام 2%	% 0.59	% 1.30	% 0.11
المعدل الخاص 3%	% 0.88	% 1.96	% 0.16

المصدر: المادة 222 و222 مكرر قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2014.

معدل الرسم على النشاط المهني(TAP) لقانون المالية 1996 يساوي 2.55 % (الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 31-12-1995).

ملاحظة: ما يمكن الإشارة إليه، خاصة بعد صدور قانون **المالية التكميلي لسنة 2015**[1]:

بالنسبة لمجال تطبيق الرسم على النشاط المهني:

- الأشخاص المعنويون الذين يفوق رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج؛

- الأشخاص الطبيعيون الممارسون لنشاط يخضع عائداته للضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأرباح المهنية و الذين يفوق رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج.

بالنسبة للخاضعين للرسم على القيمة المضافة، رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة، أما لغير الخاضعين للرسم على القيمة المضافة رقم الأعمال بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة. لتحديد الأساس الخاضع للضريبة، يجب الأخذ في الحسبان، التخفيضات المقدرة بـ 30%، 50%، 75%، المنصوص عليها في القانون لصالح بعض العمليات. أما المعدلات 2% و3% تبقي على حالها بإضافة إدراج تخفيض في المعدل للرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج، فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري، تحدد نسبة الرسم بـ 2% مع تخفيض 25% .

3- تسديد الرسم على النشاط المهني ومكان دفعه:

التسديد الشهري:

يقوم المكلفون الخاضعون للنظام " الحقيقي " بدفع "الرسم على النشاط المهني" خلال الـ 20 يوما التي

[1]- قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية العدد 40 الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015.

تلي الشهر الذي تحقق فيه رقم الأعمال، وذلك عن طريق وثيقة (G50A) أو (G50).

أما **التسديد الثلاثي** فقد تم إلغائه

ملاحظة : يلزم المكلف بالتصريح بوثيقة (G50) حتى ولو لم يحقق أي رقم أعمال خلال الفترة المعنية بالتصريح.

4- مكان دفع الرسم على النشاط المهني:

يتم دفع "الرسم على النشاط المهني" على مستوى قباضة الضرائب التي تنتمي إليها البلدية التي تقع فيها المؤسسة أو فروعها، أي أن كل فرع من فروع المؤسسة يقوم بدفع "الرسم على النشاط المهني" إلى قباضة الضرائب التي يقع في إقليمها، إلا المؤسسات التابعة لمديرية المؤسسات الكبرى (DGE) يسمح لها المشرع بمركزية دفع (TAP) أي حسب عنوان المقر الاجتماعي.

إن "الرسم على النشاط المهني" ضريبة مباشرة تتحملها المؤسسة على أساس رقم الأعمال المحقق ولا يتم نقلها إلى الغير(المكلف القانوني هو نفسه المكلف الحقيقي). ورغم ضآلة معدله، إلا أنه يعتبر عبء ثقيلا على المؤسسة، ويرجع ذلك على أنه يحتسب على أساس رقم الأعمال المحقق ولا يراعي نتيجة المؤسسة، أي أن هذه الأخيرة مطالبة بدفعه سواء حققت ربحا أو خسارة، كما أن هذا الرسم على النشاط المهني هو عبء ضريبي لديه حق الخصم في تحديد النتيجة حسب المادة 141 الفقرة 4 من قانون الضرائب المباشرة.

ثانيا – الضريبة الجزافية الوحيدة:

1- مفهومها ومجال تطبيقها:

تم استحداث الضريبة الجزافية الوحيدة **(IFU)** بموجب أحكام المادة الثانية من قانون المالية لسنة 2007 الصادر بتاريخ 26 ديسمبر 2006، نصت هذه المادة على أن[1]:

تعوض الضريبة الجزافية الوحيدة كلا من "الضريبة على الدخل الإجمالي"، "الرسم على النشاط المهني" و"الرسم على القيمة المضافة" التي كانت تفرض على المكلفين التابعين للنظام الجزافي القديم.

يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة:

[1]- الجريدة الرسمية رقم 85 المؤرخة في 27-12-2006 المتضمن قانون المالية لسنة، 2007 المادة 282 و282 مكرر خاص بتأسيس ضريبة جزافية وحيدة.

– الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والأشياء بما في ذلك الحرفيون التقليديون الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000 دج)؛

– الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون الأنشطة الأخرى (تأدية الخدمات التابعة لفئة الأرباح الصناعية والتجارية) عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 10.000.000 دج؛

– الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون أنشطة تنتمي في آن واحد إلى الفئتين السابقتين بشرط عدم تجاوز رقم الأعمال السنوي لسقف 10.000.000 دج.

في إطار تدابير تبسيط الإجراءات الجبائية وفي ظل التعديلات التي جاء بها **قانون المالية التكميلي لسنة 2015**، المادة 13:[1]

– تطبق الضريبة الجزافية الوحيدة على الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون، الشركات والتعاونيات التي تمارس نشاط صناعي، أو تجاري، أو حرفي أو مهنة غير تجارية ولا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30.000.000 دج؛

– أصحاب المشاريع الذين يمارسون نشاطات أو مشاريع مؤهلة للاستفادة من "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو"الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم 30.000.000 دج.

2– وعاء الضريبة الجزافية الوحيدة ونسبتها:

يتمثل وعاؤها في رقم الأعمال السنوي، يتم تقديره من طرف الإدارة الضريبة على أساس تصريحات المكلف، وكذا المعلومات التي تحصل عليها الإدارة، وظروف ممارسة النشاط والمعاينات التي تمت في عين المكان.

تحدد نسبة "الضريبة الجزافية الوحيدة" كما يلي:

- ✓ 05% من رقم الأعمال المقدر بالنسبة لأنشطة بيع البضائع والأشياء والأنشطة الحرفية التقليدية الفنية وأنشطة الإنتاج بما فيهم المخبزة؛
- ✓ 12% من رقم الأعمال المقدر بالنسبة للأنشطة التي تقدم أو تؤدي خدمة.

[1]– قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية العدد 40 الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015.

3- تسديد "الضريبة الجزافية الوحيدة:

تدفع "الضريبة الجزافية الوحيدة" إلى قباضة الضرائب لمكان ممارسة النشاط، وذلك على أربعة (04) أقساط، كل قسط منها يدفع في أجل أقصاه آخر يوم من كل ثلاثي.

يحدد المبلغ المسدد في كل ثلاثي بربع (¼) المبلغ السنوي لـ"الضريبة الجزافية الوحيدة."

إذا صادف اليوم الأخير من الثلاثي يوم عطلة رسمية، فإن آخر أجل للتسديد يؤجل إلى أول يوم عمل يلي هذه العطلة. تسدد الأقساط الأربعة وفقا للرزنامة التالية:

القسط الأول: 31 مارس من السنة "ن" كآخر أجل؛

القسط الثاني: 30 جوان من السنة "ن" كآخر أجل؛

القسط الثالث: 30 سبتمبر من السنة "ن" كآخر أجل؛

القسط الرابع: 31 ديسمبر من السنة "ن" كآخر أجل.

يترتب عن التأخر في تسديد "الضريبة الجزافية الوحيدة" في الآجال القانونية السابقة تطبيق غرامة جبائية نسبتها 10% مع زيادة نسبتها 3% عن كل شهر دون أن تتجاوز نسبة أقصاها 25 %.

*** أما بالنسبة لجديد قانون المالية لسنة 2017:**

يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اللجوء إلى الدفع الكلي 100% قبل 01 جويلية أو اللجوء للدفع الجزئي للضريبة وفي هذه الحالة يجب عليهم تسديد 50% من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة قبل 1جويلية من السنة ن، أما 50% الباقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين من01 إلى 15 سبتمبر ومن 01 إلى 15 ديسمبر كذلك من السنة ن.

4- توزيع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة:

يوزع ناتج "الضريبة الجزافية الوحيدة" كما يلي:

- ميزانية الدولة: 50%؛
- البلديات: 40%؛
- الولاية: 05 %؛
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية 05 %.

ثالثا – الرسم العقاري:

" وهي ضريبة مباشرة سنوية تفرض على جميع العقارات سواء كانت ملكيات مبنية أو غير مبنية التي بحوزة المؤسسة أو الأشخاص الطبيعيين، والموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفية من الضريبة صراحة "[1].

الجدول رقم (I-09): معدلات الرسم العقاري

طبيعة الملكية	الأساس الخاضع للضريبة		المعدل
الملكيات المبنية	الملكية المبنية بأتم معنى الكلمة		%03
	الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية	المساحة≤ 500 م2	%5
		500 م2<المساحة ≤ 1000 م2	%7
		المساحة > 1000 م 2	% 10
الملكيات غير المبنية	الأراضي غير العمرانية		%5
	الأراضي العمرانية	المساحة≤ 500 م2	%5
		500 م2<المساحة ≤ 1000 م2	%7
		المساحة > 1000 م 2	%10
		الأراضي الفلاحية	%3

المصدر: المادة (261)، معدلة بموجب المادتين 9 من قانون المالية لسنة 2002، و11 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

إلا أنه بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق العمرانية أو الواجب تعميرها والتي لم تنشأ عليها بنايات منذ ثلاث (03) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء أو صدور رخصة التجزئة، فإن الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري ترفع إلى أربع (04) أضعاف[2].

[1]– المادة (248) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

[2]– المادة (261) ز، معدلة بموجب المواد 16 من قانون المالية لسنة 1998، و10 من قانون المالية لسنة 2002، و15 من قانون المالية التكميلي لسنة 2016.

رابعا– رسم التطهير:

يعتبر الرسم التطهيري **(T.A)** رسم ملحق بالرسم العقاري، فهو مرتبط باستفادة أصحاب الملكيات المبنية من رفع القمامات يوميا، وكذا من شبكة تصريف المياه القذرة، مما يستوجب وجود مصالح مختصة للقيام بهذه الأعمال.

يتم حساب هذا الرسم على أساس جدول تصاعدي، يحددها القانون على النحو التالي[1]:

- ما بين 500 دج و1.000 دج للملك ذو الطابع السكني؛
- ما بين 1.000دج و10.000دج للملك ذو الطابع المهني، التجاري، والحرفي؛
- ما بين 5.000دج و20.000 دج للأراضي المخصصة للمخيمات والقوافل .....إلخ؛
- ما بين 10.000دج و100.000 دج للملك ذو طابع صناعي، تجاري، حرفي، منتج لكميات فضلات معتبرة .

خامسا–الرسم على التوطين:

حسب قانون المالية لسنة 2009 "يؤسس رسم التوطين البنكي **(Taxe domiciliation)** على عمليات استيراد السلع والخدمات" إذ تحدد تعريفة هذا الرسم بـ: 3% من مبلغ التوطين بالنسبة لاستيراد الخدمات [2].

سادسا– رسم التلوث:

الرسم على التلوث **(Taxe polluante)** "هو اقتطاع إجباري، وهو رسم نسبي حسب درجة التلوث" حيث يطبق هذا الرسم على الأنشطة الملوثة حسب[3]:

- ✓ طبيعة النشاط؛
- ✓ أهمية النشاط (الطاقة والخطر)؛
- ✓ طبيعة النفايات الخطيرة المولدة.

يتم حساب هذا الرسم على أساس مبلغ يقدر بـ 10.500 دج للطن الواحد، وتقوم بإعداده مديرية البيئة والمحيط، وينقسم إيراد هذا الرسم إلى ثلاثة أقسام: 10 % يوجه للبلدية، 15 % يوجه للخزينة العمومية، و75% يوجه للصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث.

[1]– المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2011.

[2]– المادة 63 من الأمر 05–05 المؤرخ في 25 جويلية 2009.

[3]– المرسوم رقم 88–49 الموافق لـ 26 جويلية سنة 1988 المصحح بالمرسوم رقم 98–339 الموافق لـ 03 نوفمبر سنة 1998.

خلاصــة الفصل

من خلال تعرضنا للإطار العام للتشريع الجبائي يمكن القول أن الضريبة هي أداة في يد الدولة تستخدمها لتحقيق الأهداف التي تريد الوصول إليها، فهي تفرض على جميع الأشخاص المعنويين والطبيعيين، وهذا من خلال جميع العمليات التي يقومون بها (استهلاك، إنفاق، تحقيق أرباح...الخ). ومن الملاحظ أيضا أن للضريبة مجموعة من المبادئ والقواعد التي يجب علينا احترامها، فمن منطلق أن الضريبة غير حيادية يمكن للدولة استعمالها كوسيلة هامة لتوجيه الاقتصاد وذلك من خلال تشجيع أو الحد لنوع معين من الاستثمارات عن طريق مجموعة من التحفيزات والإعانات وهذا لا يمكن أن يحدث إلا من خلال مجموعة القواعد القانونية التي تمثل القاعدة الأساسية للتشريع الجبائي بمختلف مصادرها (القانون، الأحكام القضائية، الفقه، الاتفاقيات الجبائية الدولية ...إلخ) وهذا انطلاقا من قاعدة " لا ضريبة بلا قانون " .

الفصل الثاني:

الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر

تمهيد:

يعتبر الاستثمار محور اهتمام رجال المال والأعمال والحكومات في الدول النامية والدول المتقدمة، وذلك لما للاستثمار من منافع اقتصادية واجتماعية وسياسية التي يمكن لكل الدول الحصول عليها، إذ يمكن اعتبار الاستثمار أهم مصدر من مصادر تمويل الاقتصاد الوطني مقارنة بالمصادر الأخرى.

ويلعب الاستثمار الأجنبي المباشر في هذا الإطار دورا متزايد في التنمية الاقتصادية سيما في البلدان النامية، باعتباره مصدر لتمويل احتياجات الدول ومحركا أساسيا لعجلة النمو الاقتصادي، لذلك نجد أن الدول تسعي جاهدة لجذب وتطوير وترقية هذا النوع من الاستثمارات لما له من تأثير على مختلف النواحي والأطراف، ومن أجل إثراء وتحليل موضوع الاستثمار وعلاقته بالضريبة ارتأينا أن نتطرق في هذا الفصل لدراسة ثلاثة مباحث التالية :

- **المبحث الأول:** أساسيات عامة عن الاستثمار
- **المبحث الثاني:** الإطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر
- **المبحث الثالث:** علاقة وتأثير الضريبة على الاستثمار

المبحث الأول: أساسيات عامة عن الاستثمار

يعتبر الاستثمار محرك النمو الاقتصادي بحيث دون وجود الإنتاج والسلع والخدمات لا يمكن لأي دولة أن تطمح إلى التنمية، لذلك نجد أن الدول سواء المتقدمة أو المتخلفة منها تسعي دوما للبحث عن الوسائل والسبل الكفيلة للرفع من حجم استثماراتها.

فعلى هذا الأساس يمكن أن نتساءل حول مفهوم الاستثمار، أهميته، كذلك أهدافه ومحدداته.

المطلب الأول: مفهوم ومجالات الاستثمار

أولا –المفاهيم المختلفة للاستثمار:

لقد تعددت المفاهيم حول مصطلح الاستثمار فمنها ما هو اقتصادي، مالي، ومنها ما هو محاسبي:

1- وجهة النظر الاقتصادية:

ويقصد بالاستثمار في إطار التحليل الاقتصادي "تلك الأموال المخصصة لإنتاج البضائع التي تستخدم في إنتاج بضائع أخرى، أي أن الاستثمار يمثل الإنتاج الذي لا يستهلك مباشرة مثل البضائع الرأسمالية كالآلات والمعدات والتجهيزات والبناءات... إلخ، وأيضا الأموال المخصصة لزيادة المخزون"[1].

2- وجهة النظر المالية:

" ينظر للاستثمار على أنه اكتساب الموجودات المالية وحسب." [2] ويصبح الاستثمار في هذا المعنى هو توظيف المالي في الأوراق والأدوات المالية المختلفة من أسهم وسندات وودائع ....إلخ.

3- وجهة النظر المحاسبية:

"تتمثل في تلك الوسائل المادية والقيم غير المادية ذات المبالغ الضخمة، التي أشترتها أو أنشأتها المؤسسة لا من أجل بيعها، بل لاستخدامها في نشاطها الإنتاجي لمدة طويلة " [3]. إذن الاستثمار المحاسبي هو كل سلعة منقولة أو عقار، أو سلعة معنوية (خدمة) أو مادية متحصل عليه، منتجة من طرف المؤسسة علما أنه موجه للبقاء مدة طويلة ومستمرة في المؤسسة.

والشكل رقم (II-1)، يوضح مفهوم الاستثمار:

---

[1] – عمر صخري، (2005): التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص168.

[2] – طاهر حيدر حردان، (2009): أساسيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ص 14.

[3] – محمد بوتين، (1998): المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 96.

الشكل رقم (II-1): يوضح مفهوم الاستثمار

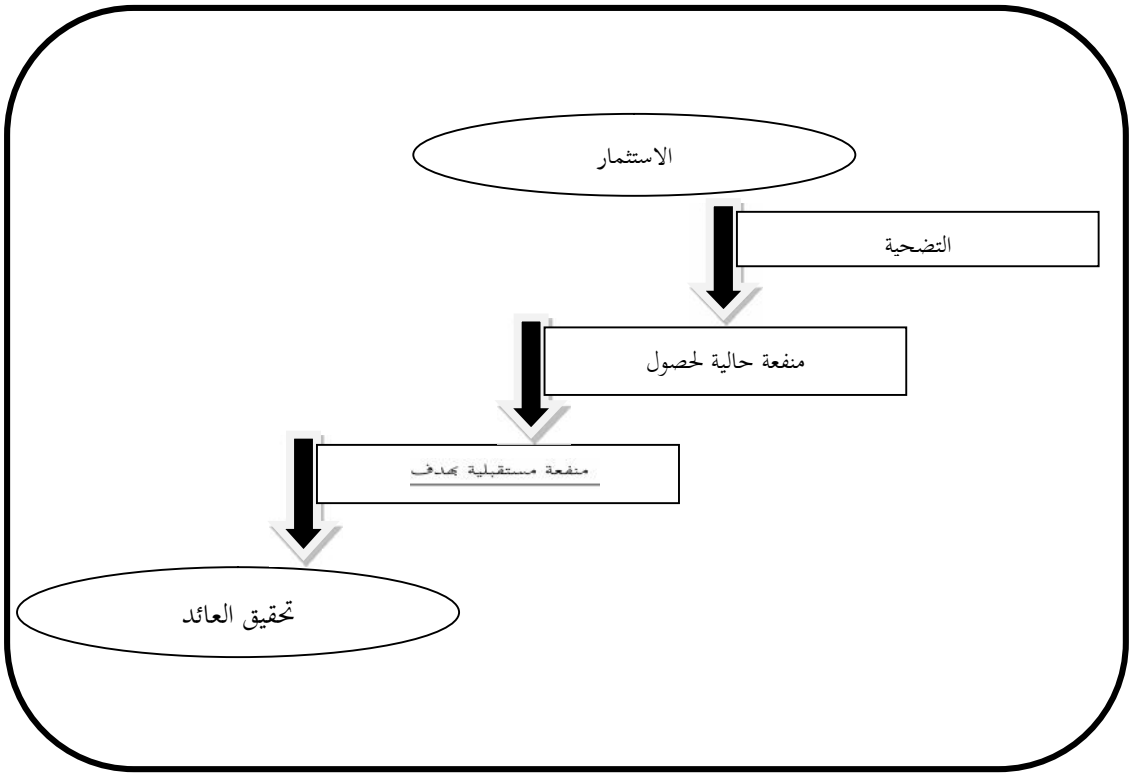

المصدر: مروان شموط، كنجو عبود كنجود، (2008): أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر، ص7.

ثانيا- تعريف الاستثمار:

للاستثمار عدة تعاريف نعرضها فيما يلي:

- ✓ " الاستثمار هو توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح والمال، عموما قد يكون الاستثمار على شكل مادي ملموس أو على شكل غير مادي"[1].
- ✓ "يقصد بكلمة الاستثمار عادة التضحية بالأموال الحالية في سبيل أموال مستقبلية " ويربط هذا التعريف ببعدين أساسيين وهما الزمن والخطر، فالتضحية تأخذ مكانها في الحاضر وهي مؤكدة، أما العائد فيأتي في المستقبل وهو عادة غير مؤكد[2].
- ✓ "يعرف الاستثمار على أنه هو الطلب على أموال الإنتاج، أو أنه الفرق بين الدخل المتاح (أو القابل للتصرف) والطلب على أموال الاستهلاك" [3].
- ✓ هناك من يعرف كذلك الاستثمار" باعتباره تضحية بقيم مالية مؤكدة في الحاضر في سبيل

[1] – طاهر حيدر حردان، (1997): مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص13.

[2]– محمد صالح الحناوي، (1997): أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، مصر، ص2.

[3] – هويشار معروف كاكا مولا، (2003): الاستثمارات والأسواق المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ص16.

الحصول على قيم أكبر غير مؤكدة في المستقبل "[1].

- ✓ أما المشرع الجزائري فقد عرف الاستثمار على أنه "عملية خلق وتوسيع القدرات وإعادة هيكلة وتنشيط مؤسسة ما عن طريق مساهمة عينية أو مالية في رأس المال يقدمها أي شخص طبيعي أو معنوي في نشاطات إنتاج السلع أو الخدمات غير المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها" [2].

أما بالنسبة بما يتعلق بالباب الأول، المادة 2 من الأمر 01-03 يتعلق بتطوير الاستثمار فيقصد بالاستثمار:[3]

- ✓ اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة؛
- ✓ المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمة نقدية أو عينية؛
- ✓ استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.

من خلال التعاريف السابقة يمكننا إعطاء تعريف شامل للاستثمار:

هو توظيف الأموال المتاحة أو التضحية بأموال يمتلكها الفرد أو الأطراف الأخرى في فترة زمنية معينة مقابل إيرادات مستقبلية يكون مبلغها أكبر، وهو متعلق بأربعة عناصر مهمة: التكاليف الأولية، الزمن أو فترة عمر المشروع، العائد المنتظر وأخيرا الخطر المستقبلي.

ثالثا- مجالات الاستثمار:

يقصد بمجالات الاستثمار نوع أو طبيعة النشاط الاقتصادي الذي سيوظف فيه المستثمر أمواله بقصد الحصول على عائد، حيث تختلف مجالات الاستثمار باختلاف النظرة إليها، من حيث طبيعتها أو من حيث القائم عليها أو غيرها، إلا أننا نكتفي بأهم المعايير المتعارف عليها وهي:

- المعيار الجغرافي؛
- المعيار النوعي؛
- المعيار حسب الهدف من الاستثمار؛
- المعيار حسب مدة الاستثمار؛

[1]- مروان شموط، كنجو عبود كنجود، أسس الاستثمار، مصدر سبق ذكره، ص6.

[2]- الجريدة الرسمية رقم 64 الصادرة بتاريخ 1993.10.10 المادة 1 و2 من المرسوم التشريعي رقم 12.93 الصادر بتاريخ 1993.10.05.

[3]- أمر رقم 01-03 مؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 أوت 2001 (يتعلق بتطوير الاستثمار).

- المعيار حسب طبيعة الاستثمار؛
- المعيار وفقا لشكل الملكية.

1- المعيار الجغرافي:

يمكن أن تصنف أنواع الاستثمارات حسب موقعها الجغرافي إلى نوعين من الاستثمارات هي: الاستثمارات المحلية والاستثمارات الخارجية (الأجنبية).

1-1-الاستثمارات المحلية:

وهي الأصول والاستثمارات الأخرى التي ينشئها أو يتولاها المستثمرون سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو تلك التي تقوم بها الدولة في بلد المستثمر، دون النظر إلى مصدر تمويل تلك الاستثمارات، ويمكن أن تكون هذه الاستثمارات قصيرة الأجل أو طويلة الأجل، كما تشمل شتى المجالات الاستثمارية[1]. ونعني بها توظيف الأموال في مختلف المجالات المتاحة للاستثمار في السوق المحلي بغض النظر عن الأداة الاستثمارية التي ثم اختيارها للاستثمار.

1-2- الاستثمارات الأجنبية (الخارجية):

تشمل مجالات الاستثمار الخارجية أو الأجنبية جميع الفرص المتاحة للاستثمار في الأسواق الأجنبية ومهما كانت أدوات الاستثمار المستخدمة. وتتم الاستثمارات الخارجية من قبل الأفراد أو المؤسسات المالية إما بشكل مباشر أو غير مباشر،[2] إذ تكون مباشرة في شكل شركات أو فروع مؤسسات تنشأ في البلد المضيف للاستثمار أو قيام المستثمرين المحليين بشراء عقارات أو حصص في شركات أجنبية ويكون الاستثمار غير مباشر للبلد المصدر لرأس المال عن طريق مؤسسات مالية دولية أو عن طريق صناديق الاستثمار*، حيث تستثمر الأموال في مشروعات استثمارية في شتى دول العالم.

2- المعيار النوعي:

يأخذ هذا المعيار نوع الأصل محل الاستثمار وبناءا عليه يمكن تصنيف الاستثمارات إلى استثمارات حقيقية أو(اقتصادية) واستثمارات مالية.

---

[1]- حامد العربي الحضيري، (2000): تقييم الاستثمارات، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر، ص ص 21-22.

[2]-محمد مطر، (2009): إدارة الاستثمارات -الإطار النظري والتطبيقات العملية-، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص76.

(*) صندوق الاستثمار عبارة عن شركة تقوم بتجميع المدخرات أو الاستثمارات من خلال إصدار وثائق أو شهادات استثمار وتجميع حجم كبير من الأموال يتم استثمارها في محفظة متنوعة من الأوراق المالية.

2-1-الاستثمارات الحقيقية أو الاقتصادية:

يعتبر الاستثمار حقيقيا إذا تم توظيف الأموال في حيازة أصول حقيقية، ويعرف الأصل الحقيقي بأنه كل أصل له قيمة اقتصادية ويترتب على استخدامه منفعة اقتصادية إضافية تظهر إما في شكل سلعة أو في شكل خدمة تزيد من ثروة المستثمر ومن ثروة المجتمع، وذلك بما تخلفه من قيمة مضافة. والاستثمارات الحقيقية تشمل جميع أنواع الاستثمارات ما عدا الاستثمار في الأوراق المالية.

2-2-الاستثمارات المالية:

وتشمل الاستثمار في سوق الأوراق المالية أي حيازة المستثمر لأصل مالي غير حقيقي، يتخذ شكل حصة في رأس مال الشركة " الأسهم والسندات"[1]، تكسب مالكها الحق في المطالبة بالأرباح أو الفوائد وبالحقوق الأخرى التي تضمنها القوانين.

3- المعيار حسب الهدف من الاستثمار:

حيث يمكن تصنيف الاستثمارات من هذه الزاوية إلى استثمارات توسعية، إستراتيجية واستثمارات في مجال البحث والتطوير.

3-1-استثمارات توسعية:

حيث يكون الغرض من هذا النوع من الاستثمارات هو توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية للمؤسسة، بإدخال أو إضافة منتجات جديدة وزيادة الإنتاج من أجل توسيع المكانة أو الحصة السوقية وزيادة القدرة على المنافسة عن طريق خفض التكلفة الوحدوية للمنتجات.

3-2-استثمارات إستراتيجية:

يهدف هذا الصنف من الاستثمارات إلى المحافظة على بناء واستمرار المؤسسة أو المشروع، أما المبالغ المستثمرة في هذا المجال فقد تكون نسبة معينة من حجم إيرادات المؤسسة خلال عدد من السنوات لتوجهها إلى استثمار إستراتيجي معين.

3-3-استثمار في مجال البحث و التطوير:

إن هذا النوع من الاستثمارات يكتسب أهمية خاصة في المؤسسات الكبيرة الحجم حيث تكون عرضة للمنافسة ونجد أن هذا النوع من الاستثمار يهدف أساسا إلى تخفيض التكاليف وتحسين النوعية عبر الزمن وهذا عن طريق تطوير الجهاز الإنتاجي.

[1]- محمد مطر، إدارة الاستثمارات -الإطار النظري والتطبيقات العملية-، مرجع سبق ذكره، ص78.

يمكن الإشارة إلى أنه قد نجد أن استثمار معين قد يجمع بين عدة أنواع في نفس الوقت، كالاستثمارات التوسعية مثلا: قد تؤدي أيضا إلى تحقيق أغراض إستراتيجية إلى جانب خدمة مجال البحث والتطوير.

4- المعيار حسب مدة الاستثمار[1]:

حيث تصنف الاستثمارات في هذا المجال إلى:

4-1-استثمارات قصيرة الأجل:

وهي استثمارات التي يتم إنجازها وجني عوائدها في مدة تمتاز بالقصر نسبياً، حيث لا تزيد عن سنة، ونجد أن لهذا الصنف من الاستثمارات عدة أشكال، إلا أن الأكثر انتشارا في الاستثمارات المالية، تهدف هذه الاستثمارات إلى توفير السيولة النقدية إضافة إلى تحقيق بعض العوائد.

4-2-استثمارات متوسطة الأجل:

حيث يتم إنجاز هذا الصنف من الاستثمارات في فترة قد تصل إلى خمس سنوات، ولهذه الاستثمارات عدة أشكال حيث نجد أن هذه الفئة هي الأكثر انتشاراً، مثل: مؤسسات النقل، الاستثمار في السلع والخدمات. . . الخ.

4-3-استثمارات طويلة الأجل:

نجد أن هذا الصنف من الاستثمارات يتم إنجازها في مدة عموماً تفوق خمس سنوات فقد تصل إلى 15 سنة أو أكثر، وتشمل الأصول والمشروعات الاقتصادية التي تنشأ لأجل تشغيلها والاستفادة منها لمدة طويلة نسبياً كالمشاريع العقارية التي لا تؤسس لغرض البيع: عقارات للكراء، الفنادق، المباني التابعة للمؤسسة نفسها مثلا: مبنى الإدارة، مبنى المخزن. . . الخ.

5- المعيار حسب طبيعة الاستثمار:

حيث تصنف الاستثمارات في هذا النطاق إلى:

5-1-الاستثمار المادي:

حيث يعبر هذا الصنف عن موجودات المؤسسة من الأصول المادية للمؤسسة: الأراضي والمباني، الآلات والمعدات المستعملة في النشاط وغيرها [2].

[1]- مروان شموط، كنجو عبود كنجود، أسس الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص 18.

[2] - فيصل محمود الشواورة، (2008): الاستثمار في بورصة الأوراق المالية –الأسس النظرية والعلمية –، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ص35.

5-2-الاستثمار البشري:

ويصطلح على هذا الصنف من الاستثمار: رأس المال البشري، حيث يعتبر توظيف شخص ذو كفاءة معينة في مشروع أو مؤسسة ما، نوعا من الاستثمار، حيث يجب الإشارة إلى ضرورة مراعاة أن تكون القيمة المضافة لهذا العامل أكبر من تكلفته على المؤسسة.

6- استثمار وفقا لشكل الملكية :

حيث تصنف الاستثمارات إلى:

6-1-استثمار عام:

تقوم به عادة الحكومة كونها مالكة لهذا الاستثمار وقد يسمى أيضا الاستثمار في القطاع العام أو الحكومي وغالبا ما تهدف الحكومة من خلاله إلى تقديم خدمة معينة للمواطن أو تقديم خدمات ما للاستثمارات الأخرى.

6-2-استثمار خاص:

يقوم به الأشخاص أو الهيئات الخاصة باعتبارهم المالكين لوسائل الإنتاج فيه وهو يشكل أهم شكل من أشكال الاستثمار في المجتمعات خاصة الرأسمالية.

6-3-الاستثمار المشترك:

يجمع ما بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، حيث يقوم الأفراد هنا بشراء حصص في المؤسسات الحكومية سواء كانت إنتاجية أو خدمية. وفي كثير من الأحيان تكون الإدارة من حق الحكومة.

ومن الجدير ذكره أن الأنواع السابقة من الاستثمارات ليست منفصلة عن بعضها بعضا بل متداخلة لدرجة يصعب فصلها في الكثير من الأحيان، وهناك أيضا تصنيفات أخرى على سبيل المثال تصنيف وفقا لحجم الاستثمار (استثمارات صغيرة أو كبيرة)...إلخ ، غير أنه أكتفينا بأهمها.

المطلب الثاني: أهمية، أهداف و محددات الاستثمار

أولا-أهمية الاستثمار:

تكمن هذه الأهمية في الدور الهام الذي يلعبه من خلال:

- ✓ مساهمة الاستثمار في زيادة الدخل القومي وزيادة الثروة الوطنية؛
- ✓ مساهمة الاستثمار في إحداث التطور التكنولوجي وذلك من خلال إدخال التكنولوجيا الحديثة

والمتطورة وتكييفها مع الظروف الموضوعية للمجتمع؛

- ✓ مساهمة الاستثمار في مكافحة البطالة من خلال استخدام العديد من الأيدي العاملة ومن ثم، محاربة الفقر والجهل وبعض أشكال التخلف؛
- ✓ مساهمة الاستثمار في دعم البنية التحتية للمجتمع لأن الاستثمار في مشروع ما قد يتطلب أو يتصاحب بإقامة جسر أو إقامة طريق ...إلخ؛
- ✓مساهمة الاستثمارات في تنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة وذلك من خلال سداد ما يترتب على المشروع من ضرائب للحكومة لكي تقوم الأخيرة بصرفها باستخدام هذه الموارد وفق مقتضيات المصلحة العامة؛
- ✓ مساهمة الاستثمار في توظيف أموال المدخرين فهناك مدخرون للأموال ولكنهم لا يعرفون كيفية تشغيلها وهنا يكمن دور الاستثمار في توظيف هذه المدخرات وتقديم العوائد للمدخرين[1].

ثانيا– أهداف الاستثمار:

يمكن تلخيص أهداف الاستثمار في النقاط التالية:

- ✓ **تحقيق العائد:**

هي أنه كل استثمار مهما كان نوعه حيث من الصعب أن نجد شخصًا يوظف أمواله دون أن يكون له هدف في تحقيق فائدة أو ربح[2] .

- ✓ **تكوين ثروة وتنميتها:**

غاية الفرد عندما يوظف أمواله ويضحي بقدر من الاستهلاك الجاري على أمل تكوين ثروة مستقبلية وتنميتها.

- ✓ **تامين الحاجة المتوقعة وتوفير السيولة لمواجهة تلك الحاجة:**

يسعى الفرد بذلك إلى تحقيق دخل مستقبلي.

- ✓ **المحافظة على قيمة الموجودات:**

يسعى المستثمر إلى تنويع في مجالات استثماراته حتى لا نخفض قيمة الموجودات (مجوداته) مع

[1]– مروان شموط، كنجو عبود كنجود، أسس الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص ص10–11.

[2] – طاهر حيدر حردان، مبادئ الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص16.

مرور الزمن بحكم عوامل ارتفاع الأسعار وتقلباتها.

ثالثا- محددات الاستثمار:

عند قيام أي عون اقتصادي بمشروع اقتصادي يأخذ بعين الاعتبار عدة عوامل قد تؤثر في حالة تجاهلها إلى فشل هذا المشروع وعليه فإن المستثمر يعمل على دراسة هذه العوامل التي تتدخل في تحديد القيام بالاستثمار من عدمه ومن أهم العوامل على الخصوص:

1- السوق وتأثيرها في تحديد قرار الاستثمار:

قد يتوقف قرار تحديد الاستثمار على حالة السوق باعتباره هو الذي يحدد مدي إمكانية نجاح المشروع في المستقبل عن عدمه ومن هذه العوامل يمكننا ذكر ما يلي:

- ✓ **مرونة السوق:** مدي إقبال على السلع والخدمات المنتظر إنتاجها.
- ✓ **خصائص السوق:** الموقع، وسائل النقل والكثافة السكانية.
- ✓ **المستوى التنافسي للسلع والخدمات:** وذلك بهدف تحديد نقاط المقارنة بين مختلف السلع والخدمات.
- ✓ **مستوى الأسعار:** من خلال دراسة الأسعار يمكن تقدير مرونتها ومنها تحديد الخصائص المميزة لهذا السوق.

2-الوضع الاقتصادي والاجتماعي:

حيث تبين أهمية المشروع من حيث مساهمته في الاقتصاد الوطني وملاءمته مع البيئة ذاتها، مدى أهميته من حيث تحقيقه للأهداف الاجتماعية وتلاؤمه مع التوجهات العامة للاقتصاد الوطني وذلك من خلال: فرص العمل، توزيع الثروات، توزيع الدخل ...إلخ.

3-الجوانب الفنية والتكنولوجية والمالية:

إن تحليل العوامل الفنية والتكنولوجية للمشروع الاستثماري هي معرفة بدقة الوسائل التقنية التي تستخدم في المشروع وتحديد حجم تكاليفها ومدي توفرها.

أما بالنسبة للعوامل المؤثرة على الاستثمار:[1]

- ✓ الاستقرار السياسي؛
- ✓ الاستقرار الاقتصادي؛

[1]-دريد كامل أل شبيب، (2009): الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص26.

- ✓ معدل أسعار الفائدة؛
- ✓ الدخل القومي؛
- ✓ معدلات التضخم؛
- ✓ توفر البني التحتية والانفتاح الاقتصادي؛

المطلب الثالث: مراحل ومخاطر تمويل الاستثمار

أولا- مراحل تمويل المشروع الاستثماري[1]:

تمر عملية تمويل الاستثمار بثلاث مراحل أساسية وهي: مرحلة ما قبل المشروع الاستثماري، مرحلة الاستثمار، ومرحلة الاستغلال.

و كل مرحلة من هذه المراحل، تستدعي موارد مالية معينة لتجسد وتحقق المشروع الاستثماري، ولكل مرحلة من هذه المراحل، مراحل جزئية نوجزها فيما يلي:

1- مرحلة ما قبل المشروع الاستثماري:

تعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل لدورة المشروع الاستثماري نظرا لأهمية النتائج التي تنجم عنها. وتمر هذه المرحلة بمجموعة من المراحل الجزئية، حيث تبدأ بمرحلة التحضير، وذلك بالتعرف على أفكار المستثمر المتضمنة في مشروعه، والتي تترجم وتعكس احتياجات أو وفرة الموارد الطبيعية، وبعد تحديد أفكار المشروع الاستثماري يجب اللجوء إلى دراسة أولية من أجل تحليل شرعية الفكرة ومصداقيتها وتقرير إذا كان من الأفضل التقدم في الإنجاز أم التوقف. هذه الدراسة تعطي فكرة أولية عن الأسعار، وحجم السوق وتكاليف الاستثمار، تكاليف الإنتاج، والتحاليل المالية لأرباح الشركة، ومردودية المشروع على الاقتصاد الوطني.

2-مرحلة الاستثمار:

تبدأ هذه المرحلة بإنجاز قرار المشروع في الاستثمار، وفي هذه المرحلة يمكن التمييز بين مرحلتين جزئيتين :

- مرحلة التخطيط والمفاوضات:

وهي مرحلة أولية، ممتدة على طول مرحلة الاستثمار ولها أهمية بالغة خاصة عند بلوغ الاستثمار مستوى متقدم من الإنجاز. ونتيجة هذا التخطيط، هو الإنجاز في الوقت المحدد وحسب التكلفة

[1]-منصوري الزين، (2012): تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص ص48-53، (بتصرف).

والتطابق الكامل مع مقاييس الأداء والجودة.

وانطلاقا من هذا المبدأ تترتب ثلاثة أسئلة أخرى هي كالتالي:

✓ كيف تنجز؟ – من الذي ينجز؟ – كم تبلغ تكلفة الإنجاز؟

ومن تم التفاوض وإمضاء العقود. مما يسمح لنا بالتعرف على الالتزامات المتعلقة بالمشروع، ونوعية المواد الأولية والتجهيزات.

– مرحلة الإنجاز:

تعتبر آخر خطوة لمرحلة الاستثمار وتتضمن كل الخطوات التي تؤدي إلى التجسيد الفعلي المادي للمشروع.

3– مرحلة الاستغلال:

وتتضمن هذه المرحلة ثلاث مراحل هي:

– انطلاق الأعمال؛

– الاستغلال؛

– الصيانة.

وفيها تظهر المشاكل المنتظرة والمتوقعة من سوء دراسة المشروع، والتي نذكر منها ما يلي:

– مشاكل تحويلية؛

– مشاكل طبيعية.

ثانيا–مخاطر الاستثمار:

بصفة عامة فإن مخاطر الاستثمار بكل بساطة هي عدم التأكد من تحقق العائد المتوقع. وتختلف المخاطرة حسب اختلاف مجال الاستثمار وهي عموماً تقسم إلى قسمين رئيسيين:

- مخاطر نظامية؛
- مخاطر غير نظامية.

1– **مخاطر نظامية:** وهي لا ترتبط بنوع معين من الاستثمارات وإنما عندما تقع عندها تصيب جميع مجالات وقطاعات الاستثمار.

2– **مخاطر غير نظامية:** ومثل هذه المخاطرة عندما تقع تصيب مجال معين من الاستثمار ولا تصيب آخر، مثل تغيرات في أسعار الفائدة، تدهور العمليات الإنتاجية. وعموما يمكن أن نعدد من مخاطر

الاستثمار ما يلي: مخاطرة العمل، مخاطرة السوق، مخاطرة السعر، مخاطرة القوة الشرائية للنقود، المخاطرة المالية، المخاطرة الاجتماعية أو التنظيمية.

وعليه يمكن توضيح مخاطر التمويل والاستثمار كما هو في الشكل التالي:

الشكل رقم (II-2): مخاطر التمويل والاستثمار

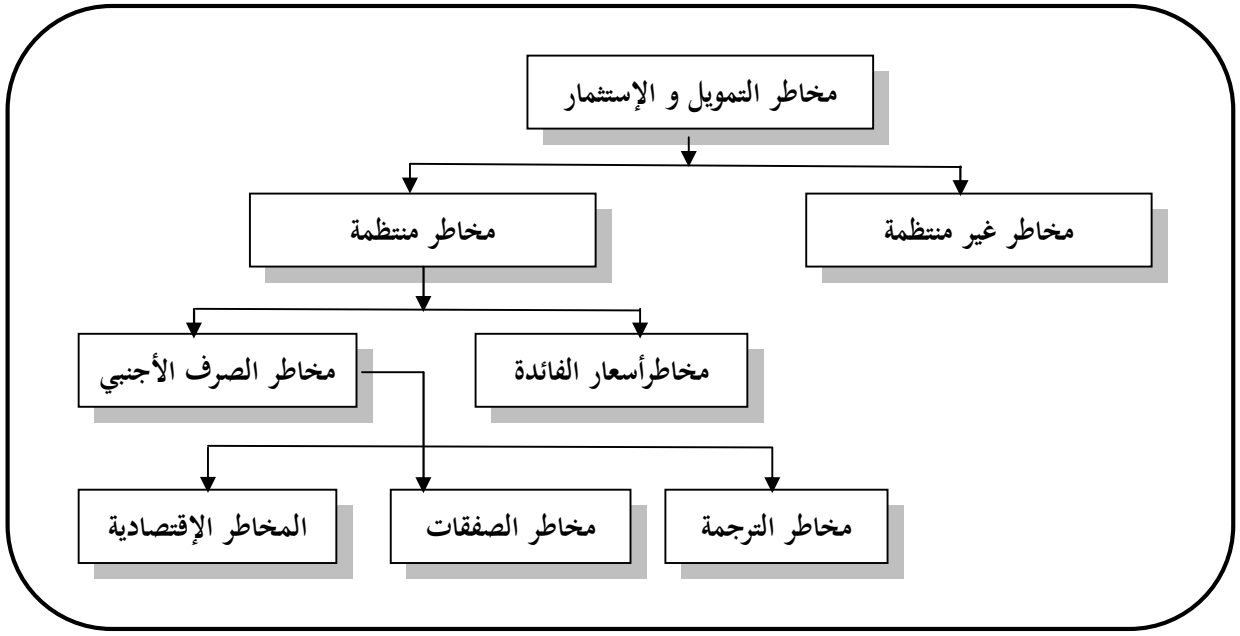

المصدر:عادل محمد رزق، (2004): الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية، دار طيبة للنشر والتوزيع والتجهيزات العلمية، القاهرة، مصر، ص10.

المبحث الثاني: الإطار العام للاستثمار الأجنبي المباشر

نتيجة لما تعانيه الدول النامية من نقص في مصادر التمويل المحلية لدعم مشاريعها التنموية بدأت البحث عن مصادر خارجية بديلة للنهوض بمستويات التنمية تمثلت في عدة صور منها الاستثمار الأجنبي والقروض الخارجية ونتيجة لخطورة الاعتماد على هذه القروض في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية بها فقد اتجهت الأنظار نحو استخدام الاستثمار الأجنبي بنوعيه المباشر وغير المباشر باعتباره محركا للنمو الاقتصادي الذي يساهم في توظيف العمالة الوطنية ويقلل من معدلات البطالة لذلك خصصنا في هذا المبحث دراسة نتناول فيها الجوانب الهامة التي يقوم عليها الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال:

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي

يقصد بالاستثمار الدولي، " تلك الاستثمارات التي تتم خارج موطنها، سواء كانت لدولة واحدة أو لعدة دول، أو شركة واحدة أو لعدة شركات، أي أن الاستثمار الأجنبي هو تدفق رؤوس الأموال أيا كان شكلها بين دولتين بغرض إقامة شركات جديدة أو المساهمة في رؤوس أموال شركات قائمة أو تطويرها لإنتاج سلع أو خدمات، وتحقيق عائد يفوق ما يتوقعه المستثمر في دولته الأم وسواء صاحب هذا التدفق جهدا بشريا أم لم يصاحبه"[1].

نميز هنا بين نوعين من الاستثمارات الأجنبية:

أولا – تعريف الاستثمار الأجنبي غير المباشر (المحفظي):

وردت فيه عدة تعاريف نذكر أهمها: " الاستثمار الأجنبي غير المباشر هو يتعلق بشراء المستثمرين للأسهم والسندات والأوراق المالية بهدف اقتنائها لفترة معينة ثم بيعها عندما يرتفع سعرها في السوق المالي والحصول على أرباح إضافية"[2]، أما علاقة هذه الفئة من المستثمرين غير المباشرين مع الشركات التي يشترون أسهمها أو سنداتها فهي علاقة غير مباشرة حيث لا يكون للمستثمر بالضرورة دورا مؤثرا في قرارات الشركة أو سياستها خاصة إذا كانت الشركة موجودة في بلد آخر.

[1]–عبد الكريم بعداش، (2007–2008): الاستثمار الأجنبي المباشر وأثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996–2005، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص48.

[2]–عبد الكريم كاكي، (2013): الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولية، الطبعة الأولى، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ص ص13–14.

ثانيا – تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:

تختلف نظرة الباحثين والمفكرين الاقتصاديين عن نظرة المنظمات والهيئات والمؤسسات الدولية للاستثمار الأجنبي المباشر (**IDE**) إلا أنهما تشتركان في نقطتين أساسيتين هما: الملكية للمشروع وحق المراقبة للمؤسسة المستثمر فيها، لذا سوف نأخذ تعريف كل جهة على حدى:

1-تعاريف بعض الباحثين الاقتصاديين:

- " كل استخدام يجري في الخارج لموارد مالية يملكها بلد من البلدان، أو أنه توجيه جانب من أموال المشروع أو خبرته التكنولوجية إلى العمل في مناطق جغرافية خارج حدود دولته الأصلية"[1].
- " الاستثمار الأجنبي المباشر يتمثل في قيام شخص أو منظمة من بلد معين باستثمار أمواله في بلد آخر، (سواء عن طريق الملكية الكاملة للمشروع أو الملكية الجزئية، وبهدف تحقيق عائد) " [2].

2-تعاريف بعض المؤسسات والهيئات الدولية:

- **حسب صندوق النقد الدولي (FMI):**

" الاستثمارات الأجنبية المباشرة هي ذلك النوع من أنواع الاستثمار الدولي الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر. وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر المباشر(المؤسسة)، بالإضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة "[3].

- أما حسب **تعريف الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (UNCTAD):**

" فإن الاستثمار الأجنبي المباشر هو ذلك الاستثمار الذي يفضي إلى علاقة طويلة الأمد كما يعكس منفعة وسيطرة دائمتين للمستثمر الأجنبي أو الشركة الأم في فرع أجنبي قائم في دولة مضيفة غير تلك التي ينتميان إلى جنسيتها "[4].

---

[1] محمد غانم، (2011): الاستثمار في الاقتصاد السياسي والإسلامي، تشريعات واتفاقيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ص47 .

[2] – طاهر مرسي عطية، (2001): إدارة الأعمال الدولية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ص 163.

[3] – عبد الكريم كاكي، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 19.

[4] – يونس دحماني، (2010): إشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر (دراسة تحليلية للواقع والآفاق)، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، ص 25.

- في حين يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر بأنه حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد ما في مشروع مقام في اقتصاد آخر، وضعت منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (O.C.D.E) معيار دولي في هذا السياق حيث اشترطت أن لا تقل حصة المستثمر الأجنبي في رأس المال عن 10% من إجمالي رأس المال. أما عدد الأصوات فيها تكون هذه الحصة كافية عادة لإعطاء المستثمر رأيا في إدارة المؤسسة [1].

حسب **منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)** يمكن استخراج تعريفين:

- ✓ الاستثمار الأجنبي المباشر"هو عبارة عن استثمار يوجه بغرض إقامة علاقات اقتصادية دائمة مع مؤسسة ما ".
- ✓ يعتبر المستثمر الأجنبي "كل شخص طبيعي أو كل مؤسسة عمومية أو خاصة تتمتع بالشخصية المعنوية حيث هذا المستثمر يملك مؤسسة تقوم بالاستثمار المباشر في الخارج".

- **تعريف المشرع الجزائري للاستثمار الأجنبي المباشر** (التعريف القانوني):

يعرف المشرع الجزائري بمقتضي القانون رقم 01-10 المؤرخ في 2001.07.03 والمتضمن قانون المناجم الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه[2]:

- ✓ اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج، أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.
- ✓ المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.

وعليه يمكن صياغة تعريف شامل للاستثمار الأجنبي المباشر:

الاستثمار الأجنبي المباشرة عبارة عن تلك المشروعات التي يقيمها ويمتلكها ويسيرها المستثمر الأجنبي (ويستوي في ذلك أن يكون المستثمر الأجنبي فردا أو شركة أجنبية أو فرعا لأحدى الشركات الأجنبية أو مؤسسة خاصة) داخل بلد غير البلد الأصلي، إما بسبب ملكيته الكاملة للمشروع، أو لاشتراكه في رأسمال المشروع وذلك بقصد المشاركة الفعالة بنصيب يبرز له حق في الإدارة على موارده المالية

[1] أميرة حسب الله محمد، (2004-2005): محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار لجامعية، مصر، ص19.

[2] – عبد الكريم كاكي، مرجع سبق ذكره، ص21.

الخاصة بالإضافة إلى الموارد غير المالية كالمؤهلات التكنولوجية والتسويقية زيادة على الخبرة الفنية في جميع الآلات. ويكون الغرض من وراء هذا المشروع هو تحقيق أرباح وعوائد تغطي تكاليف الاستثمار.

ثالثا- التفرقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المحفظي:

إن التفرقة ما بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المحفظي(غير المباشر) تلزم حتما استخدام معيار ما يصطلح عليه " السلطة والرقابة " بمعني مدى الإشراف على المشروع وإدارته، ومن ثم اتخاذ القرارات الفعلية والرقابة الحقيقية الممارسة من طرف المستثمر الأجنبي على مختلف الجوانب التي تخص المشروع الاستثماري، ويتخذ هذا المعيار في الواقع الاقتصادي صيغتين: الصيغة الكيفية والصيغة الكمية.

فيما يخص الصيغة الكيفية: فتتمثل في كون الاستثمار الذي يتجسد ميدانيا والذي يمكن القائم الأجنبي به من الإشراف عليه واتخاذ القرارات بشأنه ومن ثم مراقبته وذلك إما بشكل كامل أو بشكل جزئي على عكس الاستثمار الأجنبي غير المباشر (المحفظي) في ظل عدم تمتع المستثمر الأجنبي بتلك الميزة أو الخاصية.

أما الصيغة الكمية: فتعني تقدير نسبة من رأس المال المملوك في مشروع استثماري خارج البلد الأصل من طرف المستثمر الأجنبي والتي تسمح بأن يكون الاستثمار مباشرا أو غير مباشر أي أن هذه النسبة هي التي تؤكد حق السيطرة والرقابة أم لا.

والجدول التالي يبرز أهم الفروقات بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المحفظي، وذلك على النحو التالي:

جدول رقم (II-1): التمييز بين الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار الأجنبي غير المباشر(المحفظي)

	الاستثمار الأجنبي المباشر	الاستثمار الأجنبي غير المباشر
الأصل محل الاستثمار	تملك موجودات ملموسة	أوراق مالية (أسهم وسندات)
القنات الرئيسية	الشركات متعددة الجنسيات	سوق الأوراق المالية
السيطرة على المشروع	جزئية أو كلية	عدم وجود سيطرة
طبيعة النشاط	إنتاجي (نقل التكنولوجيا والخبرات) وغيرها	الاستثمار في الأوراق المالية فقط
التكلفة	مرتفعة	منخفضة
مشاركة الملكية الفكرية	نعم	لا
المدى الزمني	طويل الأجل	قصير الأجل
التجزئة	متكتل (لا يتجزأ)	قابل للتجزئة حسب الأسهم

المصدر: الفرق بين الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر، على الموقع الإلكتروني www.foreigninvestment1.blogspot.com/2015 بتاريخ 25 فيفري 2016 على الساعة 12سا25.

المطلب الثاني– أشكال وأهمية الاستثمار الأجنبي المباشر:

أولا– أشكال الاستثمار الأجنبي:

ينطوي هذا النوع من الاستثمارات على التملك المطلق أو الجزئي للمستثمر الأجنبي لمشروع الاستثمار سواء كان هذا المشروع مصنعا أو شركة تجارية أو مشروعا خدميا. وفي ضوء ذلك يمكن تقسيم هذا النوع من المشروعات الاستثمارية إلى:

1– مشروعات (شركات) الاستثمار المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي:

حيث يكون رأس المال مملوكا بالكامل للمستثمر الأجنبي وله الحرية المطلقة في إدارة المشروع والتحكم في نشاطاته المختلفة دون تدخل أي طرف آخر.

2- الاستثمار المشترك:

وهو أحد مشروعات الأعمال الذي يمتلكه أو يشارك فيه طرفان (أو شخصان معنويان) أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة وفي هذا النوع من المشروعات يكون المستثمر الأجنبي مالكا لجزء أو حصة من رأس المال (بغض النظر عن نسبتها) ويكون طرف أو أكثر من المستثمرين الوطنيين ممتلكا للجزء الآخر من رأس المال (قد يكون الطرف الوطني من القطاع الخاص أو العام أو الحكومي) مع مشاركة الطرفين في إدارة المشروع واقتسام الأرباح وتحمل الخسائر.

كما أن الاستثمارات المباشرة المشتركة قد تأخذ بدورها واحد أو أكثر من الأشكال الثلاثة التالية:

- ✓ شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني العام؛
- ✓ شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني الخاص؛
- ✓ شركات تتوزع فيها الملكية بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني العام ورأس المال الوطني الخاص.

يمكن القول بأن هذا النوع من الاستثمار (المشترك) ينطوي على الجوانب الآتية:

- ✓ اتفاق طويل الأجل بين طرفين استثماريين أحدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط إنتاجي داخل دولة الطرف المضيف؛
- ✓ أن الطرف الوطني قد يكون شخصية معنوية تابعة للقطاع العام أو الخاص؛
- ✓ أن قيام أحد المستثمرين الأجانب بشراء حصة في شركة وطنية قائمة يؤدي إلى تحويل هذه الشركة إلى شركة استثمار مشترك؛
- ✓ ليس بضرورة أن يقدم المستثمر /الطرف الأجنبي أو الوطني حصة في رأس المال بمعنى قد تكون من خلال تقديم الخبرة والمعرفة أو العمل التكنولوجي بصفة عامة أو قد تأخذ المشاركة شكل تقديم المعلومات أو المعرفة التسويقية، أو تقديم السوق[1].

فضلا عن قيام المستثمر الأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية والتكنولوجية والخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدولة المضيفة وعلى ذلك قد يتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر صورة [2]:

- إنشاء مشروع جديد أو التوسع في مشروع قائم؛
- تملك مشروع قائم أو جزء منه؛

[1]- عبد السلام أبو قحف، (2001): اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع، ص ص 482-483.

[2] - محمد غانم، الاستثمار في الاقتصاد السياسي والإسلامي وتشريعات، اتفاقيات الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص ص 66-67.

- تملك العقارات؛
- القروض طويلة الأجل التي تجاوز مدتها خمس سنوات.

3-عقود التصنيع وعقود الإدارة:

عقود التصنيع هي اتفاقيات مبرمة بين الشركة متعددة الجنسيات وإحدى الشركات الوطنية (عامة أو خاصة) بالدول المستقبلة يتم بمقتضاها قيام الطرف الثاني نيابة عن الطرف الأول بتصنيع وإنتاج سلعة معينة، أي أنها اتفاقيات إنتاج بالوكالة أما الإدارة فهي عبارة عن اتفاقيات أو مجموعة من الترتيبات والإجراءات القانونية يتم بمقتضاها قيام الشركة متعددة الجنسيات بإدارة كل أو جزء من العمليات أو الأنشطة الوظيفية الخاصة بالمشروع الاستثماري لقاء عائد مادي معين لقاء المشاركة في الأرباح.

4-عقود التصدير:

وفيه تضمن المؤسسة الأجنبية تصدير مؤسسة محلية إذا تتضمن أحكام هذا العقد أجال معينة للعمليات يتم بعدها تحويل عمليات التصدير إلى الشركاء المحليين.

5-عقود التراخيص والامتياز:

هو اتفاق تقوم بمقتضاه الشركات الأجنبية بالتصريح للمستثمر المحلي باستعمال التكنولوجيا وبراءة الاختراع والخبرات الفنية ونتائج الأبحاث الإدارية والهندسية مقابل عائد معين.

6-عقود المفتاح في اليد (اتفاقيات المشروعات):

هي عبارة عن اتفاق يتم بين الطرفين الأجنبي والوطني حيث يقوم الأول بإقامة المشروع الاستثماري والإشراف عليه حتى بداية التشغيل وما إن يصل المشروع إلى مرحلة التشغيل يتم تسليمه إلى الطرف الثاني وعادة ما تكون مثل هذه العقود في مجال الصناعات التحويلية وكذا المرافق العامة[1] .

يجب أن نعرف أن الشركات التي تمثل الاستثمار الأجنبي المباشر هي ممثلة في ما يلي:

- ✓ **الشركات الأجنبية:** هي الشركات التي تملك أو تدير بصورة مباشرة أوتمارس (بصورة غير مباشرة) نشاطا استثماريا خارج الدولة الأم، وذلك بغض النظر عن عدد الدول المضيفة التي يقع في دائرتها الاستثمار[2].

[1]- رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني وآخرون، (2013): التمويل الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، ص152.

[2] - عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، مرجع سبق ذكره، ص374.

- ✓ **الشركة الدولية:** في تعريف لهذا النوع من الشركات أن الشركة الدولية هي تلك الشركة التي تتمتع بشخصية مستقلة وتمارس نشاطها بالاختيار في دولة أجنبية أو أكثر.
- ✓ **الشركات المتعددة الجنسيات:** وقد يطلق عليها الشركات العابرة حيث يمتلك رأس مالها أكثر من دولة أو شركة أو مزيج من الاثنين. أي لها فروع في أكثر من دولة ومن النماذج الشائعة في هذا النوع شركات البترول، شركات البتروكيماويات الأدوية، شركات المقاولات ومواد البناء، البنوك وشركات إعادة التأمين، شركات التجارة الدولية والمعلومات والاستشارات وغيرها [1].

ثانيا-أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر:

في هذا الخصوص، تجدر الإشارة إلى أن أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة تمثل محورا لاهتمام الباحثين والممارسين في مختلف المجالات والأنشطة الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، إلا أنه لفترة قريبة في السابق وجد اختلاف بين الاقتصاديين حول أهمية الاستثمارات الأجنبية بالنسبة للدول المضيفة وقد انقسموا في ذلك إلى قسمين رئيسيين: المجموعة الأولى وهم أنصار النظرية التقليدية أو الكلاسيكية، والمجموعة الثانية وهم أنصار النظرية الحديثة.

1- من وجهة أنصار النظرية الكلاسيكية:

يفترض الكلاسيك أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة تنطوي على الكثير من المنافع، غير أن هذه المنافع تعود في معظمها على الشركات المتعددة الجنسيات. والاستثمارات الأجنبية من وجهة نظرهم هي بمثابة مباراة من طرف واحد يكون الفائز محددا سلفا وهو الشركات المتعددة الجنسيات وليست الدول المضيفة. وتستند وجهة نظر الكلاسيك إلى عدد من المبررات يمكن تلخيصها في الآتي:

- ✓ صغر حجم رؤوس الأموال الأجنبية المتدفقة إلى الدول المضيفة بدرجة لا تبرز فتح الباب لهذا النوع من الاستثمارات؛
- ✓ تميل الشركات المتعددة الجنسيات إلى تحويل أكبر قدر ممكن من الأرباح المتولدة من عملياتها (إلى الدولة الأم) بدلا من إعادة استثمارها في الدولة المضيفة؛
- ✓ قيام الشركات المتعددة الجنسيات بنقل التكنولوجيا التي لا تتواءم مستوياتها مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالدول المضيفة؛

[1] – فريد النجار، (2000): الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، ص 24.

- ✓ إن ما تنتجه الشركات المتعددة الجنسيات قد يؤدي إلى خلق أنماط جديدة للاستهلاك في الدول المضيفة لا تتلاءم ومتطلبات التنمية الشاملة في هذه الدول؛
- ✓ قد يترتب على وجود الشركات المتعددة الجنسيات اتساع الفجوة بين أفراد المجتمع فيما يختص بهيكل توزيع الدخول، وذلك من خلال ما تقدمه من أجور مرتفعة للعاملين فيها بالمقارنة بنظائرها من الشركات الوطنية ويترتب على هذا خلق الطبقية الاجتماعية؛
- ✓ أن وجود الشركات الأجنبية قد يؤثر بصورة مباشرة على سيادة الدولة المضيفة واستقلالها من خلال:
  - اعتماد التقدم التكنولوجي في الدول المضيفة على دولة أجنبية؛
  - خلق التبعية الاقتصادية أو الاعتماد على الدولة الأم للشركات الأجنبية؛
  - قد تمارس الشركات الأجنبية، متعددة الجنسيات الكثير من الضغوطات على الأحزاب السياسية في الدولة المضيفة؛
  - خلق التبعية السياسية.

2- من وجهة أنصار النظرية الحديثة:

تقوم هذه النظرية على افتراض أساسي أن كلا من طرفي الاستثمار(الشركات المتعددة الجنسيات والدولة المضيفة) يربطهم علاقة المصلحة المشتركة. فكلا منهما يعتمد أو يستفيد من الآخر لتحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف المحددة. ويرى أصحاب هذه النظرية أن الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة يساعد في تحقيق الآتي:

- ✓ الاستغلال والاستفادة من الموارد المادية والبشرية المحلية المتاحة والمتوفرة لدى هذه الدول؛
- ✓ المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية، مما يساعد في تحقيق التكامل الاقتصادي؛
- ✓ خلق أسواق جديدة للتصدير وبالتالي خلق وتنمية علاقات اقتصادية بدول أخرى أجنبية؛
- ✓ تقليل الواردات؛
- ✓ يترتب على المنافع السابقة تحسين ميزان المدفوعات للدول المضيفة؛
- ✓ تدفق رؤوس الأموال الأجنبية؛

- ✓ المساهمة في تدريب القوى العاملة المحلية؛
- ✓ نقل التقنيات التكنولوجية في مجال الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية وغيرها[1] .

المطلب الثالث: الأهداف، الدوافع والعوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر

إن أي قرار استثمار أجنبي في أي دولة يعتمد على عدة محددات، من حيث مدى تحقيقها لأهداف وطموحات وظروف الشركات الأجنبية المستثمرة، فقد تعمل هذه الأهداف والمحددات على التأثير على قرارات الشركات الأجنبية بعدم الاستثمار في دولة معينة أو قد ينحصر تأثيرها في تخفيض حجم الاستثمار في تلك الدولة، وعلى هذا الأساس كان لابد من تحديد أهم الأهداف والمحددات للاستثمار الأجنبي المباشر.

أولا- أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر:

يمكن تقسيم أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر إلى:

1-أهداف الدولة المستثمر فيها:

أهداف الدول المستثمر فيها من وراء قبولها وتشجيعها للاستثمارات الأجنبية فيمكن تلخيصها فيما يلي[2]:

- ✓ تحقيق التقدم التكنولوجي (الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة والخبرات الإدارية في الدول الأجنبية إذ أن قيام الشركات الأجنبية باستثمار أموالها في مشاريع محددة في دولة معينة يتضمن نقل التكنولوجيا وتوظيف الخبرات الإدارية النادرة في كثير من الأحوال)؛
- ✓ زيادة فرص العمل (الإسهام في حل مشكلة البطالة وذلك بتشغيل عدد من العاطلين عن العمل في المشروعات التي يتم إنشاؤها)؛
- ✓ الحد من الاستيراد (وذلك من خلال زيادة الإنتاج المحلي حيث يساهم الإنتاج المحلي باستبدال السلع المستوردة بالسلع المنتجة محليا)؛
- ✓ إشباع حاجة المجتمع من السلع والخدمات؛
- ✓ الإسهام في زيادة الصادرات وتحسين ميزان المدفوعات للدولة المستثمر فيها وخاصة عند قيام المشروعات المعنية بتصدير منتجاتها إلى الخارج؛

[1] – عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، مرجع سبق ذكره، ص ص 367-369.

[2] – عبد السلام محمود أبو قحف، (2003): مقدمة في الأعمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، ص 46.

- ✓ تدريب العاملين على الأعمال الإدارية وعلى استخدام وسائل الإنتاج المتقدمة؛
- ✓ تدفق رؤوس الأموال الأجنبية؛
- ✓ الاستغلال والاستفادة من الموارد المالية والبشرية المحلية والمتوفرة لهذه الدول؛
- ✓ المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية مما يساعد في تحقيق التكامل الاقتصادي بها؛
- ✓ خلق أسواق جديدة للتصدير وبالتالي خلق وتنمية علاقات اقتصادية بدول أخرى أجنبية؛
- ✓ نقل التقنيات التكنولوجية في مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية الأخرى.

2- أهداف المستثمرين الأجانب:

يمكن تلخيصها في النقاط التالية :

- ✓ الحصول على المواد الخام من الدول المستثمر فيها لأجل استخدامها في صناعتها؛
- ✓ إيجاد أسواق جديدة لمنتجات وبضائع الشركات الأجنبية خاصة لتسويق فائض كبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركة تسويقها في موطنها؛
- ✓ الاستفادة من ميزة انخفاض عناصر التكلفة في الدول المستثمر فيها وعلى سبيل المثال أجرة العامل في تلك الدول تكون عادة اقل من أجرة العامل في الدول المتقدمة صناعي؛
- ✓ الاستفادة من قوانين تشجيع الاستثمار والإعفاءات الضريبية التي تمنحها كثيرا من الدول المستثمر فيها من أجل جذب الاستثمارات الأجنبية إليها؛
- ✓ الاستفادة من فرص تحقيق الربح في الدول المستثمر فيها إذ أن الشركات الأجنبية قد تحقق أرباحا من استثماراتها الأجنبية تفوق بالكثير أرباحها من عملياتها داخل موطنها؛
- ✓ سهولة قيام الشركات الأجنبية بمنافسة الشركات المحلية والصناعات المحلية من حيث الجودة والأسعار ونوع الخدمة، وذلك بسبب تملكها للتكنولوجيا المتقدمة ووفرة رأس المال لديها؛
- ✓ تقليل المخاطر التي تتعرض إليها استثمارات الشركات الأجنبية إذ انه كلما توزعت وانتشرت الاستثمارات على عدد أكبر من الدول كلما قلت مخاطر هذه الاستثمارات.

والجدول التالي يوضح مصفوفة مناظرة بين دوافع كل من المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة كالتالي:

جدول رقم (II-2): مصفوفة مناظرة بين دوافع المستثمر الدولي ودوافع الدولة المضيفة

دوافع المستثمر الأجنبي (الدولي)	دوافع الدولة المضيفة
البحث عن استثمارات ذات ضرائب أقل أو بدون ضرائب	تحقيق تقدم اقتصادي مضطرد
التخلص من مخزون سلعي راكد	جذب الاستثمارات الدولية
التخلص من تكنولوجيا متقادمة	الحصول على التكنولوجيا المتقدمة
التغلب على البطالة المقنعة في دولة المقر	توفير الإدارة المتقدمة
البحث عن أسواق جديدة	المشاركة في حل مشكلة البطالة المحلية
النمو والتوسع وغزو الأسواق الخارجية	توظيف عوامل الإنتاج المحلية
اختبار منتجات جديدة واستخدام العملاء في الدولة المضيفة في التجارب المعملية والميدانية	إحلال الإنتاج المحلي محل الواردات
البحث عن أرباح ضخمة	الاقتصاد التصديري من خلال الشركات الوافدة
التخلص من مخلفات الإنتاج بالدولة المضيفة	تقديم مجموعة من المزايا الضريبية وغير الضريبية لتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر
الاستفادة من الأجور المنخفضة لعمالة الدولة المضيفة	إنشاء صناعات جديدة
استغلال المواد الخام المتاحة بالدولة المضيفة	التوسع في صناعات الخدمات كالسياحة والتأمين والمصارف
الاستفادة من الإعفاءات والمزايا الممنوحة في الدولة المضيفة من ضرائب ورسوم.	تنمية التجارة الخارجية
استغلال بعض الاستثمارات المتاحة محليا	تحسين المركز التنافسي للدولة
اعتبارات إستراتيجية أخرى	/

المصدر: فريد النجار، مرجع سبق ذكره، ص36.

ثانيا–العوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر:

يمكن حصر العوامل التي تستطيع الدولة المضيفة أي المستقبلة للاستثمارات أن توفرها، لكي تصبح

محطة ووجهة أنظار المستثمرين الأجانب فيما يلي[1]:

1- السياسة الاقتصادية الملائمة:

إن المحيط الاقتصادي الملائم لجلب الاستثمارات الأجنبية هو الاقتصاد المتفتح على العالم الخارجي، حيث يكون هذا الانفتاح مصحوب ببعض الإجراءات التي تسهل من مهمة المستثمر، وتضمن له أرباح معتبرة، وذلك من خلال إحداث هياكل اقتصادية قادرة على استيعاب رؤوس أموال المستثمرين الأجانب، وتدعيم الخوصصة الإيجابية، والعمل وفق مبادئ اقتصاد السوق المنتج للثروات والسلع والخدمات، وكذلك من خلال تسهيل الإجراءات القانونية وجعلها تتماشى والتحرر الاقتصادي وحرية المبادرة.

وعليه يمكن حصر وتلخيص العوامل الاقتصادية فيما يلي:

1-1- العوامل المتعلقة بتوفير الموارد والأخرى المرتبطة بالموقع، وهي:

- ✓ وفرة المواد الأولية الضرورية في مختلف الميادين؛
- ✓ ضمان مصادر التموين كما هو الحال في القطاع الإستخراجي: كالبترول والمعادن؛
- ✓ توفر المناخ الطبيعي المساعد والمشجع للاستثمار.

1-2 - العوامل المتعلقة بمحددات ومزايا تكلفة الإنتاج، وهي:

- ✓ توفير اليد العاملة الرخيصة؛
- ✓ تواجد مواقع ملائمة وغير مكلفة للاستثمار في البلدان النامية؛
- ✓ انخفاض تكاليف النقل والمواصلات داخل البلد المستقبل للاستثمار؛

1-3- العوامل المتعلقة بحجم الأسواق والخدمات المتوفرة، وهي:

- ✓ تواجد أسواق كثيرة ومتنوعة في البلدان النامية، وتميزها بغياب المنافسة المحلية فيها، مما يجعلها ويؤهلها لأن تكون عامل مهم لجلب المستثمر الأجنبي للانتفاع بها نظرا لإستراتيجيتها وأهميتها؛
- ✓ الخدمات المقدمة للمستهلكين غير مكلفة مقارنة بالبلدان المتقدمة؛
- ✓ التعامل التفضيلي لتنمية المناطق الصناعية الموجودة والجديدة.

[1] عبد المجيد أونيس، الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –واقع و آفاق – الملتقي الدولي " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية" ليومي 17 و 18 أفريل2006، جامعة حسيبة بن بوعلي ،الشلف، الجزائر، ص ص 253-254.

2 – العوامل السياسية:

القيام بالاستثمار من طرف متعامل أجنبي يجعله يراعي كخطوة أولى الجانب السياسي لهذه الدولة، من خلال الاستقرار السياسي، الذي يلعب دورا أساسيا ومهما في إعطاء ثقة أكثر وتشجيع أكبر لجلب الاستثمارات الأجنبية خاصة المباشرة منها، لأن المتعامل الأجنبي أو الشركة الدولية الراغبة في الاستثمار تنشئ فرعا أو فروعا صناعية في الدول المستقبلة للاستثمارات، ولهذا يتوجب على هذه الدول أن تكون مستقرة سياسيا.

كما يجب عليها تقديم حوافز عدة من أجل جلب الاستثمارات، وكذا الاهتمام والسهر على توفير مناخ ملائم يؤثر إيجابيا على قرارات المستثمرين، خاصة تلك المتعلقة بالموقع، وجعل الإجراءات التجارية أكثر مرونة وبساطة.

3– العوامل الضريبية والمالية:

لجلب المستثمرين الأجانب يجب أيضا توفير واستخدام بعض الحوافز الضريبية والمالية، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

3–1 – الإجراءات التشجيعية ذات الطابع الضريبي، مثل :

- ✓ التخفيضات الضريبية لفترة معينة من مدة المشروع الاستثماري؛
- ✓ الإعفاء الضريبي عند بداية النشاط الإنتاجي؛
- ✓ الإعفاء من الحقوق الجمركية؛
- ✓ الإعفاء من رسوم استيراد المواد الأولية وسلع التجهيز؛
- ✓ الإعفاء من رسوم التصدير .

2.3 – الإجراءات التشجيعية ذات الطابع المالي، مثل :

- ✓ مثل توفير قروض بمعدلات تفضيلية؛
- ✓ ضمانات تعويض القروض؛
- ✓ ضمانات لتحويل الأرباح ورأس المال (إعادة التوطين)؛
- ✓ عدم التدخل في التسعير وترك الأمور لقوى العرض والطلب.

والشكل التالي يوضح بإيجاز العوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر:

الشكل رقم (II-3): محددات الاستثمار الأجنبي المباشر

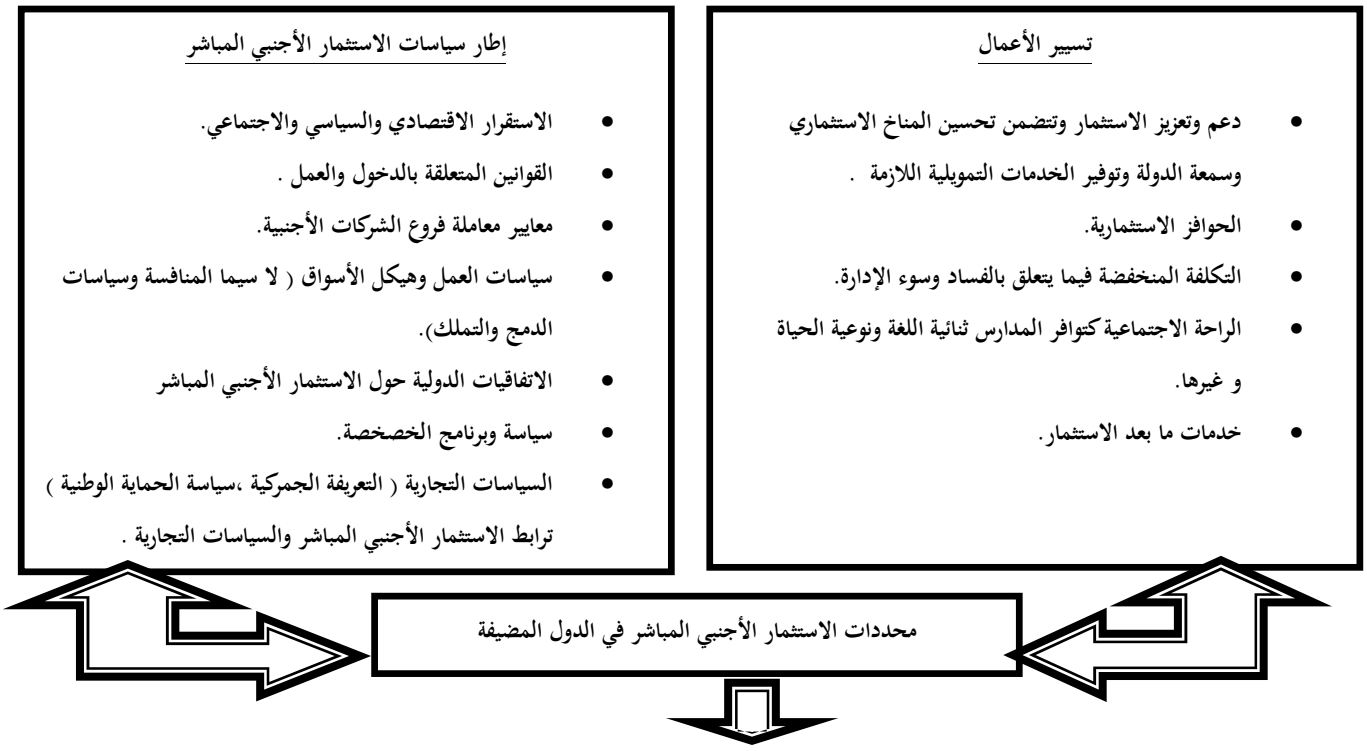

المصدر: يحي سعيدي، (2007): تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، رسالة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، ص110.

من خلال عناصر العوامل المحددة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، يمكن التطرق لأهم حوافز الاستثمار[1] ، على اختلاف أنواعها على سبيل الإجمال لا الحصر:

- ✓ درجة انفتاح اقتصادي عالية؛
- ✓ السياسات التي تعزز استقرار الاقتصاد الكلي والقدرة على التنبؤ؛
- ✓ استقرار الأحوال القانونية والاقتصادية؛
- ✓ أسعار صرف مستقرة نسبيا؛

[1] - محمد طالبي، (2009): مقال بمجلة اقتصاديات شمال افريقيا، مجلة علمية دورية مختصة محكمة، تصدرها جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد السادس، ص ص 316-317.

- ✓ هيكل ضريبي يشجع على تمويل الاستثمار ولا يعطي مزايا أكثر للتمويل بالعجز؛
- ✓ وجود بني أساسية وتشجيع القطاع الخاص في دخول هذا المجال خاصة مجالات الصحة والتعليم باعتبارهما يساهمان في تحسين إنتاجية العامل بصورة قابلة الاستمرار؛
- ✓ قوى عاملة مؤهلة ماهرة ومتعلمة.

ثالثا- مزايا وعيوب الاستثمار الأجنبي المباشر:

تسعي الدول المضيفة من وراء فتح الباب أمام الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وتشجيع الشركات الدولية والمتعددة الجنسيات بوجه عام لتعظيم العوائد المتوقعة بما يخدم أهداف الدولة في كافة المجالات، إلا أن الاستثمار الأجنبي المباشر ينطوي على مزايا وعيوب نذكرها كما يلي:

1-مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر:

تعتبر الاستثمارات الأجنبية أهم مورد لنقل التكنولوجيا وللطرق والمناهج التسويقية وهذا عن طريق إنشاء الشركات الفرعية في البلد المضيف واحتكاكها مع المؤسسات المحلية واكتساب معلومات تقنية. وتتصف هذه الايجابيات وفقا لوجهتي:

1-1-من وجهة نظر الدول المضيفة:

- ✓ في حالة استثمار مشترك تساهم الاستثمارات في زيادة لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية والتنمية التكنولوجية وبالتالي زيادة النشاط أو الحركة المالية مما يسمح بتطوير المؤسسات المالية؛
- ✓ أما في حالة الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي المباشر إن احتمال أن يؤدي كبر حجم المشروع إلى المساهمة الجيدة في إشباع حاجة المجتمع المحلي من السلع والخدمات المختلفة مع احتمالات وجود فائض للتصدير أو تقليل الواردات والمساهمة البناءة في التحديث التكنولوجي على نطاق كبير وفعال في الدولة المضيفة فضلا على هذا يترتب على كبر الحجم من خلق فرص للعمل المباشرة وغير المباشرة [1]؛
- ✓ يساهم في تحرير التجارة الخارجية وزيادة حجم المنافسة؛
- ✓ تنمية قدرات المديرين الوطنيين؛

[1]- عبد السلام أبو قحف، (2003): الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، ص ص 22-23.

- ✓ تحسين ميزان المدفوعات عن طريق زيادة فرص التصدير(خارج مجال الطاقة) أو الحد من الاستيراد.

1-2- من وجهة نظر الشركات المستثمرة:

- ✓ سهولة الحصول على القروض المحلية والحصول على المواد الخام والأولية اللازمة للشركة الأم؛
- ✓ يساعد في تخفيض الأخطار غير التجارية مثل التأميم والمصادرة (في حالة استثمار مشترك)؛
- ✓ إمكانية الاستفادة من القروض المحلية في توسيع النشاط؛
- ✓ انخفاض تكلفة عوامل الإنتاج المتوقعة يعظم من حجم الأرباح العائدة من المشروع الاستثماري؛
- ✓ يعتبر الاستثمار الأجنبي من وسائل التغلب على القيود الجمركية المفروضة في الدول المضيفة وبالتالي سهولة عملية دخول أسواقها من خلال الإنتاج المباشر بدلا من التصدير أو الوكلاء.

2-عيوب الاستثمار الأجنبي المباشر:

تنتج هذه الآثار من التركيبة أو توجه الاستثمار الأجنبي من حيث النشاط وكذلك المنافسة كما يمكن تصنيف الآثار على النحو الأتي:

2-1- وجهة نظر البلدان المضيفة:

- ✓ الهيمنة الاقتصادية والسياسية للشركات الأجنبية والتدخل في الشؤون الداخلية للبلد المضيف، كممارسة الشركات الأجنبية المتعددة الجنسيات الكثير من الضغوط على الأحزاب السياسية في الدولة المضيفة؛
- ✓ نظرا لاحتمال انخفاض القدرة المالية للمستثمر الوطني. فقد يؤدي إلى صغر حجم المشروع وبالتالي تقليل من إسهاماتها في تحقيق أهداف الدولة خاصة في ما يخص زيادة فرص التوظيف والتحديث التكنولوجي وإشباع حاجات السوق المحلية من المنتجات وانخفاض معدل العملات الأجنبية [1].

[1]- عبد السلام أبو قحف، الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مصدر سبق ذكره، ص 18.

2-2- وجهة نظر الشركات الأجنبية:

- ✓ قد يسعى الطرف الوطني بعد فترة زمنية إلى إقصاء الطرف الأجنبي من المشروع مما يؤدي إلى ارتفاع درجة الخطر غير التجاري وهذا يتنافى مع أهداف المستثمر الأجنبي في البقاء والنمو والاستقرار في السوق؛
- ✓ تأثير انخفاض قدرات المستثمر الوطني المالية والفنية سلبا على فعالية مشروع الاستثمار في تحقيق الأهداف الطويلة والقصيرة الأجل.

عندما يكون الطرف الوطني ممثلا في الحكومة فمن المحتمل جدا أن تضع شروطا أو قيودا صارمة على التوظيف، التصدير وتحويل الأرباح الخاصة بالطرف الأجنبي إلى الدولة الأم.

المبحث الثالث:علاقة وتأثير الضريبة على الاستثمار

إن الاستثمار محور التنمية الاقتصادية الأساسي، فهو أداة لتحقيق النمو الاقتصادي بحيث يتوقف معدل النمو على كمية الاستثمارات وتوزيعها بين الفروع المختلفة للنشاط الاقتصادي، فالعلاقة بين الضريبة والاستثمار يجب أن تكون مبنية على أسس تسمح للاستثمار أن يلعب دور فعال في الاقتصاد وذلك باللجوء إلى الحوافز التي يمكن أن تمنحها له الجباية التشجيعية، هذه الحوافز يمكن أن تكون إعفاءات أو تخفيضات في معدلات الضريبة ومن هذه العلاقة يتبين ارتباط الضريبة بالاستثمار.

المطلب الأول: علاقة الضريبة بالاستثمار

أولا- من حيث تمويل الاستثمارات:

إن قدرة الدولة على تجميع المصادر المالية لتنميتها تعتمد بشكل أساسي على مدى مهارتها في تطبيق سياسة مالية حدقة تمكنها من اغتنام كل الفرص المتاحة للنهوض بالاقتصاد، لذلك فالضريبة بشكل عام تعتبر من بين أهم الإيرادات التي تعتمد عليها الدولة في تمويل استثماراتها وذلك من خلال تنشيط أو الحد من قطاع معين، أو تقديم التسهيلات التمويلية المتمثلة في تقديم سلفيات من الأموال العامة للأعمال الاقتصادية، بمعنى أن تتحمل الخزينة العمومية هذه النفقات دون أن يترتب عليها دفع لفوائد أو خضوع للضرائب من قبل المستثمر.

ثانيا- من حيث توجيه الاستثمارات نحو القطاعات المنتجة:

يلعب الاستثمار دورا هاما في اقتصاديات الدول النامية التي تواجه كثير من المشاكل التي تعيق جهودها في سبيل رفع معدلات النمو وتحقيق التنمية بها، ولذلك تسعى الدول إلى تهيئة مناخ استثمارها ومنح التسهيلات والمزايا، والضمانات المتعددة لجذب الاستثمارات إليها لتشارك في عملية التنمية بها، وذلك بتوجيهها رؤوس الأموال المحلية أو الأجنبية للاستثمار في القطاعات المراد النهوض بها، وتنميتها التي تعتبر ذات أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني [1].

[1] - حميد بوزيدة، (2006): النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، ص ص70 -71 بتصرف.

ويفهم من سياسة توجيه الاستثمار، السياسة التي تنتهجها الدولة بهدف تحويل النشاط الاقتصادي الاستثماري في الاتجاهات المرغوب في ترقيتها والتوسع فيها، لتشجيع الاستثمار في الأنشطة السياحية أو الصيد البحري بغرض استغلال الثروات المحلية المتاحة، أو النهوض بالمناطق المحرومة والنائية بمنحها تسهيلات مالية ومزايا ضريبية لاستقطاب رؤوس الأموال. فتعتبر الإعفاءات الضريبية وراء رفع وزيادة الاستثمارات التي يراد إتمامها ورفع الضريبة على الاستثمارات التي تريد الدولة كبحها وتوقيفها، وبالتالي تعد الضرائب السلاح الذي تستخدمه الدولة في توجيه اقتصادها.

المطلب الثاني: الآثار الإيجابية للضريبية في تحفيز الاستثمار

إن الآثار الإيجابية من شأنها أن تشجع تدفق الاستثمارات ويتم ذلك من خلال تخفيف الأعباء الضريبية المفروضة على هذه الاستثمارات، بما تقدمه من حوافز ومزايا وإعفاءات ضريبية، ويتبين دور سياسة التحفيز الجبائي وآثارها الإيجابية في جذب الاستثمارات من خلال:

أولا-الحوافز غير الضريبية:

وهي " كل ما من شأنه تحقيق الأمن والاستقرار وتعظيم العائد للمستثمر ورأس المال معا "[1]، أو هي "تلك الحوافز التي تؤدي إلى انخفاض تكاليف المستثمر سواء في مرحلة إنشاء أو تأسيس المشروعات أو في مرحلة مزاولة النشاط [2].

كذلك أن هذه الحوافز الغير ضريبية تتأثر بعدة عوامل منها العامل السياسي، أي أن الاستقرار السياسي للبلد من أهم الاهتمامات التي تشغل المستثمر وخاصة الأجانب منهم، كذلك العامل الإداري نظرا لما يمارسه من تأثير على سرعة وفعالية إنجاز الإجراءات الضرورية في المعاملات، وكذا العامل التقني وهو من بين شروط نجاح سياسة التحفيز الجبائي.

ثانيا- الحوافز الضريبية:

1-الإعفاء الضريبي:

هو عبارة عن "إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم

[1]- عطية عبد الحليم صقر، (1998): الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصر، دار النهضة العربية، مصر، ص121.

[2] - حامد عبد الحميد دراز، (2002): السياسات المالية، دار الطباعة مركز الإسكندرية للكتاب، ص ص 236-237.

بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وتكون هذه الإعفاءات دائمة أو مؤقتة، ويمكن أن يكون هذا الإعفاء كلي أو جزئي"[1].

1-1-الإعفاء الدائم: هو إسقاط حق الدولة في مال المكلف طالما بقي سبب الإعفاء قائما، ويتم منح هذا الإعفاء تبعا لأهمية النشاط ومدى تأثيره على الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

1-2-الإعفاء المؤقت: هو إسقاط لحق الدولة في مال المكلف لمدة معينة من حياة النشاط المستهدف بالتشجيع وعادة ما يكون في بداية النشاط.

1-3-الإعفاء الكلي: بمعنى إسقاط الحق طوال المدة المعينة كإعفاء المؤسسات العاملة في الجنوب الكبير بالجزائر (أدرار، تندوف، تمنراست، إليزي) من الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على النشاط المهني، الرسم العقاري لمدة عشر سنوات.

1-4-الإعفاء الجزئي: هو إسقاط جزء من الحق لمدة معينة. كإعفاء بعض المؤسسات المتواجدة في الطوق الثاني من الجنوب (الشركات التي تنشط في ولاية بشار، ورقلة، الوادي، بسكرة، النعامة، البيض، غرداية، الأغواط والجلفة) من 25 % من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات.

2- التخفيضات الضريبية:

وتعني إخضاع الممول لمعدلات ضريبية أقل من المعدلات السائدة أو تقليص وعاء الضريبة مقابل الالتزام ببعض الشروط، كالمعدل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها، أو التخفيضات الممنوحة لتجار الجملة على الرسم على النشاط المهني نظير التزامهم تقديم قائمة بالزبائن المتعامل معهم والعمليات التي تم إنجازها معهم لصالح مصلحة الضرائب .

3- نظام الاهتلاك:

يعرف الاهتلاك على أنه النقص الحاصل في قيمة الاستثمارات أو الأصول الثابتة نتيجة الاستخدام أو مرور الزمن أو الإبداع التكنولوجي، ويعبر عن القسط السنوي من القيمة الكلية للأصل بقسط الاهتلاك، ويطرح هذا القسط من الدخل الخاضع للضريبة وبالتالي يصبح العبء الضريبي أقل مقارنة بحجم الدخل الخاضع للضريبة قبل الاهتلاك.

[1]- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص 173 بتصرف.

4- إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة :

وتشكل هذه التقنية وسيلة لامتصاص الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة، وهذا بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأس المال المؤسسة [1] .

والشكل الموالي يوضح آلية عمل الحوافز الضريبية على المدى الطويل في زيادة موارد الخزينة العامة للدولة:

الشكل رقم (II-04): آلية سير سياسة الامتياز الضريبي على المدى الطويل

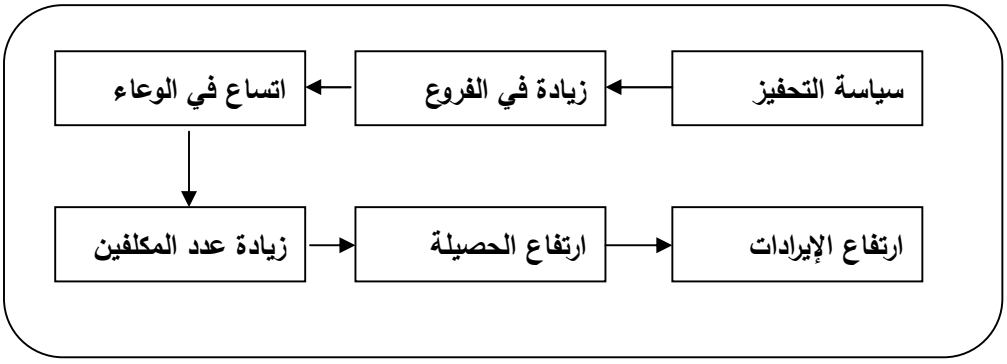

المصدر: عياش زبير، سمية عبابسة، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، الملتقي الوطني الثالث حول الجاذبية ودورها في تشجيع الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بجامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي يومي 01 و 02 ديسمبر 2015.

المطلب الثالث: الآثار السلبية للضريبة على الاستثمار

إن استخدام السياسة الجبائية لتحقيق الأهداف العامة للدولة لا يسلم من عوائق وعراقيل تحول دون فعاليتها واستمرارها وتتجسد الآثار السلبية من خلال ظاهرتي الازدواج والتجنب الضريبي بشقيه (الغش والتهرب الضريبيين).

أولا- الازدواج الضريبي:

يعرف الازدواج الضريبي، لدى العديد من مختصي المالية العامة، بمشكلة تعدد فرض الضريبة على المكلف بأدائها، إلا أنه يمكن تعريف الازدواج الضريبي بصفة عامة بأنه " فرض الضريبة على نفس

[1]- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، مرجع سبق ذكره، ص ص 174-175.

الشخص المكلف بالضريبة، أكثر من مرة، على نفس المادة الخاضعة للضريبة وخلال نفس المدة "[1].

وهكذا يتحقق الازدواج أو التعدد الضريبي بتوافر الشروط الآتية[2]:

- ✓ **وحدة الممول:** أن يكون الممول واحدا؛
- ✓ **وحدة الوعاء أو المادة الخاضعة للضريبة،** يجب أن تفرض الضريبة على نفس المادة أكثر من مرة؛
- ✓ وحدة الضرائب المفروضة، أي يجب أن تكون الضريبتان أو الضرائب من نوع واحد وإن اختلفت التسمية؛
- ✓ وحدة المدة أي أن يكون فرض الضريبة مرتين أو أكثر عن فترة زمنية واحدة.

1-أنواع الازدواج الضريبي:

هناك عدة أنواع من الازدواج الضريبي:

1-1- من حيث النطاق(مكان الوقوع): داخلي (محلي)، خارجي (دولي)[3] .

1-1-1- الازدواج الضريبي الداخلي:

ويقصد به الازدواج الذي يتحقق إذا خضع ممول معين داخل دولة معينة لنفس الضريبة، أو لضريبة مشابهة لها أكثر من مرة.

1-1-2-الازدواج الضريبي الدولي:

ينشأ الازدواج الضريبي الدولي نتيجة لتداخل الاختصاصات الضريبية للدول ونظرا لاكتساب الأنشطة الاقتصادية للمكلفين بالضريبة طابعا دوليا، ويقصد بالازدواج الضريبي تحقق شروطه بالنسبة لدولتين أو أكثر، بحيث تقوم السلطات المالية التابعة لدولتين أو أكثر بتطبيق تشريعاتها الضريبية على نفس الشخص ونفس الوعاء وعن نفس المادة[4] ، ويتعلق بضريبة الأرباح التجارية والصناعية فقد يكون لمنشاة ما فروع في دول أخرى، فتقوم الدولة الموجودة بها كل فرع من هذه الفروع بفرض ضريبة الأرباح التجارية والصناعية على أرباح المهن هذا الفرع، وفي ذات الوقت الذي تقوم فيه الدولة الموجودة بها المركز الرئيسي لهذه المنشأة بفرض الضريبة نفسها على مجموع أرباح هذه المنشاة.

---

[1]- محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، مرجع سبق ذكره، ص 192.

[2]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء، (2003): المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، ص ص 72-73، بتصرف.

[3]- محمد عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 58.

[4]- سوزي عدلي ناشد، (2000): الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية للنشر مصر، ص 232.

ينقسم الازدواج الضريبي الدولي إلى نوعين هما:

- **الازدواج الضريبي الدولي القانوني:**

يحدث عندما يخضع نفس المكلف وبالنسبة لنفس الأساس الضريبي وخلال نفس الفترة إلى نفس الضريبة أو ضرائب متشابهة من طرف دولتين أو أكثر[1].

- **الازدواج الضريبي الاقتصادي:**

يحدث على المستوى الدولي عندما يخضع شخصين مختلفين إلى نفس الضريبة أو ضرائب متشابهة مرتين أو أكثر بالنسبة لنفس الوعاء الضريبي ومن طرف أكثر من دولة.

ويلاحظ أنه على عكس الازدواج الضريبي القانوني فإن الازدواج الضريبي الاقتصادي لا يشترط وحدة المكلف بالضريبة حيث تدفع الضريبة من طرف مكلفين مختلفين لكن بالنسبة لنفس الأساس الضريبي.

فعلى سبيل المثال: إذا اشترى شخص مقيم في دولة " أ " أسهم شركة مقرها الاجتماعي في الدولة "ب" فإن الأرباح الموزعة التي سيحصل عليها هذا المساهم ستخضع للضريبة على القيم المنقولة في الدولة"أ " باعتبارها دولة إقامته، بعدما تكون قد خضعت تلك التوزيعات ضمن أرباح الشركة للضريبة على أرباح الشركات في الدولة" ب"، وبهذا يكون نصيب ذلك المساهم من أرباح الأسهم قد خضع للضريبة مرتين، مرة كأرباح شركة في الدولة" ب" ومرة أخرى كأرباح أسهم في الدولة " أ ." وعلى الرغم من وجود ممولان للضريبة هما: الشركة والمساهم، إلا أن المساهم هو من تحمل في الحقيقة عبء الضريبتين، لذا يعتبر الباحثون أن هذه الحالة تجسد مشكلة الازدواج الضريبي الدولي الاقتصادي.

1-2-من حيث إرادة المشرع (الاعتراف به):

1-2-1-الازدواج الضريبي المقصود:

وهو الذي يتعمد المشرع إحداثه وذلك لتحقيق نوع الإيرادات المالية لمواجهة عجز الميزانية مثلا أو لتغطية زيادة النفقات بصورة كبيرة.

[1]-BERNARD CASTAGNEDE, (2006) : «précis de la fiscalité internationale », presse universitaire de France, 2ème édition, p8.

1-2-2-الازدواج الضريبي غير المقصود:

وهو الذي لا يتعمد المشرع إحداثه، وإنما يرجع لتعدد القوانين والتشريعات الإدارية، وعادة الازدواج الضريبي غير مقصود وليد التداخل في النظم الإدارية والاختصاصات المالية.

2-آثار الازدواج الضريبي الدولي:

يؤدي الازدواج الضريبي إلى هروب رؤوس الأموال ونزوحها إلى الدول والأقاليم التي تفرض ضرائب أقل، أو قد تنعدم فيها الضرائب، مما يؤدي إلى توزيع غير متوازن لرؤوس الأموال، وتمركزها في مناطق معينة، في حين تبقى الدول الأخرى في حاجة إلى استثمارات ورؤوس أموال لتمويل مشروعاتها، كما هو الحال بالنسبة للدول النامية.

كما يعتبر الازدواج الضريبي الدولي، عقبة أمام انسياب رؤوس الأموال الأجنبية إلى مختلف الدول للاستثمار فيها، لأن خضوع المستثمر لنفس الضرائب، على نفس الدخل، في بلد إقامته، وكذلك في البلد الذي يمارس فيه نشاطا، سيؤدي إلى تراكم الضرائب المستحقة على نفس الدخل، وثقل العبء الضريبي الذي يتحمله المستثمر، مما يؤدي إلى تقليص العوائد التي كان يأمل في تحقيقيها، الشيء الذي يجعل المستثمر يحجم عن إعادة استثمار تلك العوائد، ويكون عائقا أمام انتقال رؤوس الأموال بين مختلف الدول.

ثانيا-الغش والتهرب الضريبيين:

1-الغش الضريبي (التهرب الضريبي غير المشروع):

يعرفه القانون الجبائي الجزائري بأنه: " كل محاولة للتخلص من الضريبة باستعمال طرق تدليسية في إقرار أساس الضرائب أو الرسوم التي يخضع لها المكلف أو تصفيتها سواء كان ذلك جزئيا أو كليا "[1]

ولتحقيقه يتوجب توفر شرطين هما:

- ✓ العنصر المادي؛
- ✓ العنصر المعنوي النية السيئة أو القصد.

2- التهرب الضريبي المشروع:

ويقصد به تخلص المكلف من أداء الضريبة، نتيجة استفادته من بعض الثغرات الموجودة في التشريع الضريبي والتي ينتج عنها التخلص من دفع الضريبة دون أن تكون هناك مخالفة للنصوص القانونية،

[1]- محمد طالبي، (2011-2012): السياسة الجبائية كأداة لاندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3، ص 278.

كالتهرب من ضريبة التركات عن طريق توزيع هذه الأخيرة في شكل هبات للدين تربطهم بصاحب التركة قرابة من الدرجة الأولى [1].

3- التهرب الضريبي الدولي:

يعتبر هذا النوع من التهرب من أخطر أشكال التهرب، إذ أنه يتمثل في العمل على التخلص من دفع الضريبة في بلدها عن طريق التهرب غير القانوني للمداخيل والأرباح التي من المفروض أن تخضع لضرائب البلد الذي حققت فيه فعلا إلى بلد أخر يتميز بضغطه الضريبي الملائم (المنخفض) ويمكن أن يتخذ هذا النوع من التهرب الأشكال التالية [2]:

- ✓ التلاعب في التصريح بأسعار الصفقات التجارية؛
- ✓ المبالغة في تقييم التكاليف (تضخيم التكاليف).

3-1-التلاعب في التصريح بأسعار الصفقات التجارية:

ويكون ذلك سواء عن طريق تضخيم أسعار المشتريات عند الاستيراد أو تخفيض أسعار المبيعات عند التصدير، ويستخدم هذا الشكل عادة بين الشركات التي تملك فروعا في الخارج حيث تقوم بتحويل أرباحها باتجاه فروعها المتواجدة في دول رسومها أقل.

3-2-المبالغة في تقييم التكاليف:

حيث يسعى مسيري الشركة للتلاعب بالمكافآت الممنوحة للموظفين خارج البلد مع أشخاص وهميين، أو بمعنى آخر تمرير جزء من أرباحها المحققة على شكل أجور ورواتب وكذلك مكافآت لخدمات مقدمة من طرف أشخاص أو مؤسسات وهمية. ومن بين الطرق الأكثر استعمالا وانتشارا نجد تكاليف المقر، إذ تفرض التكاليف من قبل الشركة الأم الموجودة بالخارج على فروع لها بالدولة المعنية من خلال تطبيق نسبة معينة تحددها بنفسها على رقم أعمال هذا الفرع ويمكن لهذه النسبة أن تقوم بامتصاص جزء كبير أو حتى كل الأرباح الخاضعة للضريبة.

[1]- حميد بوزيدة، (2010): جباية المؤسسات- دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة-، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، ص39.

[2]- نفس المرجع، ص 41.

وقد يتم التهرب الضريبي الدولي من خلال **إنشاء شركات وهمية (أو شاشة)**(société écran) وهي عبارة عن شركة اصطناعية دورها تجنب الخضوع العادي للضرائب عن طريق الانتفاع من الجنات الضريبية paradis fiscal (Tax haven[*]).

4 – آثار التهرب والغش الضريبين:

إن لكل من ظاهرتي التهرب الضريبي والغش الضريبي، سواء كانتا على مستوى محلي أو دولي، العديد من الآثار السلبية منها ما يمس الجانب الاقتصادي للدول، ومنها ما يمس الجانب المالي وحتى الجانب الاجتماعي.

4-1-الآثار الاقتصادية:

يؤثر التهرب والغش الضريبي على اقتصاد الدولة كما يلي:

- ✓ ارتفاع معدلات الضرائب وأسعارها؛
- ✓ إعاقة المنافسة والتقدم الاقتصادي؛
- ✓ يساعد التهرب والغش الضريبي على سيادة الاقتصاد غير الرسمي وانتشار العمل في الخفاء مما يقلل من الإيرادات الضريبية للدولة والتي كان من المفروض تحصيلها إذا تم التصريح عن تلك الأنشطة والأعمال الممارسة في الخفاء؛
- ✓ ظهور أزمة رؤوس الأموال[1]: وهذا راجع إلى تهريب المكلفين للأرباح المحققة ورؤوس الأموال إلى حسابات بنكية أو فروع خارج الوطن عوضا عن استثمارها في مشاريع داخل البلد.

4-2-الآثار المالية:

ويتمثل أهمها في ضعف الإيرادات الضريبية الوافدة إلى خزينة الدولة مما يؤدي إلى قلة المبالغ المخصصة للمشاريع ذات النفع العام وكذا عدم إمكانية تحسين مستوى الخدمات العامة.

(Tax haven[*]): يعود أصل مصطلح الجنة الضريبية إلى المصطلح الانجليزي اصطلاحا" ذلك الإقليم أو الدولة التي تنعدم فيها معدلات الضريبة أو تنخفض إلى معدلات أقل من تلك المعمول بها في بقية الدول الأخرى".

[1] – حميد بوزيدة، جباية المؤسسات –دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة–، مصدر سبق ذكره، ص51.

4-3-الآثار الاجتماعية:

تؤدي ظاهرة التهرب والغش الضريبي إلى غياب العدالة في توزيع العبء الضريبي على المكلفين فتغيب بذلك العدالة الاجتماعية والمساواة بين المكلفين النزهاء وأولئك المتملصين من دفع الضرائب المستحقة كما سيؤدي إلى اتساع الفجوة بين مختلف طبقات المجتمع بسبب عدم إعادة توزيع الدخل بما يسمح بتقليص للفوارق بين تلك الطبقات.

خلاصــة الفصل

إن الكثير من الدول النامية عانت ولازالت تعاني من مشكل المديونية والعجز في تمويل استثماراتها، لذا فقد اتخذت من الاستثمار الأجنبي المباشر وسيلة بديلة لمحاولة إنعاش اقتصادها على المستويين المحلي والدولي. وقد أصبح حتمية وأداة للنمو الاقتصادي، وعنصر حساس وأداة فعالة للنهوض بالاقتصاد، لما يحققه من استغلال للموارد البشرية، تقليص البطالة وزيادة الطاقة الإنتاجية لخدمة التنمية الاقتصادية.

بعدما تم التطرق من خلال هذا الفصل لأهم المفاهيم والأسس المتعلقة بموضوع الاستثمار الأجنبي المباشر، من خلال التعرف على مختلف أشكاله، أهدافه ومحدداته، كان لابد من التنويه بالدور التي تلعبه الضريبة كأداة للتأثير على الاستثمار، ذلك أن زيادة الضرائب، نسبية كانت أم تصاعدية، تؤدي إلى تخفيض الاستثمار، وبالأخص الاستثمارات حديثة النشأة، حيث تستعمل الضرائب في توجيه رؤوس الأموال المحلية أو الأجنبية للاستثمار في القطاعات المراد النهوض بها وتنميتها، من خلال الإعفاءات الضريبية إلى القطاعات الإنتاجية المرغوب في ترقيتها أو تكثيفها.

الفصل الثالث:

مكانة التشريع الجبائي ومناخ الاستثمار

في

استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

تمهيد:

إن توفير رؤوس الأموال الكافية المحلية أو الأجنبية لتمويل المشروعات الطموحة تعد الشغل الشاغل بالنسبة للدول النامية في الوقت الراهن، وذلك بانتهاج أساليب وسياسات محفزة في مجال الاستثمار، لذلك نجد أن البحث عن سبل تشجيع وتنشيط الاستثمارات من الانشغالات الكبرى للحكومات، من خلال الجهود الكبيرة المبذولة لتحسين مناخ الاستثمار وذلك بتطوير التشريعات وإقرار الحوافز لدفع وترقية الاستثمار بشكل عام والاستثمار الأجنبي بشكل خاص. لذلك نجد أن جميع الدول على اختلاف درجة تقدمها حاولت فتح اقتصادها بإرساء قواعد قانونية ومراسيم تنفيذية وتأقلمت مع متطلباته، محاولة منها لتعظيم الاستفادة منه. وفي هذا الصدد سوف نتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول:** مفهوم وأهم مؤشرات قياس مناخ الاستثمار في الجزائر
- **المبحث الثاني:** تطور القوانين والأطر المؤسساتية المكلفة بتطوير وتشجيع الاستثمارات في الجزائر
- **المبحث الثالث:** الاتفاقيات الجزائرية الدولية المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

المبحث الأول: مفهوم وأهم مؤشرات قياس مناخ الاستثمار في الجزائر

لقد بذلت الدولة الجزائرية مجهودات مستمرة لتهيئة وخلق مناخ مناسب جذاب للاستثمارات المحلية، العربية، والأجنبية، في مجال القوانين والمراسيم التشريعية والتنفيذية والرئاسية المنظمة والمدعمة للاستثمار في الجزائر، كما خلقت وكالات مهمة لترقية وتطوير الاستثمارات وكان الهدف منها خلق جو مناسب لتطوير وتدعيم وتسهيل عمليات الاستثمار على جميع الأصعدة.

المطلب الأول: تعريف المناخ الاستثماري

هناك عدة تعاريف للمناخ الاستثماري، ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

التعريف الأول: "يعرف مناخ الاستثمار بأنه مجموعة السياسات والمؤشرات والأدوات التي تؤثر بطريق مباشر أو غير مباشر على القرارات الاستثمارية، فهو مجموعة من المكونات والمعوقات والأدوات والمؤشرات التي تشير في مجموعها إذا كان هناك تشجيع وجذب وتحفيز للاستثمار أم لا "[1] .

– **التعريف الثاني:** يقصد بالمناخ الاستثماري "مجمل الأوضاع السياسية والاقتصاديـة والاجتماعية والقانونية المؤثرة على توجهات حركة رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالا " [2].

وعليه من خلال هذين التعريفين يمكن أن نستنتج بأن مناخ الاستثمار الجاذب لرؤوس الأموال الوطنية والأجنبية لا يقف عند حدود العوامل الاقتصادية (السياسات الاقتصادية الكلية، الأهمية النسبية للقطاعين العام والخاص في النظام الاقتصادي، مدى توفر عناصر الإنتاج، أسعارها النسبية، حجم السوق المحلي والقدرة التصديرية)، بل يتجاوزها إلى السمات والخصائص الثقافية والاجتماعية السائدة وفي مقدمتها درجة التجانس اللغوي والديني، فضلا عن أهمية العوامل السياسية والأمنية، فقد أكد الواقع أن هناك ارتباط قوي بين درجة الاستقرار السياسي والأمني في الدول المضيفة وبين معدل تدفق الاستثمارات الأجنبية، كما يتوقف مناخ الاستثمار على بعض القوانين والمؤسسات المنظمة للجانب الاجتماعي خاصة تلك المتعلقة بقوانين العمل.

---

[1]– عبد الكريم بعداش، مرجع سبق ذكره، ص59.

[2]– عبد المجيد قدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الاغواط، الجزائر، 08 و 09 أفر يل 2002 ، ص 145.

وعليه فإن كل سياسة تعزز الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وتقوي من درجة الانفتاح الاقتصادي وتحسن من الهيكل الضريبي والجمركي والنقدي والمالي، وتعزز من الاستثمارات الحكومية في البني التحتية، كل هذه العوامل تزيد من قوة ثقة المستثمر وبالتالي استقطاب أكثر للتدفقات الرأسمالية العالمية.[1]

المطلب الثاني : مؤشرات قياس المناخ الاستثماري

مؤشرات قياس المناخ الاستثماري، عبارة عن القياس الكمي الإحصائي الذي يسمح بمعرفة مستوي حسن أو رداءة هذا المناخ في فترة زمنية محددة ثم تغيراته عبر الزمن (من سنة إلى أخرى)، بالإضافة إلى إمكانية إجراء المقارنات الدولية، ومن ثم مدي تأثيره في طرد أو جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى بلد ما.

وفيما يلي عرض لبعض المؤشرات المستخدمة من طرف الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية في قياس المناخ الاستثماري. مصنفين هذه المؤشرات إلى صنفين الأول يتعلق بالمؤشرات العامة والثاني يتعلق بمؤشرات المخاطر القطرية.

أولا- المؤشرات العامة لقياس مناخ الاستثمار:

وهي تقيس مدي ملائمة الأوضاع الاقتصادية في بلد ما لبيئة الأعمال بغض النظر عن وجود أخطار. ومن هذه المؤشرات ما يلي:

1- مؤشرات أداء القطر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر:

ترصد الأونكتاد والتي تم إنشاءها كهيئة حكومية دائمة في عام 1964، وهي الهيئة الرئيسية التابعة لجهاز الأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة، في مجال التجارة والتنمية، مؤشرين لمقارنة أوضاع الاستثمار الأجنبي المباشر في كافة الدول، أولها مؤشر أداء القطر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، يقيس هذا المؤشر الوضع القائم للقطر من حيث حصته الفعلية من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد عالميا منسوبة إلى حصة القطر من الناتج المحلي الإجمالي للعالم، ويحتسب متوسط ثلاث سنوات للحد من تأثير العوامل الموسمية .[2]

[1] – تومي عبد الرحمان، (2006): واقع وأفاق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، ص ص 296-297 بتصرف .

[2] – مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2004): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org المتصفح بتاريخ 2015.02.13 الساعة 23سا 03، ص38.

إن حصول الدولة على معدل (1) فما فوق، يعني انسجام قوتها الاقتصادية مع قدرتها على جذب الاستثمارات الأجنبية. وما دون ذلك يعني أن وضعها ضعيف من حيث قدرتها على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

2- مؤشر إمكانات القطر في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر:

الذي يقيس قدرة القطر المستقبلية على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال (13) مكونا تشمل معدل النمو الناتج المحلي الإجمالي، متوسط دخل الفرد، نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي، انتشار خطوط الهاتف الثابت، انتشار خطوط الهاتف النقال، متوسط استهلاك الطاقة للفرد، نسبة الإنفاق على البحوث والتطوير للناتج المحلي الإجمالي، نسبة الملتحقين بالدراسات العليا لإجمالي السكان، التصنيف السيادي للقطر، نسبة القطر من صادرات الموارد الطبيعية للعالم، نسبة استيراد قطع الغيار للأجهزة الكهربائية والسيارات للعالم، نسبة صادرات القطر من الخدمات للعالم، ونسبة القطر من الرصيد التراكمي للاستثمار الأجنبي المباشر الوارد للعالم.[1]

3- مؤشر إمكانية الحصول على رأس المال:

يصدر المؤشر سنويا عن معهد ميلكن " Milken Institute " الأمريكي، ويهدف بشكل أساسي إلى تقييم قدرة الشركات الجديدة والقائمة في الحصول على رأس المال لكون توفر التمويل عنصرا حيويا لدعم قطاع الأعمال المبادرة والرائدة، ويلقي مؤشر الضوء على الدول التي يتعين عليها اتخاذ المزيد من الإجراءات لتخفيف المعوقات التي تحول دون الحصول على مصادر التمويل وتحفيزها لتطوير البيئة التحتية المالية اللازمة لدعم قطاع الأعمال المبادرة وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام.[2]

يتكون المؤشر من سبعة عناصر فرعية اختيرت على أساس كونها مهمة في مجال توافر تمويل الأنشطة الاقتصادية: البيئة الاقتصادية الكلية، المؤسسات الاقتصادية، المؤسسات المالية والمصرفية، أسواق الأسهم، أسواق السندات، توافر المصادر البديلة لرأس المال، وسهولة دخول الأسواق العالمية للحصول على رأس المال الخارجي.

يتم احتساب قيم مؤشر إمكانية الحصول على رأس المال باستخدام متوسط قيم المكونات الفرعية السبعة للمؤشر، والتي تتراوح ما بين صفر إلى عشر درجات، ولكن حددت أصغر قيمة يمكن تسجيلها

[1]- مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2004): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سابق، ص ص 38-39.

[2] - مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 72، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org المتصفح بتاريخ 2015.02.13 الساعة 17سا 06.

بـ 0.5 وليس صفرا لاعتبارات محاسبية ومؤسسية.

4- المؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية :[1]

قامت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بالكويت، منذ سنة 1996، بتأسيس مؤشر مركب يقيس درجة التحسن أو التراجع في المناخ الاستثماري. ويحسب هذا المؤشر بالمتوسط الحسابي البسيط لدرجات ثلث مؤشرات جزئية هي مؤشر السياسة المالية ومؤشر السياسة النقدية ومؤشر التوازن الخارجي. وتتراوح قيمته بين [3- , 3] و هذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (III-1): دليل المؤشر المركب

أقل من 1	من 1 إلى 2	أعلى من 2 إلى 3
فيعني عدم تحسن في مناخ الاستثمار	فيعني تحسن في مناخ الاستثمار	فيعني تحسن كبير في مناخ الاستثمار

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 107، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org.

4-1- مؤشر السياسة المالية:

يستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطور السياسة المالية لسعيها نحو تأسيس التوازن الداخلي للاقتصاد، ويعبر عنه بنسبة عجز الميزانية العمومية من الناتج المحلي الإجمالي أي:

مؤشر السياسة المالية = (عجز الميزانية العمومية / الناتج المحلي الإجمالي) x 100

وتعطى الدرجات حسب تغير المؤشر من سنة إلى أخرى على النحو التالي:

جدول رقم (III-2): درجات تغير مؤشر السياسة المالية

انخفاض العجز بأكثر من 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 2.5 إلى 3.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى أقل من2.5 نقطة مئوية	انخفاض العجز أقل من1 إلى ارتفاع حتى 1 نقطة مئوية	ارتفاع العجز أكثر من1 إلى أقل من 5 نقاط مئوية	ارتفاع العجز من5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من10 نقاط مئوية
3 + درجات	2 + (درجتان)	1 + درجة	0 درجة	1- درجة	2- (درجتان)	3- درجات

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 109، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org.

[1]- عبد الكريم بعداش، مرجع سبق ذكره ، ص ص 68-69. (بتصرف).

4-2- مؤشر السياسة النقدية:

يستخدم معدل التضخم كمؤشر للسياسة النقدية في سعيها نحو تدعيم استقرار التوازن الداخلي للاقتصاد، وتعطى الدرجات حسب تغير معدل التضخم من سنة إلى أخرى على النحو التالي:

جدول رقم (III-3): درجات تغير مؤشر السياسة النقدية

انخفاض معدل التضخم بأكثر من 25 نقطة مئوية	انخفاض معدل التضخم من 5 إلى أقل من 25 نقطة مئوية	انخفاض معدل التضخم من 1 إلى أقل من 5 نقاط مئوية	انخفاض معدل التضخم أقل من 1 إلى ارتفاع أكثر من 7 نقاط مئوية
+ 3 درجات	+ 2 (درجتان)	+ 1 درجة	0 درجة

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 111، الموقع الكتروني .http://www.iaigc.org

4-3- مؤشر التوازن الخارجي:

يحسب هذا المؤشر بنسبة عجز الحساب الجاري من الناتج المحلي الإجمالي وفق الدرجات كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (III-4): درجات تغير مؤشر التوازن الخارجي

انخفاض العجز بأكثر من4 نقاط مئوية	انخفاض العجز من 2 إلى أقل من 4 نقاط مئوية	انخفاض العجز من 1 إلى أقل من 2 نقاط مئوية	انخفاض العجز بأقل من 1 إلى ارتفاع 2 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من2 إلى 5 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من 5 إلى أقل من 10 نقاط مئوية	ارتفاع العجز بأكثر من10 نقاط مئوية
+ 3 درجات	+ 2 (درجتان)	+ 1 درجة	+ 0 درجة	-1 درجة	-2 (درجتان)	-3 درجات

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 110، الموقع الكتروني .http://www.iaigc.org

يستخدم هذا المؤشر لتلخيص تطورات سياسة سعر الصرف في سعيها نحو تأسيس التوازن الخارجي للاقتصاد .

5- مؤشر سهولة أداء الأعمال:

ثم استحداثه كمؤشر مركب في إطار قاعدة بيانات بيئة أداء الأعمال، التي تصدر سنويا عن البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية 2004. يقيس هذا المؤشر مدى تأثير القوانين والإجراءات الحكومية

على الأوضاع الاقتصادية مع التركيز على وضع قطاع الشركات صغيرة ومتوسطة الحجم، بهدف وضع أسس للتقييس والمقارنة بين أوضاع بيئة الأعمال في الدول المتقدمة وفي الدول النامية التي يغطيها المؤشر، بحيث تتنبه الدول المعنية إلى كامل العقبات الإجرائية لتعمل على معالجتها وتحسين مناخها الاستثماري .[1]

يستند هذا المؤشر إلى متوسط عشرة مؤشرات فرعية تكون بمجملها قاعدة بيانات بيئة الأعمال، ويرصد متوسط النسب المئوية التي تسجلها الدول في العشر مؤشرات الأخرى (بدء المشروع، التعامل مع التراخيص، توظيف العاملين، تسجيل الملكية، الحصول على قروض، حماية المستثمرين، دفع الضرائب، التجارة عبر الحدود، تنفيذ العقود وإغلاق المشروع)، بحيث كلما انخفضت القيمة المستخلصة يدل ذلك على مدى سهولة أداء الأعمال في القطر والعكس صحيح.

6- مؤشر الحرية الاقتصادية:

يصدر هذا المؤشر سنويا منذ 1995، عن كل من معهد " Fondation Héritage" وصحيفة " Wall street Journal "، ويساهم مؤشر الحرية الاقتصادية في إعطاء صورة عامة حول مناخ الاستثمار في البلد، لكونه يأخذ بالاعتبار التطورات المتعلقة بالمعوقات الإدارية والبيروقراطية ووجود عوائق للتجارة ومدى سيادة القانون وقوانين العمالة، حيث ازدادت أهمية مؤشر الحرية الاقتصادية وتتبعه من قبل المستثمرين بالدرجة الأولى وكذلك أصحاب القرار والمسؤولين لجهة خلق انطباع إيجابي عن البلد، ويدعم عمليات الترويج للاستثمار، لاستقطاب حصة متزايدة من الاستثمار الأجنبي المباشر.

يعتمد هذا المؤشر على عشر (10) عوامل ذات أوزان متساوية متمثلة فيما يلي:

- ✓ السياسة التجارية (معدل التعريفة الجمركية ، ووجود حواجز غير جمركية)؛
- ✓ وضع الإدارة المالية لموازنة الدولة (الهيكل الضريبي للأفراد و الشركات)؛
- ✓ حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد؛
- ✓ السياسة النقدية (مؤشر التضخم)؛
- ✓ تدفق الاستثمار الخاص والاستثمار الأجنبي المباشر؛
- ✓ وضع القطاع المصرفي والتمويل؛
- ✓ مستوى الأجور والأسعار؛

[1]- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، (2005): مجلة ضمان الاستثمار، نشرة فصلية، العدد الرابع، ص 21. الموقع الكتروني http://www.iaigc.org المتصفح بتاريخ 2015.02.12 الساعة 18سا 04.

- ✓ حقوق الملكية الفردية ؛
- ✓ التشريعات والإجراءات الإدارية والبيروقراطية ؛
- ✓ أنشطة السوق غير الرسمية(السوق السوداء).

ويصنف هذا المؤشر الدول إلى أربعة أصناف كالتالي:

جدول رقم (III-5): التصنيف حسب مؤشر الحرية الاقتصادية

من 1 إلى 1.99 نقطة	من 2 إلى 2.99 نقطة	من 3 إلى 3.99 نقطة	من 4 إلى 5 نقاط
دلالة على حرية اقتصادية كاملة (حر)	دلالة على حرية اقتصادية شبه كاملة (شبه حر)	دلالة على ضعف الحرية الاقتصادية	دلالة على انعدام الحرية الاقتصادية (ضعيفة جدا)

المصدر : مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2004): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org ، ص232.

7- مؤشر الشفافية:

تصدر منظمة الشفافية الدولية(Transparency International) سنويا مؤشر الشفافية (النظرة للفساد) منذ 1995، لتعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية والشركات العالمية لغرض تعزيز الشفافية وجهود محاربة الفساد والرشوة.

يستند المؤشر إلى عدة مسوحات ميدانية (على الأقل ثلاث مسوحات) تجري في القطر من قبل طرف ثالث مستقل ومحايد في أوساط عينات مختارة من قطاع الأعمال والمحللين من خلال عدد من الأسئلة حول تجربتهم وتعاملهم مع الإدارات الحكومية المعنية والإجراءات الموضوعة ودرجة معاناتهم في تنفيذها وتستمزج أرائهم حول نظرتهم في مدى تفشي الفساد والرشوة.

دليل المؤشر: حيث تدل الدرجة صفر على مستوى عالي من الفساد والدرجة العاشرة تدل على مستوى عالي من الشفافية. وبين هذين الدرجتين (0 و 10) مستويات متدرجة من الشفافية كلما أرتفع رصيد الدولة من النقاط دل على مستوى أعلى من الشفافية، والعكس صحيح.

8- مؤشر التنمية البشرية:

يصدر مؤشر التنمية البشرية منذ عام 1990، وهو مؤشر مركب يقيس متوسط ما ثم تحقيقه في

الدولة لجهة تعزيز التنمية البشرية (الصحة، التعليم ومعدل دخل الفرد).[1]

ويتم احتساب المؤشر على أساس متوسط ثلاث مؤشرات فرعية تقيس متوسط التقدم الذي تم تحقيقه على مدى خمس سنوات في ثلاثة أبعاد رئيسية من التنمية البشرية: طول العمر (متوسط معدل العمر المتوقع عند الولادة)، العلم والمعرفة (معدل محو الأمية ونسب الالتحاق في المراحل التعليمية)، ومستوى المعيشة (معدل دخل الفرد للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي). وتمنح أوزان متساوية.

ويصنف هذا المؤشر الدول إلى ثلاثة أصناف كالتالي:[2]

- ✓ 80 % فأكثر: تنمية بشرية مرتفعة؛
- ✓ من 50 % إلى أقل من 80 %: تنمية بشرية متوسطة؛
- ✓ أقل من 50 %: تنمية بشرية منخفضة.

9- مؤشر التقييم الائتماني السيادي:

يعكس مؤشر التقييم الائتماني مدى استقرار وتنافسية الدول والمؤسسات، وضعها وقدرتها على تسديد ما يستحق عليه من التزامات. ويعتبر التقييم السيادي الذي تحصل عليه الدول من وكالات التصنيف الائتماني العالمية مؤشرا لوضعها الاقتصادي والمالي بالإضافة إلى الاستقرار السياسي والاجتماعي مصحوب بتوقعات لأداء ومستقبل الدولة أو المؤسسة التي يتم تقييمها.

يصدر هذا التقييم فصليا عن مؤسسة الفاينانشال تايمز بالاستناد إلى التصنيف السيادي المنفرد لوكالات التصنيف الائتماني العالمية التالية: ستاندرد أند بورز، موديز، مجموعة فيتش، وكالة راينتغ أند انفورميشن اليابانية وكابيتال انتيليجانس.[3]

10- مؤشر التنافسية العالمي:

يصدر مؤشر التنافسية العالمي سنويا منذ عام 1979، عن المنتدى الاقتصادي العالمي، ويعتبر أداة هامة في تشكيل السياسات الاقتصادية وتوجيه قرارات الاستثمار وتأثيرها على الأوضاع التنافسية العالمية، يتم إصدار المؤشر بالتعاون مع أكاديميين بارزين وهيئات عالمية بلغ عددها

[1]- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سابق، ص 69.

[2]- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سابق، ص 233.

[3]- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2004، نفس المرجع، ص ص 97-98.

122 مؤسسة. ويقيس قدرة الاقتصاديات العالمية على تحقيق معدلات نمو اقتصادية على المديين المتوسط والطويل[1]. ويتكون هذا المؤشر من مؤشرين رئيسيين :[2]

10-1- مؤشر النمو للتنافسية :

وهو مؤشر مركب يعكس تنافس الاقتصاد الكلي ويتكون من ثلاث مؤشرات فرعية: مؤشر وضع البيئة الاقتصادية الكلية، مؤشر نوعية المؤسسات العامة، مؤشر الجاهزية التكنولوجية. ويتراوح المؤشر من واحد (أدني درجة تنافسية) إلى سبعة (أعلى درجة تنافسية)، بحيث كلما ارتفع رصيد الدولة من النقاط دل على مستوى أعلى من التنافسية.

10-2- مؤشر الأعمال للتنافسية:

عبارة عن مؤشر مركب يعكس تنافسية الشركة، يرتكز على تحليل جزئي لمؤشرين فرعيين: مؤشر لمسوحات ميدانية تقيس مدى تعقيدات الممارسات العملية والاستراتيجيات التي تتبعها الشركة ومؤشر لطبيعة بيئة الأعمال الاقتصادية الجزئية التي تتنافس فيها الشركات المحلية.

11- مؤشر (كوف) للعولمة:

هو مؤشر صدر عن معهد (kof) السويسري المتخصص في دراسات الدورة الاقتصادية، مؤشر يعني بقياس العولمة من خلال ثلاثة أبعاد رئيسية: اقتصادية ، اجتماعية وسياسية.

يتم احتساب هذا المؤشر من خلال ثلاثة مؤشرات فرعية تقيس الأبعاد الثلاثة: العولمة الاقتصادية، العولمة الاجتماعية والعولمة السياسية، منحت المتغيرات التي تم قياسها تدرجا قياسيا من صفر إلى عشرة، حيث عشرة هي القيمة الأعلى، الصفر هي القيمة الأدنى، وتدل القيم الأعلى على درجة عولمة أكبر وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

[1]- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار،مرجع سابق، ص 68-69 بتصرف.

[2] - مناخ الاستثمار في الدول العربية 2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سابق، ص 233 بتصرف.

الجدول رقم (III-6): مكونات مؤشر كوف للعولمة

المؤشر	عناصر المؤشر
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الاقتصادية (8 عناصر) الوزن النسبي: 34 %	– حصة التجارة للناتج المحلي الإجمالي؛ – حصة الاستثمار الأجنبي المباشر للناتج المحلي الإجمالي؛ – حصة الاستثمار المحفظي للناتج المحلي الإجمالي ؛ – دخول الرعايا الأجانب.عوائق على الإيرادات؛ – معدل التعريفة الجمركية ؛ – نسبة الضرائب على التجارة الدولية و للإيرادات الجارية ؛ – قيود على الحساب الرأسمالي.
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة الاجتماعية (11 عناصر) الوزن النسبي: 37 %	– حجم المكالمات مع العالم الخارجي ؛ – نسبة التحويلات للناتج المحلي الإجمالي ؛ – الحصول من السياحة الدولية ؛ – كلفة المكالمات الهاتفية للولايات المتحدة الأمريكية ؛ – نسبة الأجانب من إجمالي السكان ؛ – عدد خطوط الهاتف الثابت ؛ – عدد مزودي خدمة الانترنت؛ – عدد الصحف اليومية ؛ – نسبة الاستماع للإذاعة .
مكونات المؤشر الفرعي للعولمة السياسية (3 عناصر) الوزن النسبي: 28 %	– عدد السفرات في القطر ؛ – عضوية المنظمات الدولية ؛ – المشاركة في بعثات مجلس الأمن الدولي .

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مجلة ضمان الاستثمار، العدد الأول لسنة 2006، ص 16، من الموقع الالكتروني http://www.iaigc.org المتصفح بتاريخ: 12 02 2015 الساعة 18سا 09.

ثانيا– مؤشرات قياس المخاطر القطرية:

تهتم هذه المؤشرات بمدى تعرض الاستثمار في البلد المضيف له، سواء كانت هذه الأخطار ناتجة عن تصرفات البلد المضيف أو عن غيره، ومنها:

1- المؤشر المركب للمخاطر القطرية:

يصدر المؤشر شهريا عن مجموعة the Political Risk Services (PRS) من خلال الدليل الدولي للمخاطر القطرية المتعلقة بالاستثمار(ICRG) International Country Risk Guide منذ عام 1980، حيث يهدف إلى قياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار، ويتكون هذا المؤشر من ثلاث مؤشرات فرعية هي:

- ✓ مؤشر تقويم المخاطر السياسية (يشكل 50 % من المؤشر المركب)؛
- ✓ مؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية(يشكل 25 % من المؤشر المركب)؛
- ✓ ومؤشر تقويم المخاطر المالية (يشكل 25 % من المؤشر المركب).

تنخفض درجة المخاطرة كلما ارتفع المؤشر في حين ترتفع درجة المخاطرة في حال انخفاضه ويقسم المؤشر الدول إلى خمس مجموعات حسب درجة المخاطرة كما هو موضح في الجدول أدناه.

الجدول رقم (III-7): درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية

درجة المؤشر (نقطة مئوية)	التوصيف
00 - 49,5	درجة مخاطرة مرتفعة جدا
50 - 59,5	درجة مخاطرة مرتفعة
60 - 69,5	درجة مخاطرة معتدلة
70 - 79,5	درجة مخاطرة منخفضة
80 - 100	درجة مخاطرة منخفضة جدا

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 64، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org.

2- مؤشر اليوروموني (Euromoney) للمخاطر القطرية:[1]

يتشكل مؤشر اليوروموني للمخاطر القطرية من تسعة عناصر ذات أوزان مختلفة هي: المخاطر السياسية، الأداء الاقتصادي، مؤشر المديونية، وضع الديون المتعثرة، التقويم الائتماني للقطر، توافر التمويل من القطاع المصرفي للمدى الطويل، توافر التمويل للمدى القصير، توافر الأسواق الرأسمالية، ومعدل الخصم عند التنازل.

[1]- مناخ الاستثمار في الدول العربية 2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص229.

يقيس المؤشر قدرة القطر على الإيفاء بالتزاماته المالية كخدمة الديون الخارجية وسداد قيمة الواردات أو السماح بتحويل الأرباح، ويرتب المؤشر الدول حسب النسبة المئوية التي تسجلها من الصفر إلى 100 نقطة مئوية بالاستناد إلى التسعة مؤشرات الفرعية سالفة الذكر. وكلما ارتفع رصيد الدولة من النقاط كانت مخاطرها القطرية أقل. ويصدر هذا المؤشر مرتين في السنة (مارس وسبتمبر) عن مجلة اليوروموني.

3- مؤشر المستثمر المؤسسي للتقويم القطري: [1]

يتم احتساب المؤشر(**Institutional Investor**) المكون من مئة نقطة مئوية بالاستناد إلى مسوح استقصائية يتم الحصول عليها من كبار رجال الاقتصاد والمحللين في البنوك العالمية والشركات المالية الكبرى وكلما ارتفع رصيد الدولة من النقاط دل ذلك على انخفاض درجة المخاطرة. وتصدر هذا المؤشر مجلة الانستيتيوشنال انفستور منذ سنة 1998 مرتين في السنة (مارس وسبتمبر).

4- مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية:

يقيس مؤشر الكوفاس (**Cofas**) للمخاطر القطرية مخاطر قدرة الدول على السداد ويبرز مدى تأثر الالتزامات المالية للشركات بالاقتصاد المحلي وبالأوضاع السياسية والاقتصادية، بالاستناد إلى مؤشرات فرعية تستخدم في تقييم العوامل السياسية، مخاطر نقص العملة الصعبة، قدرة الدولة على الإيفاء بالتزاماتها المالية الخارجية، مخاطر انخفاض قيمة العملة المفاجئ الذي يعقب سحوبات رأسمالية ضخمة، مخاطر الأزمات النمطية في القطاع المصرفي، المخاطر الدورية وسلوك السداد في العمليات قصيرة المدى.

وتصنف الدول إلى مجموعتين رئيسيتين هما:

- ✓ مجموعة الدرجة الاستثمارية (A) والتي بدورها تتفرع إلى أربعة فروع من A1 إلى A4.
- ✓ مجموعة درجة المضاربة تقسم بدورها إلى ثلاثة مستويات ويشار إليها بالأحرف D،C،B.

والجدول التالي يوضح درجات هذا المؤشر:

[1] – مناخ الاستثمار في الدول العربية 2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص66.

الجدول رقم (III-8): درجات مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية.

درجات الاستثمار أو المضاربة	مستويات المؤشر	التوصيف
درجات الاستثمار	A1	البيئة السياسية والاقتصادية مستقرة وسجل السداد جيد جدا. وأن إمكانية بروز مخاطر عدم القدرة على السداد ضعيفة جدا.
	A2	احتمال عدم السداد يبقى ضعيف جدا حتى في وجود بيئة سياسية واقتصادية أقل استقرار أو بروز سجل مدفوعات دولة ما بدرجة تقل نسبيا عن الدول المصنفة ضمن A1.
	A3	بروز بعض الظروف السياسية والاقتصادية غير الملائمة قد تؤدي بسجل المدفوعات المنخفض أصلا لأن يصبح أكثر انخفاضا من الفئات السابقة، رغم استمرار استبعاد إمكانية عدم القدرة على السداد.
	A4	سجل المدفوعات المتقطع قد يصبح أسوء مع تدهور الأوضاع السياسية والاقتصادية، ورغم ذلك، فإن إمكانية عدم السداد تبقى مقبولة جدا.
درجات المضاربة	B	يرجح أن يكون للبيئة السياسية والاقتصادية غير المستقرة تأثير أكبر على سجل السداد السيئ أصلا.
	C	قد تؤدي البيئة السياسية والاقتصادية شديدة التقلب إلى تدهور أكبر في سجل السداد السيئ أصلا.
	D	قد تؤدي درجة المخاطرة العالية للبيئة السياسية والاقتصادية في دولة ما إلى جعل سجل السداد السيئ جدا أكثر سوءا.

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2005): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ص 176، الموقع الكتروني http://www.iaigc.org.

المبحث الثاني: تطور القوانين والأطر المؤسساتية المكلفة بتطوير وتشجيع الاستثمارات في الجزائر

أصدرت الجزائر بالخصوص في فترة الإصلاحات مجموعة من النصوص القانونية تسعى كلها إلى تهيئة المناخ الملائم لتطوير الاستثمارات، بالإضافة إلى خلق هيئات ومؤسسات عمومية تسعى في مجملها إلى توفير كل الأسباب لجذب المستثمرين بشكل عام، والمستثمرين الأجانب بشكل خاص، سنوجزها في هذا المبحث كالتالي:

المطلب الأول: القوانين المحفزة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

مرت القوانين المنظمة للاستثمار في الجزائر بمراحل عديدة، اختلفت باختلاف التوجهات الاقتصادية، هدفها كلها تنظيم العملية الاستثمارية في الجزائر. ومع تبني السلطات العمومية لسياسة اقتصاد السوق، اتخذت العديد من القرارات الجدية تمثلت في إصدار قوانين محفزة ومشجعة للاستثمارات الأجنبية سنوجزها حسب التسلسل الزمني لصدورها.

أولا – قوانين الاستثمار قبل مرحلة الإصلاح الاقتصادي:

غداة الاستقلال كانت الجزائر تعتمد على مواردها الداخلية والمتمثلة في المحروقات التي تشكل 98% من صادرات البلاد، فلم تنص من خلال قوانينها صراحة على تشجيع الاستثمار الأجنبي ولكن بعد انخفاض أسعار البترول ونقص الموارد عمدت الجزائر إلى تطبيق الإصلاحات الجديدة والمتمثلة في وضع قوانين تشجع الاستثمارات الأجنبية.

كانت هناك قوانين للاستثمار قبل مرحلة الإصلاح الاقتصادي والتي سوف نتطرق إليها فيما يلي:

1- قانون الاستثمار الصادر في 1963:

أصدرت الجزائر نصها الأول والمتعلق بالاستثمارات في 26 جويلية سنة 1963 وعلى شكل قوانين، تحت رقم 63-227 وكان هدفه تشجيع الاستثمار في الجزائر، من بين أهم ما جاء فيه، أن الدولة تتدخل بواسطة الاستثمارات العمومية بإنشائها لمؤسسات وطنية أو مؤسسات ذات اقتصاد مختلط بمشاركة الرأسمال الأجنبي والوطني من أجل جمع الشروط الأساسية لتحقيق اقتصاد اشتراكي خاصة

في القطاعات ذوي النشاط الذي يمثل أهمية حيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني.[1]

لقد جاء هذا القانون ليجسد مجموعة من الامتيازات لصالح المستثمر الأجنبي، وقد مس هذا القانون نوعين من الضمانات، ضمانات عامة وأخري خاصة.

كما احتوى هذا القانون أيضا على مجموعة من الامتيازات والحوافز قدمت للمستثمرين بغية تحفيزهم على الاستثمار والاستقرار في الجزائر نوجزها كما يلي:[2]

1-1- بالنسبة للضمانات العامة:

تطبق هذه الضمانات على كافة رؤوس الأموال الأجنبية مهما كان مصدرها، وبصدد ممارسة النشاط يتمتع المستثمر الأجنبي:

- ✓ بحرية الاستثمار شرط عدم المساس بالنظام العام الداخلي وبقواعد التأسيس المنصوص عليها في التشريعات الداخلية؛
- ✓ حرية التنقل والإقامة بالنسبة للمستثمرين الأجانب؛
- ✓ المساواة في المعاملة بين المستثمرين المحليين والأجانب؛
- ✓ لا يتم نزع الملكية إلا في إطار أحكام قانونية.[3]

1-2- أما بالنسبة للضمانات الخاصة:

نجد أنها تختلف حسب كيفيات تدخل الاستثمار الأجنبي وفي هذا الشأن ميز المشرع بين المؤسسات الأجنبية المعتمدة والمؤسسات الأجنبية المنشأة بموجب اتفاقية حيث تتمتع بضمانات خاصة.

1-2-1- المؤسسات الأجنبية المعتمدة: يشترط المشرع على المستثمر للاستفادة من الضمانات أن يتحصل على اعتماد من السلطة المختصة وذلك إما بغرض إنشاء مؤسسة جديدة وإما لتوسيع مؤسسة موجودة من قبل، عموما تتمثل أهم الضمانات المدرجة في مقررة الاعتماد فيما يلي:

- ✓ التمتع بحماية جمركية والتدعيم الاقتصادي للإنتاج بالمقابل على المؤسسات المعتمدة أن تضمن تكوين وترقية اليد العاملة المحلية، وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام يتحمل المستثمر الأجنبي أداء رسم التكوين المهني؛

---

[1] -عبد الكريم كاكي، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص ص206-207.

[2] - قانون الاستثمار، ممضي بتاريخ 23-07 -1963 تحت رقم 63- 277 جريدة رسمية عدد 53 الصادرة بتاريخ 02 .08. 1963.

[3] - عجة الجيلالي، (2006): الكامل في القانون الجزائري للاستثمار، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص ص 172-173.

- ✓ الحق في الحصول على قروض من الهيئات المالية للدولة بشرط أن تستغل هذه القروض في عمليات التجهيز وأن يتم اللجوء إليها إلا في حالة الضرورة؛
- ✓ التمتع بحق الأولوية في طلبيات الدولة المخصصة للصفقات العمومية المتعلقة بالأشغال والتوريدات؛
- ✓ كما يستفيد المستثمر الأجنبي من تخفيض كلي أو جزئي على كافة الرسوم والضرائب أيا كانت طبيعتها المحصلة أو في طور التحصيل و ذلك لمدة 5 سنوات كأقصى مدة.

1-2-2- الضمانات الخاصة الممنوحة للمؤسسات المنشأة عن طريق اتفاقية:

يتعلق هذا النوع من الضمانات بتلك المؤسسات التي يفوق حجم استثمارها مبلغ خمسة (05) ملايين فرنك جديد وقابلة للتحقيق في ظرف ثلاث سنوات، ويشترط لإنشاء مثل هذه المؤسسات إبرام اتفاقية ملحقة بين الدولة والمؤسسة الأجنبية يتم على ضوءها تحديد حقوق والتزامات الطرفين.

ويشترط هذا النوع من المؤسسات، أن يساهم في تشغيل اليد العاملة المحلية، وبصفة دائمة، وأن لا يقل عدد العمال المحليين عن مائة (100) عامل دائم، كما يجب على هذه المؤسسات ممارسة نشاط اقتصادي يحضى بالأولية في المخططات والبرامج المقررة من قبل السلطة العمومية، إلى جانب الضمانات الأخرى المعترف بها للاستثمار الأجنبي يستفيد كذلك من:

- ✓ معاملة تفضيلية تتمثل في استفادتها من نظام جبائي قار ،لمدة لا تتجاوز خمسة عشرة (15) سنة ابتداء من تاريخ الاعتماد؛
- ✓ تخفيض في نسبة الفوائد على قروض التجهيز المتوسطة وطويلة الأجل، وتحدد نسبة وكيفيات التخفيض بموجب اتفاقية؛
- ✓ نظام المنازعات الذي يخضع إلى قواعد التحكيم التجاري الدولي.

1-2-3- الضمانات الخاصة بالشركات ذات الاقتصاد المختلط:

والتي تقتضي على أنه تكون هذه المشاركة بالخصوص في القطاعات النشاط ذات الأهمية الحيوية بالنسبة للاقتصاد الوطني، ومعنى ذلك أن هناك إرادة لتوجيه الرأسمال الأجنبي، وتتشكل مساهمة الدولة في الرأسمال الاجتماعي للشركات ذات الاقتصاد المختلط، من حصص عينية أو نقدية أو عناصر معنوية، ويخضع تسيير الشركة لدفتر شروط يحدد

التزامات المسير أثناء مدة الاستغلال ويحتوي هذا الدفتر هو الأخر على حق الدولة في شراء الأصول العقارية أو المنقولة الضرورية لاستغلال الامتياز.

وعلى العموم تستفيد الشركات ذات الاقتصاد المختلط، من كافة الضمانات المنصوص عليها في قانون الاستثمار، ولها أيضا حق الاستفادة من قروض التجهيز.

تقييم هذا القانون:

لم يشهد الاستثمار الأجنبي خلال فترة سريان القانون 63-277 أي تقدم بحيث ثم اعتماد مؤسستين فقط، وهو يدل على فشل هذا القانون في جذب المستثمرين الأجانب.[1] بالرغم من الامتيازات التي جاء بها وذلك لتخوف المستثمرين من عدم الاستقرار الاقتصادي في الجزائر، ونية النظام السياسي في إتباع المنهج الاشتراكي.

2- قانون الاستثمار الصادر 1966 :[2]

بعد فشل قانون 1963 تبنت الجزائر قانونا جديدا يحدد الإطار الذي ينظم بموجبه تدخل رأس المال الخاص في مختلف فروع النشاط الاقتصادي وهو يهدف إلى سد الثغرات التي تشوب القانون 63-277، وعليه فإن هذا القانون قد اعترف للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الجزائريين أو الأجانب بإمكانية الاستثمار في القطاعين الصناعي والسياحي.

وقد نص هذا القانون على جملة من الامتيازات والضمانات للمستثمرين الخواص المحليين والأجانب نذكر منها:

- ✓ الإعفاء الكلي أو الجزئي من حقوق التسجيل المتعلقة بالملكية العقارية؛
- ✓ الإعفاء الكلي أو الجزئي من الرسم العقاري لمدة 10 سنوات على الأكثر؛
- ✓ تقديم تسهيلات الحصول على قروض مصرفية من الصندوق الوطني للتنمية.

تقييم هذا القانون:

إن قانون الاستثمار لسنة 1966، لم يتجاوب مع مخططات التنمية المرسومة من طرف السلطات العمومية الجزائرية وقتها، فمثلا المنازعات المتعلقة بالاستثمارات تخضع للمحاكم الجزائرية وهذا يتنافى مع إرادة الأجانب التي تتحاشى تطبيق القوانين الداخلية لعدم ثقتهم فيها وخوفا من التحيّز.

[1]- عجة الجيلالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 181.

[2]- صدر القانون الثاني للاستثمار في 15 سبتمبر 1966 الأمر رقم 66- 284 الجريدة الرسمية العدد رقم 80 المؤرخ في1966.09.17.

3- قوانين الاستثمار الصادرة في الثمانينات (الفترة مابين 1982-1988):

بادرت السلطات العمومية بإعادة النظر في التوجهات العامة للاقتصاد الوطني وطرق تسييره، وذلك بالانتقال من مرحلة النظام المركزي على النظام اللامركزي في التسيير، والتفتح أكثر على رأس المال الأجنبي والمحلي الراغب في الاستثمار لذا جاء القانون رقم 82-11المؤرخ في21-08-1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني، وقد تضمن جملة من الامتيازات الضريبية[1]:

3-1- بالنسبة للاستثمارات المنجزة في المناطق المحرومة:

- ✓ الإعفاء التام من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، الرسم على النشاط الصناعي والتجاري والدفع الجزافي لمدة لا تتجاوز خمس (05) سنوات ابتداء من سنة الشروع في الاستغلال؛
- ✓ الإعفاء التام من الضريبة العقارية لمدة لا تتجاوز عشر (10) سنوات ابتداء من أول جانفي من السنة الموالية لانتهاء البناءات والبناءات الإضافية المعدة للنشاط المعتمد.

3-2- بالنسبة للاستثمارات المنتجة للمواد:

- ✓ الإعفاء التام من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة لا تتجاوز خمس (05) سنوات والرسم على النشاط الصناعي والتجاري والدفع الجزافي لمدة لا تتجاوز ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال النشاط المعتمد؛
- ✓ التخليص من الرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج فيما يخص شراء التجهيزات المعدة للنشاط المعتمد قصد صناعة منتجات خاضعة للرسم.

3-3- فيما يخص الاستثمارات الأخرى:

- ✓ الإعفاء الجزئي أو المتناقص من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة لا يمكن أن تتجاوز خمس (05) سنوات اعتبارا من سنة الشروع في الاستغلال إلى حد 20 % من الأموال الخاصة المستثمرة في النشاط المعتمد؛
- ✓ الإعفاء التام من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري والإعفاء من الدفع الجزافي لمدة لا يمكن أن تتجاوز ثلاث (03) سنوات اعتبارا من سنة الشروع في استغلال النشاط المعتمد؛

[1]- القانون رقم 82-11 المؤرخ في 21-08-1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني، الجريدة الرسمية العدد 34 الصادرة بتاريخ 24-08-1982.

- ✓ الإعفاء الجزئي من الرسم العقاري لمدة لا يمكن أن تتجاوز عشر (10) سنوات اعتبارا من أول جانفي من السنة الموالية لسنة انتهاء البناءات أو البناءات الإضافية المعدة للنشاط المعتمد؛

(غير أن الاستفادة من الامتيازات السالفة الذكر لا تعفي المؤسسات من وجوب إيداع التصريحات الجبائية).

أما قانون رقم 86-13 المؤرخ في 19-08-1986، المعدل والمتمم للقانون 82- 13المؤرخ في 28-08-1982 والتي تنص مادته بصراحة على ما يلي: " يندرج إنشاء الشركات المختلطة في الاقتصاد في إطار المخطط الوطني للتنمية ويخضع لأهداف المردودية الاقتصادية والمالية "[1].

لكن هذا القانون وجد صعوبات كبيرة أثناء تطبيقه نذكر منها:

- ✓ صعوبات تحويل فوائد استثمارات رؤوس أموال الشريك الأجنبي؛
- ✓ صعوبة محاربة هروب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية نحو الخارج، بفعل بيروقراطية المصارف الوطنية.

أما قانون رقم 86-14 المؤرخ في 19-08-1986 يتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب، ارتأت السلطات الجزائرية فتح الباب أمام المستثمرين الأجانب في هذا القطاع في مجال لم يكن من قبل يسمح به، حيث لأول مرة جاء هذا القانون ليسمح للمستثمر الأجنبي بالدخول في شراكة مع شركة سوناطراك، على أن تكون النسبة الغالبة لشركة سوناطراك (51 %)، وذلك في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات[2] .

تقييم لهذه القوانين:

من الملاحظ أنه بالرغم من الإصلاحات التي جاء بها كل من قانون 82 و86 خاصة إلا أن الاستثمار الأجنبي في مجال المحروقات ظل بعيدا عن الطموحات، حيث أن عدد العقود المبرمة بين مؤسسة سوناطراك في إطار شراكة مع المتعاملين الأجانب بين 1986-1991 لم تتعد 15 عقدا من

[1]- القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19-08-1986 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 35 الصادرة بتاريخ 27-08-1986.

[2]- القانون رقم 86-14، نفس المرجع، المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها و نقلها بالأنابيب.

بينها 13 عقد تنقيب وعقدين للبحث [1] .

ثانيا- قوانين الاستثمار في ظل الإصلاح الاقتصادي:

بعد الفشل الذي تعرضت إليه كل المحاولات والمساعي الجزائرية في ميدان الاستثمار، الذي لم يحقق الأهداف المرجوة منه سواء فيما يتعلق بفشل القانون 86 أو بفشل باقي القوانين السابقة لظهوره، فإن الجزائر غيرت السياسة أو النهج الذي اعتمدته في هذه المرحلة واتجهت وجهة أخرى رأت بأنها الطريقة الوحيدة لتحقيق التطور والنمو في المجال الاستثماري نحو مرحلة اقتصاد السوق.

في هذه الفترة ظهر للوجود أول نص جسد التغيير الجذري في موقف السلطة اتجاه موضوع الاستثمارات الأجنبية وكان بالفعل قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أفريل1990 الخطوة الأساسية في هذا المجال.

1- قانون النقد والقرض الصادر في 1990:

يعتبر صدور قانون النقد والقرض رقم 90-10 [2] بمثابة تنظيم جديد الذي خول لبنك الجزائر مسؤولية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض، إضافة إلى محاربة التضخم والترخيص للاستثمارات الأجنبية، وإلغاء الأحكام المتعلقة بنسبة الملكية بالنسبة للشركات المختلطة حسب قاعدة 49/51 وكذا إلغاء التمييز بين القطاعين العام والخاص، مع حرية الاستثمار وحرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر وضمانات ضد إجراء المصادرة [3].

لقد نص هذا القانون على الاستثمارات وهو ليس بقانون استثمار لكنه "تنظيم لسوق الصرف وحركة رؤوس الأموال" كما يسمح القانون الجديد لغير المقيمين بالاستثمار المباشر يكون ذلك قد أدخل تمييز بين المقيمين وغير المقيمين.

" يعتبر غير مقيم كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي خارج القطر الجزائري " المادة 181 من قانون النقد والقرض.

" يعتبر مقيما في الجزائر كل شخص طبيعي أو معنوي يكون المركز الرئيسي لنشاطه الاقتصادي في الجزائري " المادة 182 من قانون النقد والقرض .

---

[1]- عبد الكريم كاكي، مرجع سبق ذكره، ص 212.

[2] - قانون 90-10 ممضي في 14 أفريل 90 صادر في الجريدة الرسمية عدد 16 مؤرخة في 18 أفريل 1990 ص 520.

[3] - منصوري الزين، (2012): تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ص95.

ولما كان هذا التعريف غير كاف جاء نظام مجلس النقد والقرض لتوضيحه، والتي نصت المادة 2 من نظام رقم 90 – 03 "كل شخص طبيعي أو معنوي، جزائريا كان أم أجنبيا يكون المركز الرئيسي لمصالحه الاقتصادية خارج الجزائر منذ سنتين على الأقل وفي بلد له علاقات دبلوماسية مع الجزائر، " وبالنسبة للمقيمين " كل شخص طبيعي أو معنوي، جزائريا كان أم أجنبيا يكون المركز الرئيسي لمصالحه الاقتصادية في الجزائر منذ سنتين على الأقل " ويتحدد المحور الرئيسي للنشاط الاقتصادي بشرط تحقيق أكثر من 60 % من رقم الأعمال داخل الجزائر أو خارجها حسب الحالة، وبالنسبة للأشخاص الطبيعيين أن تكون أكثر من 60% أملاكهم ومداخلهم خارج الجزائر أو داخلها حسب الحالة. ويؤخذ بعين الاعتبار متوسط المداخيل خلال السنتين الأخيرتين. [1]

كما نجد أن قانون النقد والقرض قد كرس للاستثمار الأجنبي المباشر المبادئ التالية:

- ✓ مبدأ حرية الصناعة والتجارة حيث ألغي هذا القانون وبصفة ضمنية كل التنظيمات الاستثنائية التي تقيد الاستثمار الأجنبي حيث وسع من مجال تدخل المستثمرين الأجانب في كافة القطاعات باستثناء تلك المخصصة صراحة للدولة؛
- ✓ مبدأ التمييز بين المقيم وغير المقيم وهي إقامة ذات بعد مالي، بحيث لا تعني بشخص المستثمر وإنما بمكان تواجد أمواله والفائدة العملية من وراء هذا التمييز هي فرض رقابة الملائمة على حركة رؤوس الأموال من وإلي الجزائر؛
- ✓ مبدأ عدم التمييز بين الوطني والأجنبي حيث تقوم معاملة الاستثمار على أساس مبدأ المساواة وهي مساواة في الحقوق وفي الواجبات ومصدر عدم التمييز في المعاملة هو القانون الدولي للاستثمار والذي يشترط على الدولة المضيفة عدم تفضيل قطاع على آخر؛
- ✓ مبدأ تبعية الاستثمار للسياسة النقدية والمالية للبنك حيث تتجلى هذه التبعية في مجالين هما:

– التزام المستثمر الأجنبي بالعمل على توازن سوق الصرف، وهو توازن لا يمكن قياسه إلا من خلال الاقتصاد الكلي.

– التزام بعدم إحداث وضع يتسم بطابع الاحتكار أو الكارتل حسب ما تنص عليه المادة 190 من قانون النقد والقرض. [2]

[1] – عجة الجيلالي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 418–420 بتصرف.

[2] – نفس المرجع، ص ص 439–440 بتصرف.

تقييم هذا القانون:

إن قانون النقد والقرض لسنة 1990 قد ترك حرية المنافسة في السوق، حيث يساوي بين المستثمرين الأجانب والمحليين وفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي المباشر بدون قيود، وأصبح دور الدولة منظما للاقتصاد لا مسيرا له. أهم انتقاد يوجه لهذا القانون هو أن قانون النقد والقرض لم ينص على الامتيازات الممنوحة للمستثمرين ما عدا إمكانية تحويل رؤوس الأموال والفوائد، وهذا باعتباره قانونا خاصا بتنظيم البنوك والمعاملات المالية أكثر من كونه خاصا بالاستثمارات، غير أن هذه الحرية لم تكن كافية لجذب المستثمرين الأمر الذي دفع بالسلطة إلى إصدار قانون جديد بموجب المرسوم التشريعي 93-12 .

2- قانون ترقية الاستثمار الصادر في 1993 (قانون 93-12):[1]

صدر القانون 93-12 بتاريخ 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، يعتبر حجر الأساس في مجال الإجراءات ذات الطابع التشريعي التي تحكم مجال الاستثمارات، وما يميز هذا القانون أنه جاء بقوانين أكثر تنظيما للاستثمارات تماشت مع التحولات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها الجزائر في تلك الفترة، تضمن قانون 93-12 مجموعة من الحوافز والإعفاءات والامتيازات الضريبية الممنوحة للمستثمرين، كما خصت الاستثمارات وفقا لهذا القانون بعدة امتيازات تختلف تبعا للنظام الذي تنتمي إليه وقد ثم التمييز بين ثلاثة أنظمة :[2]

2-1- النظام العام:

وقد كانت الامتيازات الممنوحة للمستثمرين تتوزع بموجبه على كامل فترة إنجاز المشروع الاستثماري واستغلاله، وتخص إعفاءات ضريبية وجمركية وبعض الامتيازات المتعلقة بالضمان الاجتماعي.

2-2- النظام الخاص:

وقد كانت الامتيازات الممنوحة بموجبه تخص الاستثمارات في المناطق الواجب ترقيتها أو بعض المناطق الخاصة، وأقر المشرع مجموعة من الامتيازات الإضافية للمستثمرين في هذه المناطق كتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في الضمان الاجتماعي وإمكانية تنازلها عن الأرض التابعة للأملاك العمومية لصالح المستثمر.

[1] - قانون 93-12 الصادر بتاريخ 05 أكتوبر 1993 المنشور في الجريدة الرسمية عدد 64 بتاريخ 10 أكتوبر 1993.

[2] - منصوري الزين، مرجع سبق ذكره، ص 97-98.

2-3- نظام المناطق الحرة:

ويشمل الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة المزمع إنشاؤها وتكون هذه الاستثمارات موجهة أساسا إلى التصدير، وتعفي تلك الاستثمارات من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي والشبه جبائي والجمركي.

كما قدم قانون 93-12 العديد من الضمانات نذكر منها:[1]

- ✓ عدم التمييز بين المستثمر المقيم وغير المقيم؛
- ✓ حرية إقامة الاستثمارات الأجنبية إما عن طريق المساهمة بإجمالي رأسمال أو عن طريق المشاركة والذي يسمح بإنشاء كذلك استثمارات في شكل شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL)، أو شكل شركة بإسم جماعي (SNC)، أو في شكل شركة بالأسهم (SPA)؛
- ✓ إنشاء وكالة ترقية ودعم الاستثمار (APSI) ؛
- ✓ ضمان التحويل وهذا ما نصت عليه المادة 126 من قانون النقد والقرض، حيث يمكن للمستثمرين تحويل رؤوس الأموال والمداخيل والفوائد وسواها من الأموال المتصلة بالتمويل؛
- ✓ إنشاء الشباك الموحد الذي يضم مختلف الإدارات والمكاتب والتي لها علاقة بالاستثمار، وهذا من أجل تسهيل وتبسيط إجراءات الاستثمار.

تقييم هذا القانون:

تشكل المنطقة الحرة أداة لتنمية الصادرات بما يحقق للدولة المضيفة أفضل اندماج في السوق الدولية ومن حيث الممارسة عرفت التجارب المقارنة شكلين أساسيين للمنطقة الحرة هما:

- ✓ منطقة حرة تجارية: و هي عبارة عن مساحة موجودة قرب ميناء أو مطار أين يتم إيداع السلع بها بكل حرية من أجل إعادة تصديرها، ويدرج ضمن هذا الشكل الموانئ الحرة مناطق العبور، والمستودعات الحرة .
- ✓ منطقة حرة صناعية: تسمح للمستثمرين المقيمين بها تحويل بعض المواد الأولية بغرض التصدير.

أما بالنسبة للجزائر، فلقد ثم اعتماد فكرة المناطق الحرة تحت ضغط توصية قدمها لها صندوق النقد الدولي وترمي إلى معالجة التنظيمات المرهقة التي تعاني منها التجارة الخارجية للجزائر، وكانت السبب

[1] – عبد الكريم كاكي، مرجع سبق ذكره، ص 217.

الرئيسي في جمود عمليات التصدير حسب تحاليل خبراء هذا الصندوق.

3- أمر 2001 المتعلق بتطوير الاستثمارات :[1]

جاء هذا الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار، مناخه وآلية عمله وهذا بغرض الوصول إلى استحداث نشاطات جديدة وتوسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية والمساهمة فيه .

3-1- الأسباب التي أدت إلى ظهور الأمر 01 -03 المؤرخ في 20 أوت 2001 :

من خلال الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها المراحل السابقة لصدور الأمر 01- 03 نلتمس وجود أسباب أمنية، قانونية وإدارية كانت عائقا في جلب الاستثمار الأجنبي، والتي أدت إلى فشل المرسوم التشريعي93.

3-1-1- الأسباب السياسية والأمنية:

إن الوضعية العامة للبلاد وكذا غياب الاستقرار، كان له أثر سلبي على وضعية الاستثمار في الجزائر بنوعيه الوطني والأجنبي، الأمر الذي ولّد تخوفا في نفوس المستثمرين خاصة وأنّ المتعاملين الأجانب يقومون بتقويم الوضعية الأمنية لأية دولة يريدون الاستثمار فيها.

3-1-2- الأسباب الاقتصادية:

من الأسباب التي أدت أيضا إلى فشل المرسوم التشريعي 93 هي العوائق الاقتصادية التي كانت تمثل حاجزا في جلب الاستثمار الأجنبي ومن بينها ضعف البنية التحتية أي عدم وجود هياكل قاعدية قادرة على استيعاب المستثمرين الأجانب، ضعف الجهاز المصرفي وكذا تنامي ظاهرة الاقتصاد الموازي والغش الضريبي والتهرب الجبائي وبقاء كتلة نقدية خارج الدائرة المالية وبالتالي خارج مراقبة الدولة، لهذا كان عدد المستثمرين قليلا جدا خلال هذه الفترة لأن الحواجز الاقتصادية كانت متردية جدا.

3-1-3- الأسباب القانونية والإدارية:

إضافة إلى الصعوبات السياسية والاقتصادية التي واجهت الاستثمار الأجنبي هناك أسباب إدارية كانت سببا في عجز القانون93 وكانت بدورها عائقا أمام الاستثمار الأجنبي في الجزائر والمتمثلة في البيروقراطية التي تعاني منها الإدارة الجزائرية في شتى المجالات، بالإضافة إلى عدم كفاءة

[1] - أمر رئاسي رقم 01 -03 بتاريخ 20 أوت 2001، الجريدة الرسمية العدد 47 الصادرة مؤرخة في 22 أوت 2001.

الإداريين وما ينتج عنه من إهمال مصالح المستثمرين الذين يحتاجون إلى السرعة لإنهاء معاملاتهم في الإدارة للبدء في المشروع المراد استثماره، بالإضافة إلى النظام القضائي الجزائري والذي يرى فيه المستثمر أنه لا ينصفه مما يؤدي بالمستثمر إلى رفض الحكم.

3-2- أنواع الاستثمار المتضمنة في قانون الاستثمار الجزائري 01-03:

يقصد بالاستثمار في مفهوم الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتضمن تطوير الاستثمار:

- ✓ اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة الهيكلة؛
- ✓ المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية؛
- ✓ استعادة النشاطات في إطار خصخصة جزئية أو كلية.

3-3- الضمانات الممنوحة في الأمر 01-03 للمستثمرين:

- ✓ الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب يعاملون بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الجزائريين في مجال الحقوق و الواجبات ذات الصلة بالاستثمار؛
- ✓ لا تطبق المراجعات والإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة؛
- ✓ لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إدارية، إلا في الحالات المنصوص عليها في التشريع المعمول به [1].

تقييم الأمر 01 -03 :

كرس هذا القانون ما يعرف بمبدأ جذب الاستثمار الدولي بدون حدود باستثناء التزام المستثمر الذي يرغب في الاستثمار بالجزائر بأن يودع تصريحا بالاستثمار المزعوم إنجازه لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار. ميزة أخرى للقانون هو تمتع المستثمر الأجنبي بضمانات قانونية وحوافز ضريبية وشبه ضريبية إلى جانب مزايا أخرى مالية متعددة، انفتاح الدولة بقوة على الاستثمار الأجنبي من خلال تعديل قانون الإجراءات المدنية وكخطوة لإصلاح الجهاز القضائي فقد منح للمستثمر مطلق الحرية في اختيار الطريقة المناسبة لتسوية النزاع الناشئ بين الدولة المضيفة للاستثمار والمستثمر، لاسيما وأن هؤلاء المستثمرين لا يقبلون وبسهولة اللجوء إلى المحاكم الوطنية لدولة مضيفة مثل الدولة

[1] - منصوري الزين، مرجع سبق ذكره، ص 98-99 .

الجزائرية. ويمكن تلخيص أهم تطورات القوانين التشريعية للاستثمار في الجزائر من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (III-9): تطور قوانين الاستثمار في الجزائر

السنة	القانون –الأمر...	المرجع	أهم ما جاء به (الأمر– القانون – ...)
1963	قانون رقم 63–277	جريدة رسمية عدد 53 الصادرة بتاريخ 2 أوت 1963	قانون حول الاستثمار
1966	الأمر 66– 284	جريدة رسمية عدد 80 الصادرة بتاريخ 17 سبتمبر 1966	أكد القانون باحتكار الدولة لبعض القطاعات الاقتصادية التي ثم اعتبارها حيوية ولكنه لم يمنع من مشاركة رأس المال الخاص الوطني والأجنبي مع الإلزام بالتصريح المسبق (قبل الاستفادة من الحوافز الجبائية)
1982	قانون 82 – 11 بتاريخ 21 أوت 1982	جريدة رسمية عدد 34 الصادرة بتاريخ 24 أوت 1982 .	– ثم فيه تحديد القطاعات المفتوحة للاستثمار الخاص وركز القانون على كيفية تأسيس شركات مختلطة مع تقديم مزايا جبائية للشريك الأجنبي. – يشترط على عدم زيادة نصيب الطرف الأجنبي عن 49 % من رأس المال الشركة
1986	قانون 86 –13 تعديل لقانون 82–13	جريدة رسمية عدد 35 الصادرة بتاريخ 27 أوت 1986 .	من أجل الاستجابة لمطالب الشركات الأجنبية ومحاولة التقليل من التحفظات التي تبديها شروط الاستثمار في الجزائر فقد أكد القانون على حماية حقوق الشريك الأجنبي.
1988	قانون 88 –29 ممضي بتاريخ 19 جويلية 1988	جريدة رسمية عدد 29 صادرة بتاريخ 20 جويلية 1988	يتعلق بممارسة احتكار الدولة للتجارة الخارجية. حدد القطاعات ذات الأولوية للقطاع الخاص وهي الصناعة (سلع التجهيز، المنتجات نصف المصنعة، الصناعات الغذائية، الصيانة) أو الخدمات (السياحة، النقل، الهياكل الرياضية والترفيهية) والبناء والأشغال العمومية.
1990	قانون 90 – 10 قانون النقد والقرض ممضي في 14 أفريل 1990	جريدة رسمية عدد 16 مؤرخة في 18 أفريل 1990	يفسح المجال للأجانب بالاستثمار في القطاع المصرفي وألغي التمييز بين القطاع العام والخاص، وأصبح منح رخصة الاستثمار من صلاحيات مجلس النقد والقرض (شهادة المطابقة المشاريع المقترحة مع القوانين)
1993	مرسوم تشريعي رقم 93 – 12 ممضي بتاريخ 05 أكتوبر 1993	جريدة رسمية عدد 64صادرة بتاريخ 10 أكتوبر 1993	يتعلق بترقية الاستثمار. من أهم ما جاء به هو عدم التمييز بين المستثمرين الوطنيين والأجانب (المقيمين وغير المقيمين) وقد سمح للاستثمار في جميع القطاعات ما عدا تلك التي تعتبر إستراتيجية. واستحدث قانون 93 نظاما جديدا يقوم على وجود عدة مؤسسات من أهمها وكالة ترقية و دعم الاستثمار APSI .
2001	أمر رئاسي رقم 01 –03 بتاريخ 20 أوت 2001	جريدة رسمية عدد 47 بتاريخ 22 أوت 2001	المتعلق بتطوير الاستثمار . وضع تعريفا محددا للاستثمار وحدد نظامين يمكن أن يخضع لهما المستثمر (نظام عام: يشمل كافة المستثمرين، و نظام استثنائي يشمل الاستثمارات التي تنجز في مناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة)
2009	أمر رقم 09 – 01 ممضي في 17 فيفري 2009	جريدة رسمية عدد 25 صادرة بتاريخ 29 أفريل 2009	يتعلق بحسابات العملة الصعبة الخاصة بالأشخاص الطبيعيين من جنسية أجنبية، المقيمين وغير المقيمين والأشخاص المعنويين غير المقيمين. لا يمكن إنجاز الاستثمارات الأجنبية إلا في إطار شراكة تمثل فيها المساهمة الوطنية المقيمة بنسبة % 51 على الأقل من رأس المال الاجتماعي، ويقصد بالمساهمة الوطنية جمع عدة شركاء."

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجرائد الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

4- قانون 09-16 الذي يتعلق بترقية الاستثمار:[1]

يشير هذا القانون إلى أن النظام الوطني لتشجيع الاستثمار يجب أن يعاد بناؤه بطريقة "تعدل" الامتيازات حسب السياسة الاقتصادية المنتهجة من طرف البلاد و هذا بتبسيطه مع تسريع الإجراءات.

كما ينص على وضع آليات لمختلف أجهزة التشجيع الموجودة مع إقرار قاعدة تتمثل في استفادة المستثمر من التشجيع "الأكثر امتيازا" في حال وجود امتيازات من نفس النوع.

ويتضمن أيضا دعم قطاع الصناعة بامتيازات خاصة من خلال تخفيض اكبر للحقوق الجمركية لكن هذه الامتيازات لا يتم تطبيقها إلا إذا كان النشاط ذا فائدة اقتصادية أو يتمركز في الجنوب أو الهضاب العليا.

وفي هذا السياق يراجع نص القانون تعليمة الامتيازات والتحفيزات في ثلاثة مستويات.

ويتعلق الأمر بالامتيازات المشتركة بالنسبة لكل المستثمرين المؤهلين (إعفاءات ضريبية وجمركية وإعفاء من الرسم على القيمة المضافة...) و امتيازات إضافية لنشاطات متميزة (الصناعة والفلاحة والسياحة) وامتيازات استثنائية للمستثمرين الذي يشكلون أهمية خاصة للاقتصاد الوطني.

أما عن كيفيات منح الامتيازات المشتركة يكون بصفة "آلية" دون المرور على المجلس الوطني للاستثمار.

وفي حال عدم إمكانية تطبيق قاعدة الآلية يحدد النص إلزامية وجوب الدراسة واتخاذ القرار من مجلس الاستثمار لمنح هذه الامتيازات للمشاريع التي تتجاوز حد 5 مليار دج مقابل 2 مليار دج سابقا.

كما ألغى نص القانون الإجراء السابق للتصريح بالاستثمار وطلب الامتيازات والملف الإداري وتعويضها بوثيقة وحيدة للتسجيل تمنح الحق في الحصول على كل الامتيازات.

كما ينص القانون على إزالة كل العراقيل التي تقف في وجه الاستثمار كمنع المستثمرين الوطنيين باستيراد العتاد المستعمل في وقت يمكن للأجانب استيراد ذات العتاد في إطار نظام القبول المؤقت.

ويجب أن يتم تجديد هذا العتاد الذي يتم إدخاله في إطار الإيجار الدولي.

من جهة ثانية يحد هذا القانون من التقليل من رأسمال الشركات الأجنبية التي تستفيد من حق تحويل مداخيلها ومنتوجات التصفية والتنازل وهذا من خلال اشتراط مساهمة دنيا للحصول على هذا الحق.

[1] -الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46 ؛ يتضمن قانون رقم 16/09 المؤرخ في 03 أوت 2016، المتعلق بقانون الاستثمار

كما أن أي نزاع قد ينشأ بين مستثمر أجنبي والدولة الجزائرية سواء كان مصدره المستثمر أو إجراء اتخذته الدولة سيحال على الهيئات القضائية المخولة إقليميا إلا في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو دولية أو وجود بند في عقد يسمح للطرفين اللجوء إلى تحكيم خاص.

المطلب الثاني: هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمارات في الجزائر

ومن أهم ما جاءت به هذه القوانين المدعمة للاستثمار في الجزائر إنشاء:

أولا- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات :

تأسست الوكالة بموجب المرسوم التشريعي رقم **93- 05** المؤرخ في **05** أكتوبر **1993** المتضمن إنشاء وكالة ترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعها (Agence pour la Promotion , le Soutien et le Suivi des Investissements) ، وتضمن المرسوم التنفيذي رقم 94- 319 المؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1415هـ صلاحيات الوكالة، حيث تعتبر هذه الوكالة حسب المرسوم التنفيذي المشار إليه أعلاه هي المرجع الأساسي لكل ما يتعلق بالاستثمارات المحلية والأجنبية في الجزائر وتتمثل مهامها أساسا في:

- ✓ تدعيم ومساعدة المستثمرين في إطار المشاريع الاستثمارية؛
- ✓ تضمن ترقية الاستثمارات وتنفيذ كل التدابير التنظيمية؛
- ✓ تضمن متابعة احترام المستثمرين بالالتزامات المتعاقد عليها؛
- ✓ تضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بغرض الاستثمار؛
- ✓ تساعد المستثمرين على الاستفادة من الإجراءات التحفيزية للاستثمار؛
- ✓ تحري تقييم مشاريع الاستثمار وإحصائه؛
- ✓ تنشر القرارات المتعلقة بالاستثمارات التي استفادت من امتيازات؛
- ✓ تشغيل كل الدراسات في مجال الاستثمار.[1]

لقد خولت لهذه المؤسسة الحكومية ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار من 1993 إلى 2000 والتي تحولت فيما بعد إلى وكالة وطنية لتطوير الاستثمار.

[1]- منصوري الزين، تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 105.

ثانيا- لجنة دعم مواقع الاستثمارات المحلية وترقيتها:

لقد أولى المشرع الجزائري أهمية خاصة لمشكل العقار الصناعي، حيث أنه من ضمن العناصر الأساسية لإنجاز الاستثمار الاقتصادي الحصول على حصة عقارية متلائمة مع المشروع المرغوب في تكوينه، ففي إطار تدعيم وتحفيز الاستثمار من هذه الناحية فان مسألة العقار أوكلت إلى اللجنة الولائية لدعم مواقع الاستثمارات المحلية وترقيتها المعروفة بـ (**CALPI**).

تأسست لجنة (CALPI) بناءا على التعليمة الوزارية المشتركة رقم 28 المتعلقة بإجراءات توزيع الأراضي للمستثمرين ومن بين أهم مهام لجنة (CALPI):

- ✓ أنها مسؤولة عن وضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بالإمكانيات العقارية المتوفرة في إقليم الولاية التي يمكنها استقبال الاستثمارات؛
- ✓ الإشراف على المستثمرين في خطواتهم الإدارية، المرتبطة باكتساب الأرض للاستثمار؛
- ✓ تكمن مهمتها أيضا في نشر وإعداد بطاقات إعلامية تخص القوانين والإجراءات والخطوات العملية اتجاه المكاتب المحلية المتعلقة بمنح الأرض وكذا التعليمات حول البناء وكذا نشر العناوين ورقم الهاتف والفاكس للهيئات المعنية.

تسيير هذه اللجنة تحت إشراف الولاة مباشرة، وتحدد أوقات الاجتماعات من طرفهم وذلك بعد استقبال الطلبات المودعة من طرف المستثمرين حيث يجب أن يتم الرد عليها في أجل لا يتعدى 30 يوما اعتبارا من تاريخ الإيداع.

ثالثا- المجلس الوطني للاستثمار:

أسس المجلس الوطني للاستثمار CNI (Conseil National de l'Investissement) من طرف وزارة الصناعة وترقية الاستثمار اعتمادا على نص الأمر رقم 01 – 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المعدل والمتمم،[1] وهذا من أجل التخفيف على الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، وهو هيئة حكومية كما سبق الذكر، أنشأت من طرف السلطات العمومية لدعم وتطوير الاستثمار يرأسه رئيس الحكومة ويتولى المجلس بالخصوص المهام التالية :[2]

- ✓ يقترح إستراتيجية تطوير الاستثمار وأولوياته؛

[1] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، مرجع سبق ذكره بتاريخ 22 أوت 2001.

[2]– الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2006، المرسوم التنفيذي رقم 06-355 يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره.

- ✓ يقترح تدابير وإجراءات تحفيزية للاستثمار مسايرة للتطورات الملحوظة؛
- ✓ يدرس كل اقتراح لتأسيس مزايا جديدة وكذا تعديل للمزايا الموجودة؛
- ✓ يقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لتنفيذ ترتيب دعم الاستثمار وتشجيعه؛
- ✓ يقوم أيضا بالإضافة إلى الإجراءات المذكورة سالفا بتحديد قائمة النفقات التي يمكن اقتطاعها من الصندوق المخصص لدعم الاستثمار وترقيته؛
- ✓ يحث ويشجع على استحداث مؤسسات وأدوات مالية ملائمة لتمويل الاستثمارات وتطويرها.

رابعا- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تجدر الإشارة إلى أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) Agence National de Développement de l'Investissement قد حلت محل وكالة ترقية الاستثمارات (APSI) وذلك بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01 – 282 المؤرخ في 24 -09-2001. تقوم الوكالة بممارسة مهامها في (7) سبع مجالات بارزة هي :[1]

- ✓ **إعلام :** استقبال وإعلام المستثمرين؛
- ✓ **تسهيل:** التعرف على القواعد المعيقة لتحقيق الاستثمارات واقتراح معايير تنظيمية من أجل معالجة هاته القواعد المعيقة؛
- ✓ **ترقية الاستثمار:** ترقية المحيط العام للاستثمار في الجزائر، وتحسين ودعم صورة الجزائر في الخارج؛
- ✓ **إرشاد:** تقديم النصح ومواكبة المستثمرين بوجود الأوعية العقارية (الوعاء العقاري) وضمان تسيير محفظة العقارات؛
- ✓ **تسيير المزايا:** المساهمة في تعريف المشاريع التي تمثل فائدة استثنائية للاقتصاد الوطني والمساهمة في مناقشة المزايا القابلة للتمييز في هذه المشاريع؛
- ✓ **متابعة:** ضمان خدمة الملاحظة، الإحصاء لتقدم المشاريع المسجلة.

إضافة إلى ما سبق ذكره فإن الوكالة مكلفة أيضا بما يلي:

- ✓ وضع أو إنشاء الشباك الوحيد؛
- ✓ تحديد فرص الاستثمار وتشكيل بنك معلومات اقتصادية ووضعها تحت تصرف المتعاملين؛

[1]- عبد الكريم كاكي ، مرجع سبق ذكره ،ص 221.

- ✓ تحديد العراقيل والعقبات التي تواجه تنفيذ الاستثمارات واقتراح التدابير التنظيمية والقانونية الملائمة لمعالجتها.

يوجد مقر الوكالة في مدينة الجزائر العاصمة وللوكالة هياكل وأجهزة تعمل على تجسيد دعم وتطوير الاستثمارات وهي: الشبابيك الوحيدة اللامركزية أو(الغير المركزية) (guichet unique (GU وهو ما نصت عليه المواد من 23 إلى 27 من الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، هو جزء من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على المستوى المحلي، والذي أنشئ على مستوى الولاية وهو يشمل إلى جانب إطارات الوكالة، ممثلين عن الإدارات التي تتدخل في وقت أو أخر في سياق الاستثمار بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بما يلي:

- ✓ تأسيس وتسجيل الشركات؛
- ✓ الموافقات والتراخيص بما في ذلك إصدار تراخيص البناء .

إلى جانب ذلك فإن دور الشباك الوحيد اللامركزي هو تسهيل وتبسيط الإجراءات القانونية لتأسيس مؤسسة وتنفيذ المشاريع الاستثمارية، ولم تقتصر الخدمات المقدمة من طرف الشباك الوحيد على معلومات بسيطة ولكنها تمتد إلى الانتهاء من جميع الإجراءات المطلوبة عن طريق التفويض الفعلي للسلطة، اتخاذ القرار والتوقيع عن الإدارات والهيئات المعنية، الممثلة داخل الشباك.

تشكيلة الشباك الوحيد اللامركزي:

- ✓ المركز الوطني للسجل التجاري؛
- ✓ مصالح الضرائب؛
- ✓ مصالح أملاك الدولة؛
- ✓ مصالح الجمارك؛
- ✓ مصالح التعمير ؛
- ✓ التهيئة العمرانية والبيئة؛
- ✓ التشغيل والعمل؛
- ✓ الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية وصندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء؛
- ✓ مأمور المجلس الشعبي البلدي؛
- ✓ ممثل لجنة الضبط على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات والضبط العقاري.

والشكل التالي يوضح نشأة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

شكل رقم (III-1): يبين نشأة الوكالة لتطوير الاستثمار (ANDI)

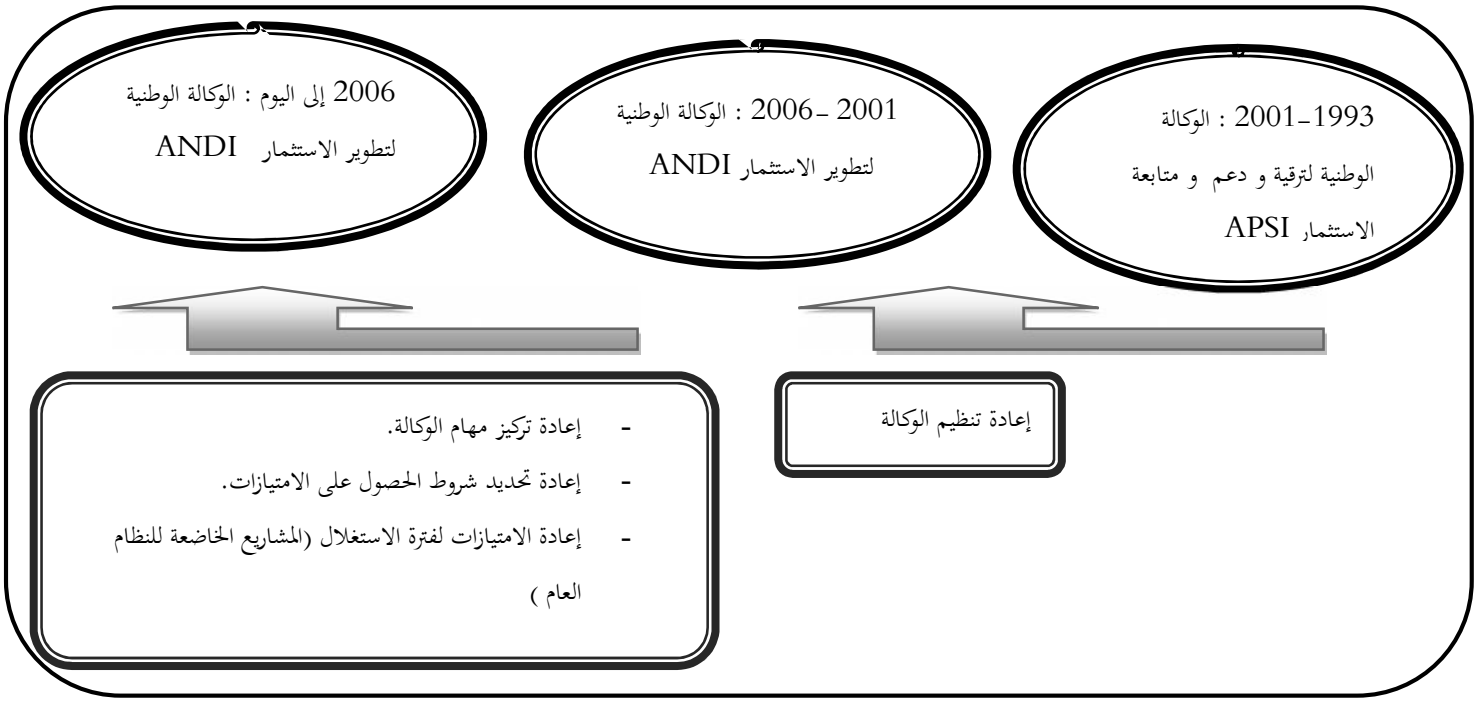

المصدر: مطويات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 2010.

أما الجدول التالي يوضح تشكيلة الشباك الوحيد اللامركزي وأهم الخدمات المقدمة:

جدول رقم (III-10): الشباك الوحيد اللا مركزي، الهيئات وأهم الخدمات المقدمة

الشبابيك	الهيئات	الخدمات
الاستقبال التوجيه	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	إعلام، توجيه تسليم ملف لإيداع تصريحات منح الامتيازات
السجل التجاري	المركز الوطني لسجل التجاري	– تسجيل وإصدار على الفور التسميات الاجتماعية والأسماء التجارية. – تسليم شهادات القيد في السجل التجاري في مدة أقصاها 48 ساعة على الأكثر.
الضرائب	مديرية الضرائب	– منح استمارة طلب رقم التعريف الجبائي والبطاقة الجبائية وضمان صدورهم لدى المديرية المركزية الإعلام والوثائق. – الاستلام والتكفل بملفات طلبات الحصول على شهادة الإعفاء لشراء المعدات المؤهلة للاستفادة من المزايا.

مصالح أملاك الدولة	مديرية أملاك الدولة	– إعلام المستثمرين بتوفر الوعاء العقاري وكذا أصول العقارات المتاحة والمتوفرة. – مساعدة المستثمرين للحصول في أحسن الآجال على عقود امتيازات الأراضي الممنوحة من قبل لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمار والضبط العقاري.
الجمارك	مديرية الجمارك	– تزويد المتعاملين بالإحصائيات و وضع تحت تصرف المتعاملين كل المعلومات المتعلقة بالإجراءات الجمركية.
التعمير	مديرية التعمير	– مساعدة المستثمر في إتمام الترتيبات المرتبطة بالحصول على رخصة البناء والرخص الأخرى المتعلقة بالبناء.
وزارة التشغيل والعمل	مديرية التشغيل والعمل	– تسليم تصاريح العمل والترخيص المؤقت للعمل والتصريحات المتعلقة بالعمال الأجانب الدين لا يخضعون لرخصة العمل.
مأمور المجلس الشعبي البلدي	البلدية	– إعداد الوثائق المتعلقة بالأحوال الشخصية للمستثمر. – التصديق على التوقيع على كل الوثائق الموقعة من قبل المستثمر والضرورية لإنشاء ملف الاستثمار.
العقار	لجنة الضبط على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات والضبط العقاري	– توجيه المستثمرين بشأن الإجراءات التي يتعين القيام بها للحصول على الأراضي مع ممثل لجنة الضبط. – مساعدة المستثمرين لتكوين ملفاتهم. – استلام طلبات منح الامتياز.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على منشورات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 2015 على موقع www.andi.dz. بتاريخ 2015.02.12 على الساعة 23سا 14.

خامسا– الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري[1]:

تكملة للمجهودات التي قامت بها السلطات العمومية في تهيئة المناخ الاستثماري وتحديدا لصلاحيات كل هيئة، قامت الدولة بتأسيس الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري (ANIREF Agence Nationale d'Intermédiation et de Régulation Foncière)، بمقتضي المرسوم التنفيذي رقم07– 119 المؤرخ في23 أفريل 2007، هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي

[1] – مرسوم تنفيذي رقم 07– 119 المؤرخ في 23 أفريل 2007، جريدة رسمية عدد 27 الصادرة بتاريخ 25 أفريل 2007 تتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي .

وتجاري، تحت وصاية الوزير المكلف بترقية الاستثمارات ومقرها في الجزائر العاصمة، مجلسها الإداري يتكون من 9 ممثلين عن وزارات الحكومة بالإضافة إلى ممثل الوكالة الوطنية لتهيئة الإقليم

وممثل عن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI، من مهام الوكالة:

- ✓ مهمة الوساطة، فهي تسير وفقا لاتفاقية ولحساب المالكين للعقارات بكل أنواعها؛
- ✓ تقديم المعلومات للهيئة المقررة المختصة محليا حول العرض والطلب العقاري وتوجهات السوق العقارية وآفاقه؛
- ✓ يتمثل نشاط الضبط بالنسبة للوكالة في المساهمة من أجل إبراز السوق العقارية الحرة الموجهة للاستثمار؛
- ✓ بنك للمعلومات عن شغور الأراضي.

سادسا- إنشاء لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار[1]:

تم إنشاء لجنة المساعدة على تحديد الموقع و ترقية الاستثمارات وضبط العقار(CALPIREF) Comité d'Assistance à la Localisation et à la Promotion des Investissements et de la Régulation du Foncier بمقتضي المرسوم التنفيذي رقم 07 – 120 المؤرخ في 23 أفريل 2007، تشكل هذه الجنة على المستوي المحلي (الولاية)، حيث أن الوالي أو ممثله رئيسا، بالإضافة إلي ممثلين عن عدة مديريات ولائية من مهامها:

- ✓ إنشاء بنك معلومات حول العرض العقاري على مستوي الولاية؛
- ✓ مساعدة المستثمرين في تعيين الأراضي المناسبة لإقامة مشاريعهم الاستثمارية؛
- ✓ تشجيع جميع المبادرات المتعلقة بالترقية العقارية العمومية أو الخاصة لإنشاء أراضي مهيئة ومجهزة لاستقبال الاستثمارات؛
- ✓ المساهمة في الضبط والاستعمال العقلاني للعقار الموجه للاستثمار في إطار الإستراتيجية المحددة من الولاية مع الأخذ بعين الاعتبار على الخصوص التجهيزات العمومية؛

[1] - مرسوم تنفيذي رقم 07- 120 المؤرخ في 23 أفريل 2007، جريدة رسمية عدد 27 الصادرة بتاريخ 25 أفريل 2007.

- ✓ جعل المعلومات المتعلقة بالإمكانيات العقارية الموجهة للاستثمار في متناول المستثمرين عن طريق كل وسائل الاتصال؛
- ✓ اقتراح إنشاء مناطق صناعية أو مناطق نشاطات جديدة؛
- ✓ متابعة إقامة وإنجاز المشاريع الاستثمارية وتقييمها.

المبحث الثالث: الاتفاقيات الجبائية الدولية وواقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

تعد اتفاقيات حماية وتشجيع الاستثمارات المتبادلة أحد المصادر الهامة للنظرية العامة للاستثمار الأجنبي، إلى جانب القوانين الداخلية للدول، حيث تهدف الجباية الدولية إلى تحديد شروط فرض الضريبة على العمليات الدولية، أي تلك العمليات التي يقوم بها شخص مقيم في دولة ما داخل إقليم دولة أخري، أو مع شخص مقيم في دولة أخري. ولا يعتبر موضوع جباية دولية إلا إذا كان الأساس الضريبي كالدخل أو الثروة خاضعا للضريبة من طرف سلطتين ضريبيتين مختلفتين أو أكثر، بحيث تري كل سلطة أن ذلك الأساس يدخل في مجال اختصاصها الضريبي.[1]

المطلب الأول: مفهوم وأهداف الاتفاقيات الجبائية الدولية

أولا- مفهوم وتعريف الاتفاقيات الجبائية الدولية:

إن الاتفاقيات الدولية لا تخرج عن كونها معاهدات دولية تخضع للقانون الدولي، والتي يمكن تعريفها حسب اتفاقية(فينا) للمعاهدات على أنها:

"اتفاق دولي يعقد بين دولتين أو أكثر ويخضع للقانون الدولي، سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر وأيا كانت التسمية التي تطبق عليه."

يتضح من هذا التعريف ما يلي :[2]

- ✓ أن الاتفاقية أو المعاهدة هي اتفاق يعبر عن التقاء إرادات موقعيها على أمر ما، فهي ذات صفة تعاقدية الغرض منها إنشاء علاقة قانونية بين الأطراف المتعاقدة؛
- ✓ الاتفاقية أو المعاهدة هي اتفاق مكتوب ولذا لا تعد الاتفاقيات الشفوية ولاسيما ما يعرف عند بعضهم "اتفاقيات الشرفاء" معاهدات بالمعنى الدقيق للمصطلح. أما إذا كان الاتفاق بين شخصين دوليين أو أكثر مكتوبا فيعد اتفاقية دولية مهما كانت الصيغة التي كتب بها ومهما تعددت الوثائق التي تضمنته؛
- ✓ الاتفاقية الدولية بين شخصين دوليين أو أكثر، وهذا يعني أنها قد تكون بين دول.

---

[1]-Bruno Gouthière, (1998) : les impôts dans las affaires internationales, trente études pratiques, édition Francis Lefebvre, 4éme édition, paris, p11.

[2]- الموسوعة العربية، الموقع الكتروني www.arab-ency.com، مرجع سبق ذكره، بتاريخ 09 أكتوبر 2014، الساعة 09سا 43.

أما الاتفاقيات الجبائية الدولية، فهي عبارة عن " تلك المعاهدات الدولية التي يكون موضوعها ضريبي محض، فالمقصود بالاتفاقيات الجبائية الدولية هي" تلك التي يكون موضوعها عاما وتقوم بتنظيم العلاقات الضريبية بين دولتين أو أكثر بالنسبة لمجموعة من الضرائب، خاصة منها الضرائب على الدخل والثروة والتركات، و يمكن أن تشمل ضرائب أخرى مثل حق الطابع".

تهدف الاتفاقيات الجبائية إلى تفادي الفرض الضريبي المزدوج الذي قد ينشأ نتيجة استثمار أجنبي مباشر، والناتج عن المنافسة الضريبية بين دولتين حول نفس الموضوع الضريبي أي في كل من البلد الذي تم فيه تحقيق الأرباح والبلد الذي تتوجه إليه الأموال.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن الأصل هو عدم تعارض القوانين والنظم الضريبية للدول مع مضمون الاتفاقيات الجبائية التي تبرمها، حيث يعتبر كل منهما مكملا للآخر، كما تعد القوانين الضريبية مرجعا لا غنى عنه لتفسير بعض المصطلحات أو النصوص الاتفاقية الغامضة وغير الواضحة. لكنه قد يحدث في بعض الحالات تعارض بينهما، ونظرا لكون الاتفاقيات تحتل مكانة أسمى من القانون الداخلي للدولة، فإن الأحكام الاتفاقية هي التي تسري وتطبق.

ويوجد نوعان من الاتفاقيات الجبائية هما **اتفاقيات جبائية ثنائية** وأخرى **متعددة الأطراف**، حيث يتمثل النوع الأول في تلك المعاهدات الجبائية التي تبرم بين دولتين فقط، وهو الشكل الأكثر شيوعا، وما يميزها هو:

- ✓ سهولة التوصل إلى اتفاق حول الإجراءات والأساليب التي يمكن من خلالها تنظيم العلاقات الضريبية بين الدولتين المتعاقدتين؛
- ✓ تجنب حدوث مشكلة ازدواج ضريبي بالنسبة المكلفين الذين تربطهم علاقات اجتماعية (الإقامة)، واقتصادية (ممارسة نشاط اقتصادي) بالبلدين معا. إذ تعد أكثر فعالية لحل تلك المشكلة؛
- ✓ يمكن لهذه الاتفاقيات أن تحسن العلاقات الثنائية الاقتصادية والدبلوماسية.

فبالرغم من المزايا العديدة التي تتمتع بها الاتفاقيات الثنائية إلا أن مجال تطبيقها يبقى محدودا بالدولتين طرفي المعاهدة فقط أي على نطاق ضيق.

[1]– حسان نادية، (2007): أسباب فشل الأمر رقم 03-02 المتعلق بالمناطق الحرة كآلية لتنفيذ الإستراتيجية الجزائرية في مجال الاستثمار: مقاربة قانونية على ضوء التشريعات المقارنة، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق جامعة الجزائر، ص5.

أما بالنسبة للاتفاقيات **الجبائية متعددة الأطراف:** فتبرم بين أكثر من دولتين. ونادرا ما يتم اللجوء إلى عقد مثل هذه المعاهدات، لأن الوصول إلى حلول للمشاكل الضريبية بين مجموعة من الدول يعتبر عملية صعبة ومعقدة وتتطلب جهودا كبيرة للتنسيق من أجل إرضاء جميع الأطراف، خاصة في ظل اختلاف الأنظمة الضريبية لكل منها. غير أن هذا الشكل من الاتفاقيات له قدرة أكبر على حل مشكلة التعدد الضريبي وبالأخص الحالة الثلاثية في فرض الضريبة على المكلف، وكذلك حل مشكلة عدم التناسق بين الاتفاقيات الاستثمارية الثنائية.

ترتكز الاتفاقيات متعددة الأطراف بشأن الاستثمار على الخبرة الكافية لأعضاء منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE)، والتي تم اكتسابها بواسطة الأدوات المالية المنظمة فيما يخص الاستثمار(قوانين التحرير والبيان والقرارات حول الاستثمار الدولي والشركات متعددة الجنسيات لسنة 1976).

ثانيا – أهداف الاتفاقيات الجبائية الدولية:

إن الهدف الأولي من هذه الاتفاقيات الجبائية، القضاء على ظاهرة الازدواج الضريبي نتيجة لتصادم اثنين من القوانين الضريبية الوطنية.[1] ومن هذا المنطلق يمكن أن نوجز الأهداف التي تسعى الاتفاقيات الجبائية إلى تحقيقها في النقاط التالية:

- ✓ محاربة كل من التهرب والغش الضريبي الدوليين، عن طريق تبادل المعلومات بين السلطات الضريبية للدول المتعاقدة حول الوعاء الضريبي للمكلفين المعنيين، بالإضافة إلى تقديم الدول المتعاقدة لبعضها البعض المساعدة في تحصيل الضرائب؛
- ✓ منع التمييز بين شخص حامل لجنسية الدولة وآخر لا يملك جنسيتها، بالنسبة للضرائب والالتزامات الجبائية التي على هذا الأخير أداءها، والتي يجب ألا تكون أكثر عبئا من تلك التي يتحملها الشخص الذي يحمل جنسيتها؛
- ✓ تفادي عرقلة التدفق الحر للتجارة والاستثمار ونقل التكنولوجيا على الصعيد (الدولي). من أجل إبرام أي معاهدة دولية، بما في ذلك المعاهدات الجبائية، لابد من المرور بأربع مراحل أساسية والمتمثلة في:

[1] – Jacques Grosclaude, Philippe Marchessou, (2011) : Droit Fiscal Général , édition Dalloz, France, 8e édition, p25.

- مرحلة المفاوضات؛
- مرحلة التوقيع على الاتفاقية؛
- مرحلة التصديق على الاتفاقية؛
- مرحلة نشر الاتفاقية.

المطلب الثاني: نماذج عن بعض الاتفاقيات الدولية

في إطار القانون الجديد للاستثمار، الذي يحث على انفتاح الجزائر على الاستثمارات الأجنبية، ورغبة منها في تشجيع الاستثمار وضمان الاستثمارات القادمة لها من الدول الخارجية انضمت الجزائر إلى العديد من الاتفاقيات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف، الخاصة بتشجيع وضمان الاستثمار على مستوى دول الإتحاد المغرب العربي، ومستوى الدول العربية والدول الأجنبية الأخرى .[1]

وفي هذا الصدد سنتطرق إلى هذه الاتفاقيات كما يلي:

أولا – الاتفاقيات متعددة الأطراف: [2]

وقعت الجزائر على العديد من الاتفاقيات الجهوية، الإقليمية والدولية المتعددة الأطراف بغية الاستفادة من مزايا العمل المشترك، لتصب في دعم جهود الاستثمار التي تبدلها السلطات العمومية ومن بين هذه الاتفاقيات ما يلي:

1- الاتفاقية المغاربية المتعلقة بتشجيع وضمان الاستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي (UMA) [3]**:**

اقتناعا منها على ضرورة تشجيع الاستثمارات وتعزيز التبادل التجاري بين دول الإتحاد المشكلة من (الجزائر، تونس، ليبيا، المغرب وموريتانيا) قامت الجزائر بإبرام اتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار بين هذه الدول بتاريخ 23 جويلية 1990، وأهم ما جاءت به هذه الاتفاقية هو:

- ✓ تشجيع كل بلد من بلدان إتحاد المغرب العربي على حرية تنقل رؤوس الأموال بين هذه الدول واستثمارها في كافة المجالات أو الأنشطة الاقتصادية المسموح بمزاولتها؛
- ✓ الحصول على الأراضي اللازمة للمشروع بالبيع أو الإيجار؛

[1] – عبد القادر بابا، (2004): سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، ص 170.

[2] – عبد الكريم كاكي، الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولية، مرجع سبق ذكره، ص ص 225-235 بتصرف.

[3] – المرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ في 22 ديسمبر 1990، يتضمن المصادقة على الاتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر –بتاريخ 23 جويلية – 1990 الجريدة الرسمية – العدد 06 صادرة بتاريخ 6 فيفري1991.

- ✓ تقديم خدمات المرافق العامة؛
- ✓ لا يمكن تأميم أو انتزاع استثمارات رعايا أي من الأطراف المتعاقدة؛
- ✓ عدم التمييز في الرسوم التأسيسية المختلفة للمشروع ورسوم ونفقات الخدمات بين المستثمر الوطني والأجنبي (المغاربي)؛
- ✓ عدم إخضاع الاستثمار إلى أية قيود غير جمركية على استيراد معدات المشروع الاستثماري ومستلزمات إنتاجه.

2- الاتفاقية العربية الخاصة باستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية:

قامت الجزائر في أكتوبر 1995 على التوقيع على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية ومن أهم ما جاءت به هذه الاتفاقية نوجزه فيما يلي:

- ✓ لا يمكن إخضاع رأس المال العربي المستثمر لأية تدابير خاصة أو عامة بصفة دائمة أو مؤقتة تؤدي إلى المصادرة أو الاستيلاء الجبري أو نزع الملكية أو التأميم أو التصفية أو الحل؛
- ✓ للمستثمر العربي الحق في حرية تحويل رأس المال العربي قصد الاستثمار في إقليم أية دولة طرف وكذا تحويل عوائد رأسماله، كما يمكن له إعادة تحويله (رأسمال) إلى أية دولة طرف بعد الوفاء بالتزاماته. وأن لا يخضع في ذلك لأية عراقيل أو قيود تمييزية مصرفية أو إدارية أو قانونية.

3- الانضمام إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار:

قامت الجزائر بالتوقيع على اتفاقية الانضمام إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمار المنشأة من طرف البنك العالمي (سيول 11 أكتوبر 1985)، وقد احتوت هذه الاتفاقية بنود عديدة يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

تقوم الوكالة بضمان الاستثمارات ضد الخسائر المترتبة على أنواع المخاطر الآتية:

- ✓ خطر تحويل العملة؛
- ✓ خطر التأميم والمصادرة والإجراءات المماثلة؛
- ✓ الحروب والاضطرابات المدنية.

كما تعمل الوكالة على تشجيع التسوية الودية للمنازعات بين المستثمرين والدول المضيفة.

ثانيا- الاتفاقيات الثنائية:

عملت الجزائر على إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية إيمانا منها بأن العمل الثنائي مكمل للعمل الجماعي ومن أهم هذه الاتفاقيات نذكر على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر ما يلي:

1- الاتفاقية الدولية الثنائية المبرمة بين الجزائر وأمريكا في مجال الاستثمار [1] :

أبرمت الجزائر مع أمريكا اتفاقية حول تشجيع الاستثمارات بتاريخ 22 جوان1990، وهذه الاتفاقية تدخل ضمن الاتفاقيات المعروفة باتفاقيات الاستثمار الخاصة لما وراء البحار (في واشنطن)، وهي اتفاقيات ضمان تقوم مؤسسات الاستثمارات الخاصة لما وراء البحار، وهي اتفاقيات ضمان تقوم بضمان تأمين أو إعادة تأمين الاستثمارات **O**verseas Private Investment Corporation (O.P.I.C).

2- الاتفاقية المتعلقة بالتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات بين الجزائر والاتحاد الاقتصادي البلجيكي اللكسومبورغي[2] :

بتاريخ 24 أفريل 1991 من أهم ما نصت عليه هذه الاتفاقية:

- ✓ تمتع كل الاستثمارات المباشرة أو غير المباشرة التي تتم من طرف مستثمري أحد الأطراف المتعاقدة الأخرى بمعاملة عادلة وغير تمييزية كما تتمتع هذه الاستثمارات بأمن وحماية؛
- ✓ يلتزم كل طرف بالسماح للمستثمرين بحرية تحويل أموالهم السائلة وخاصة مداخيل الاستثمارات بما فيها الأرباح ، الفوائد وعوائد رأسمال الحصص الموزعة؛
- ✓ يتم تسوية الخلافات المتعلقة بالاستثمارات بين الأطراف المتعاقدة بالتراضي في حدود الإمكان (بالطرق الدبلوماسية)، وفي حالة عدم التوصل إلى هذا الأسلوب يعرض هذا الخلاف بناء على طلب أحد المتنازعين بذلك الخلاف لتحكيم المركز الدولي لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات (CIRDI) .

3- الاتفاقية الجزائرية -الإيطالية [3] :

تم المصادقة على هذا الاتفاق بين الدولتين في الجزائر بتاريخ 05 أكتوبر 1991.

---

[1] – مرسوم رئاسي رقم 90 – 319 بتاريخ17 أكتوبر 1990، يتضمن المصادقة على الاتفاق الرامي إلى تشجيع الاستثمارات الموقع عليها في واشنطن 22 جويلية 1990 جريدة رسمية عدد 45 الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 1990.

[2] – جريدة رسمية عدد 46 صادرة بتاريخ 06 أكتوبر 1991 رقم 91- 345 بتاريخ 5 أكتوبر1991 موقع بالجزائر بتاريخ 24 أفريل 1991.

[3] – مرسوم رئاسي رقم 91-346 بتاريخ 5 أكتوبر 1991 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجزائر وإيطاليا بالجزائر جريدة رسمية عدد 46 صادرة بتاريخ 6 أكتوبر 1991.

4- الاتفاقية الجزائرية -الفرنسية [1] :

الموقعة في 02 جانفي 1994، لقد تمت عدة اتفاقيات بين الجزائر وبعض الدول الأوربية منذ بداية التسعينات حول تشجيع وترقية وحماية الاستثمارات، وعموما تتضمن الاتفاقيات الثنائية المرتبطة بترقية وحماية الاستثمارات ضمانات وتحفيزات تمكن من تلبية احتياجات نوعية مثل القضايا الإنمائية، وكانت تهدف إلى تحفيز عمليات تحويل رؤوس الأموال والتكنولوجيا بين الأطراف المتعاقدة، وخلق مناصب شغل بين هذه البلدان.

المطلب الثالث: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

أولا- مقارنة الحوافز الضريبية في كل من الجزائر، تونس والمغرب:

في محاولة لمعرفة مكانة الحوافز الضريبية الممنوحة في الجزائر بما هو سائد دوليا، فضلنا إجراء مقارنة على الأقل بدول الجوار (تونس والمغرب) ضمن الجدول المختصر التالي:

الجدول رقم (III-11): مقارنة بين الحوافز الضريبية في مجال الاستثمار المقدمة من طرف كل من الجزائر، تونس والمغرب

الضرائب	الجزائر	تونس	المغرب
الضريبة على أرباح الشركات	25 % الإعفاء لمدة 10 سنوات في مرحلة انطلاق الاستغلال. تعفي من الضرائب على أرباح الشركات لمدة 5 سنوات أو تخفيض بـ 50 % رقم المعاملات المنجزة بالعملة الأجنبية بالنسبة للمنشآت المصدرة للمنتوجات والخدمات.	30 % -نسبة مخفضة: 10 % وتطبق على المؤسسات الصناعات التقليدية ومؤسسات الفلاحة والصيد البحري. -الإعفاء لـ 35 % من الأرباح المكتتب بها في أي من المؤسسات الجديدة أو الزيادة في رأسمالها أو في صلب نفس المؤسسة. -إعفاء 10 سنوات بنسبة 100 % خاصة بمشاريع التنمية الفلاحية. - إعفاء 10 سنوات و نسبة	30 % ، وبعض المعدلات النوعية 8 % و10 % الإعفاءات الجزئية والكلية المرتبطة برقم المعاملات المحققة في مجال التصدير -إعفاء لمدة 5سنوات الأولى على مباشرة العمل. -تخفيض بنسبة 8.75 % فيما يخص المقاولات التي تزاول نشاطها في المناطق الحرة طوال 20سنة.

[1]- مرسوم رئاسي رقم 94-01 بتاريخ 2 جانفي 1994، يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجزائر وفرنسا جريدة رسمية عدد 01 صادرة بتاريخ 02 جانفي 1994.

		50 % خلال 10 سنوات الموالية خاصة بمشاريع التنمية الجهوية التي تنجز من مؤسسات الأشغال العامة والبحث العقاري بمناطق التنمية الجهوية، وكذلك المشاريع المنجزة المتعلقة ببرامج السكن الاجتماعي وبتهيئة مناطق الأنشطة الفلاحية والسياحية والصناعية وبناءات الأنشطة الصناعية المواد. إضافة إلى المشاريع ذات الأداء التصديري. وتضاف 5 سنوات أخرى عندما يكتسي المشروع أهمية خاصة للاقتصاد الوطني.	
الضريبة على الدخل الإجمالي/ الأرباح المهنية	حسب الجدول. الإعفاء لمدة 10 سنوات في مرحلة انطلاق الاستغلال الإعفاء لمدة 03 سنوات للأنشطة التي يقوم بها الشباب المقاول في إطار أنظمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وصندوق التأمين على البطالة	15 % الطرح الكلي للمداخيل والأرباح من أساس الضريبة خلال 10 سنوات الأولى، وطرح 50 % منها خلال 10 سنوات الموالية. طرح 50 % من المداخيل للمشاريع البيئية.	18.1 % رفع الحد الأدنى المعفى من الإخضاع إلى 60.000 درهم -إعفاء لمدة 5 سنوات الأولى على مباشرة العمل. -إعفاء جزئي قدره 50 % من هذه الضريبة لمدة 5 سنوات المتبقية لبعض النشاطات. -تخفيض من الضريبة بنسبة طرح 80 % طوال العشرين (20) سنة الموالية بالنسبة للمقاولات.
الرسم على القيمة المضافة	-الإعفاء لمدة 10 سنوات في مرحلة انطلاق الاستغلال، -إعفاء عند شراء أو استيراد المواد الأولية والتجهيزات. -الإعفاء فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار. -إعفاء السلع والخدمات غير	يتم توقيف العمل بالرسم علة القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المصنوعة محليا. -6 % بالنسبة للأسمدة ومنتجات الصناعات التقليدية المحلية والأنشطة الطبية والأدوية والمصبرات الغذائية والعلف المركب للحيوان ونقل الأشخاص.	تبلغ نسبتها 20 % وهناك نسب منخفضة قدرها 7 % على بعض المواد الواسعة الاستهلاك، و10 % على بعض المواد الغذائية والمشروبات والفنادق على الخصوص، و14 % على مواد أخرى.

	المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية.	-12 % بالنسبة إلى المعدات والخدمات الإعلامية وخدمات النزل والمطاعم وبعض التجهيزات غير المصنوعة محليا والسيارات ذات 4 خيول ونقل البضائع. -18 % نسبة عامة تطبق على المنتجات والخدمات غير الخاضعة إلى نسبة أخرى. وتعفى الشركات التي تنتج للسوق المحلي وللتصدير والمعدات المصنعة محليا، كما تعفى الشركات المحاربة للتلوث وكذا الاستثمارات التي تهدف إلى المحافظة على الطاقة، والبحث والتطوير عندما تستخدم معدات وأدوات مستوردة أو صنعت محليا	
الحقوق الجمركية	تطبق نسبة منخفضة تقدر بـ 3 % على السلع المستوردة تدخل مباشرة في عملية إنجاز الاستثمار. -سعر يتراوح ما بين 2.5% و10 % من القيمة على السلع التجهيزية والمعدات والآلات اللازمة لإنعاش الاستثمار مع إعفائها من الاقتطاع الضريبي عند الاستيراد	أغلب القطاعات معفاة من الرسوم الجمركية فيما يخص المواد والتجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا. -استرجاع الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل المستخلصة على المواد الأولية والمواد نصف المصنعة المستوردة أو التي يتم اقتناؤها من قبل المؤسسة بالسوق المحلي لصنع مواد ومنتجات معدة للتصدير. -الإعفاء الكلي من الرسوم الجمركية، وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة ومعلوم الاستهلاك، للمشاريع البيئية الإعفاء الكلي للمداخيل والأرباح التي يقع لاستثمارها من أساس الضريبة؛	تفرض الرسوم الجمركية في مجال لا يقل عن 2.5% ولا يزيد عن 10 % من قيمة السلع المستوردة. -إعفاء من الرسوم الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة المطبقة على السلع التجهيزية والمعدات والآلات اللازمة لإنجاز مشروعها والتي تستوردها هذه المقاولات مباشرة أو يتم لاستيرادها لحسابها. ويشمل هذا الإعفاء أيضا الأجزاء وقطع الغيار والتوابع المستوردة في نفس الوقت مع السلع الإنتاجية التجهيزية والمعدات والآلات المعدة لها.

		-إمكانية التسويق في تونس 20% من رقم المعاملات التصدير.	
رسم حقوق نقل الملكية والتسجيل	يطبق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة 0.2 % فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال -الإعفاء من رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني. -الإعفاء لمدة 10 سنوات إبتداءا من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار	تعفي من رسوم التسجيل والطابع الجبائي عقود الإحالة بمقابل بين غير المقيمين للمساكن السياحية المنجزة في نطاق مشاريع سياحية والتي وقع اقتناؤها بعملة أجنبية قابلة للتحويل.	تعفي من رسوم التسجيل عقود شراء الأراضي المعدة لإنجاز مشاريع الاستثمار، باستثناء عقود شراء الأراضي المعدة للقيام بعمليات التجزئة والبناء.
الدفع الجزافي	تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة بدلا من الدفع الجزافي. -الإعفاء لمدة 10 سنوات في مرحلة انطلاق الاستغلال. -إعفاء الشركات بصورة مؤقتة لمدة 5 سنوات.	معفى	تخفيض
الرسم على النشاط المهني	نسبة 2% -الإعفاء لمدة 10 سنوات في مرحلة انطلاق الاستغلال	نسبة 1%	يعفي من الرسم كل شخص طبيعي أو معنوي يزاول بالمغرب مهنة أو صناعة أو تجارة، وذلك طوال مدة 5 سنوات من تاريخ الشروع في مزاولة النشاط، ولا يستفيذ من هذا الإعفاء المؤسسات القارة التابعة للشركات غير الموجودة مقرها بالمغرب، وكذا مؤسسات الائتمان والتأمين والوكالات العقارية.

المصدر: غنام نعيمة، أحلام برحايلي، دور التحفيز الضريبي في استقطاب وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية (دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب)، الملتقى الوطني الثالث حول الجاذبية الضريبية ودورها في تشجيع الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 01 و02 ديسمبر 2015.

فيما يتعلق بحافز الإعفاء من ضرائب الدخل وضرائب الأرباح على الشركات: نجد أن الجزائر هي الأضعف وبمدة إعفاء تقدر بـ 10 سنوات من النشاط الفعلي، وهذا خاص بالمشاريع الاستثمارية التي تكون في مرحلة الاستغلال وتندرج ضمن النظام الاستثنائي، أما بالنسبة لمدة الإعفاءات فإن المغرب يتمتع بمجموعة كبيرة من المشاريع بنسبة تخفيض تقدر بـ 8.75 % فيما يخص المقاولات التي تزاول نشاطها في المناطق الحرة طوال 20سنة.

بالنسبة للرسم على القيمة المضافة، يلاحظ أن الجزائر تمنح إعفاءات تصل إلى 10 سنوات وكذلك إعفاء عند اقتناء المواد الأولية أو التجهيزات التي تدخل في عملية الإنتاج أفضل من غيرها (تونس والمغرب)، أما فيما يخص حوافز الإعفاء من الرسوم الجمركية، نجد في تونس أن أغلب القطاعات معفاة، فيما يخص المواد والتجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا وهذا بهدف حماية المنتوج التونسي، عكس المغرب التي يبلغ فيها المعدل 20%، إلا أن وجود استثناءات واسعة هو ما ميز طابعها الجبائي.

بالنسبة لإمكانية أو حافز ترحيل الخسائر المطبق في الجزائر وغير مطبق في كل من تونس والمغرب وهذا ما يعطي الأفضلية للجزائر.

أما بالنسبة لحافز نظام تطبيق الاهتلاك، نجده مطبق في كل من الجزائر وتونس، مع أفضلية لهذه الأخيرة حيث ذكر التشريع التونسي نظام الاهتلاك المستخدم وهو الاهتلاك المتناقص وما له من ميزات ضريبية، حيث يمكن المؤسسة من دفع ضرائب أقل خاصة في السنوات الأولى من بداية نشاطها، بينما في الجزائر فيتم تطبيق نظام الاهتلاكات دون قيد أو إجبارية التقيد بنظام محدد.

على العموم، بالرغم الحوافز الضريبية الممنوحة من طرف الجزائر ضعيفة إلى حد ما بالمقارنة مع دول الجوار(تونس والمغرب)، إلا أنها تبقى مرتفعة عن المستوى العالمي على الأقل من ناحية الضرائب المفروضة على أرباح الشركات.

ثانيا– موقع الجزائر ضمن مؤشرات البنك الدولي:

لقياس أثر النظام الضريبي على المناخ الاستثماري يقوم البنك الدولي باستخدام مؤشرات عديدة نذكر البعض منها في الجدول التالي:

جدول رقم(III-12): وضع الجزائر، تونس والمغرب ضمن بعض مؤشرات البنك الدولي (لسنة 2015)

المؤشرات	الجزائر	تونس	المغرب
مؤشر إجمالي سعر الضريبة: يقيس مبلغ الضرائب والاشتراكات المستحقة الدفع على الأعمال والتي يتم التعبير عنها كنسبة مئوية من الأرباح التجارية	72	62.8	41.7
مؤشر دفع الضرائب: المرتبة العالمية من بين 183 دولة، ترتيب تصاعدي حسب كثرة الضرائب	163	58	124
الوقت المستغرق في إعداد الإقرارات الضريبية: أي الزمن الذي تستغرقه عملية إعداد الإقرارات الضريبية التي تشمل جمع المعلومات الضريبية ودفعها للمصالح الضريبية(الوحدة: عدد الساعات سنويا)	385	144	211

المصدر: من إعداد الباحث باعتماد على تقارير البنك الدولي على الموقع //www/world bank group data.albankaldawli.org/indicator/ تاريخ التصفح 2016.04.08 على الساعة 15سا.

يلاحظ ارتفاع مؤشر إجمالي سعر الضريبة في الجزائر، وهذا يعني أن 72 % من الأرباح التجارية تستقطع في شكل ضرائب وهي نسب مرتفعة مقارنة بكل من تونس والمغرب. كما أن الوقت الذي تستغرقه في الجزائر، في عملية تسديد الضرائب تقدر بـ385 ساعة سنويا، و يعتبر هذا الأخير وقتا طويلا مقارنة بالوقت المستغرق في تونس والمقدر بـ144 ساعة، والمغرب المقدر بـ211 ساعة. وهذا يمثل انعكاسا للبيروقراطية التي تحكم الإدارة الجزائرية.

ثالثا- مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

1- عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

يوضح الجدول رقم (III-13) عدد مشروعات الاستثمار الأجنبي في الجزائر كما يلي:

جدول رقم(III-13): يوضح عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

السنة	عدد المشاريع	التكلفة(مليون دولار)	عدد الوظائف	عدد الشركات
2003	23	5.046.3	4.732	22
2004	19	857.2	3.334	19
2005	45	10.545.3	11.049	43
2006	50	9.686.6	9.491	45
2007	29	4.070.1	5.711	28
2008	75	16.408.2	27.305	66
2009	32	2.605.1	5.872	28
2010	21	1.367.4	3.797	17
2011	27	1.431.6	2.565	24
2012	18	2.376.8	4.951	17
2013	16	4.284.6	7.298	12
2014	13	535.5	2.130	13
2015	13	749.4	3.758	13
الإجمالي	381	59.964	91.993	315

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2016): التقرير السنوي 2016، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات على الموقع الالكتروني dhman.net/ar/news/2016، تاريخ التصفح 2016.08.23 على الساعة 12سا 53د

فيما يتعلق بنشاط الجزائر على صعيد الاستثمارات الأجنبية المباشرة الجديدة (Greenfield) فتشير قاعدة بيانات الموضحة في الجداول ما يلي:

ما بين الفترة جانفي 2011 وديسمبر 2015 بلغ عدد مشروعات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 381 مشروعا يتم تنفيذها من قبل 315 شركة عربية وأجنبية، وتشير التقديرات إلى أن التكلفة الاستثمارية الإجمالية لتلك المشروعات تبلغ نحو 60مليار دولار، وتوظف نحو 92 ألف عامل.

2- أهم الدول المستثمرة في الجزائر ما بين (2011-2015)

يوضح الجدول رقم (III-14) أهم الدول المستثمرة في الجزائر على النحو التالي:

جدول رقم(III-14): يوضح أهم الدول المستثمرة في الجزائر

ما بين جانفي2011 وديسمبر2015

الدولة	عدد المشاريع	التكلفة(مليون دولار)	عدد الوظائف	عدد الشركات
اسبانيا	7	2.232.1	2.880	3
قطر	2	2.150.0	3.089	2
تركيا	2	1.737.3	3.342	2
لوكسمبورغ	1	837.3	342	1
المملكة المتحدة	7	408.7	2.659	6
فرنسا	15	376.6	1.631	13
جنوب افرقيا	1	350.0	638	1
سويسرا	3	286.2	561	3
ألمانيا	6	175.8	1.360	6
ميانمار(بورما)	1	159.8	342	1
أخرى	42	664.1	3.858	39
الإجمالي	**87**	**9.378**	**20.702**	**77**

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2016): التقرير السنوي 2016، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات على الموقع الالكتروني dhman.net/ar/news/2016، تاريخ التصفح 2016.08.23 على الساعة 12سا 53د

يلاحظ أن خلال الفترة الممتدة ما بين جانفي 2011 وديسمبر 2015 حلت اسبانيا وقطر وتركيا على التوالي في قائمة أهم الدول المستثمرة في الجزائر حسب التكلفة الاستثمارية للمشروعات. فيما بلغت حصتهم نحو 65 % من الإجمالي.

3- أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر ما بين (2011- 2015):

يوضح الجدول رقم (III-15) أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر كما يلي:

جدول رقم(III-15): يوضح أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر

ما بين جانفي 2011 وديسمبر 2015

الشركة	البلد	عدد المشاريع	التكلفة (مليون دولار)
Grupo Ortiz Construccion y servicios Del Mediterraneo	اسبانيا	5	2.209
Quatar Petroleum(QP)	قطر	1	2.000
Taypa Tekstil	تركيا	1	900
Arcelor Mittal	لوكسمبورغ	1	837
Tosyali Holding	تركيا	1	837
Pretoria Portland Cement(PPC)	جنوب افرقيا	1	350
Lafarge holcim	سويسرا	1	277
Shwe Taung	ميانمار(بورما)	1	160
Clarke Group	المملكة المتحدة	1	156
Ooredoo(Quatar Telecom)	قطر	1	150
شركات أخرى		73	1.502
الإجمالي		**87**	**9.378**

المصدر: مناخ الاستثمار في الدول العربية، (2016): التقرير السنوي 2016، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات على الموقع الالكتروني dhman.net/ar/news/2016، تاريخ التصفح 2016.08.23 على الساعة 12سا 53د

يلاحظ منذ جانفي 2011 إلى غاية ديسمبر 2015، أن الاستثمارات العربية والأجنبية الواردة إلى الجزائر تتركز في قطاعات المعادن بقيمة 3.7 مليارات الدولارات والعقارات بقيمة 1.7 مليار دولار ثم البناء ومواد البناء 1.3 مليار دولار. بالإضافة إلى تصدر مجموعة أورتز الإسبانية للإنشاءات قائمة أهم 10 شركات مستثمرة في الجزائر حيث تنفذ 5 مشروعات ضخمة بتكلفة استثمارية تقدر بنحو 9.4 مليار دولار.

خلاصة الفصل

على ضوء ما تم عرضه في هذا الفصل فقد تبين أن تشريعات الاستثمار في الجزائر عرفت تطورا نوعيا من حيث أهمية النصوص القانونية الصادرة منذ الاستقلال إلى غاية السنوات الأخيرة، حيث يشكل القانون 12/93 والأمر رقم03/01 المتعلق بتطوير الاستثمار قفزة و وثبة نوعية أساسية لتغيير نظام الاستثمار في الجزائر. وعموما عملت الدولة على إرساء دعائم المناخ الملائم للاستثمار وهذا من خلال الإصلاحات القانونية، والمؤسساتية، عن طريق خلق وتطوير للهيئات والأجهزة المكلفة بتطوير وتشجيع الاستثمارات، و لم تتوقف الجزائر عند هذا الحد، بل ذهبت إلى أبعد من ذلك بإبرامها للاتفاقيات الدولية الجماعية أو الثنائية المحفزة لاستقطاب الاستثمارات وتعزيزا لمصداقيتها الدولية وتكميلا وتدعيما لما صدر من قوانين. هذا من جهة، ومن جهة ثانية يمكن معالجة الازدواج الضريبي بتنازل الدولة عن حقها في فرض الضريبة بموجب قانونها فهي بذلك تضحي بجزء من إيراداتها الضريبية. وغالبا ما ترى الدول أنه من أجل تقديم ذلك التنازل لا بد أن تلقى معاملة بالمثل، الشيء الذي لا يتحقق في أغلب الأحيان. ومن هنا ظهرت الحاجة إلى إبرام اتفاقيات جبائية دولية، والتي يمكن من خلالها لدولتين أو أكثر التفاوض، ثم الاتفاق حول كيفية تفادي مشكلة الازدواج الضريبي من خلال تحديد مجال الاختصاص الضريبي لكل دولة متعاقدة.

بالرغم من كل هذه الجهود المبذولة لتحفيز وتشجيع الاستثمار، إلا أن الاستثمار الأجنبي المباشر يعاني كغيره من الاستثمارات من عدة عراقيل على الصعيد الأمني والسياسي أو على الصعيد القانوني والإداري أو على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي جعلت من المستثمر يتردد في الإقدام على إصدار قرار الاستثمار في بلد ما.

ومن خلال ما تقدم، سوف نحاول في الجانب التطبيقي الوقوف على مدى نجاعة الجهود المبذولة من طرف الدولة في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال دراسة ميدانية من وجهة نظر أراء أفراد عينة من مستثمرين أجانب، مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، وممثلي الهيئات والمؤسسات المكلفة بتطوير وتشجيع الاستثمار.

الفصل الرابع:

منهجية الدراسة

تمهيد:

إن المصدر الرئيسي في الوصول إلى معرفة صادقة وموثوقة هو البحث الذي تزايد استخدامه في صنع القرارات وحل المشكلات بشكل واضح، وذلك في كافة حقول المعرفة الإنسانية. إن عملية البحث العلمي تسير وفق خطوات منظمة وإجراءات صارمة بغية الوصول إلى نتائج دقيقة.

وعليه تأتي أهمية هذا الفصل في كونه يمكن من تقديم صورة واضحة، وبطريقة منظمة عن مختلف الخطوات المنهجية التي اعتمدها الباحث في إطار هذا البحث، سعيا للإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها. حيث يتضمن الإطار المنهجي للبحث وصفا مفصلا للمنهج المستخدم، عرضا لحيثيات الدراسة الاستطلاعية، ووصفا لعينة البحث وكيفية اختيارها من مجتمع الدراسة، بالإضافة إلى شرح مفصل لأدوات جمع البيانات المستخدمة في جمع البيانات الميدانية والمتمثلة في الاستمارة، وأخيرا التأكد من مدى صلاحية أداة الدراسة لقياس ما أعدت من أجله.

وتحقيقا لما سبق ذكره تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

- **المبحث الأول:** أسلوب، نموذج ومتغيرات الدراسة
- **المبحث الثاني:** عينة وإجراءات الدراسة الميدانية
- **المبحث الثالث:** صدق وثبات أداة الدراسة

المبحث الأول: أسلوب، نموذج و متغيرات الدراسة

يمكن اعتبار منهج الدراسة بأنه الطريقة التي يتبعها الباحث ليصل في النهاية إلى نتائج تتعلق بموضوعه، وهو الأسلوب المنظم المستخدم لحل مشكلة الدراسة. والبحث العلمي هو الوسيلة التي يمكن بواسطتها الوصول إلى حل مشكلة محددة أو اكتشاف حقائق جديدة حيث يرتبط البحث العلمي ارتباطا وثيقا بمفاهيم أساسية كالعلم، والمعرفة، والنظريات العلمية، لذلك جاء هذا المبحث لتقديم معلومات جوهرية حول منهجية الدراسة الميدانية.

المطلب الأول: أسلوب وإستراتيجية الدراسة

أولا- أسلوب الدراسة:

عندما يريد الباحث دراسة ظاهرة ما فإن أول عمل يقوم به هو وصف هذه الظاهرة التي يريد دراستها من خلال جمع معلومات دقيقة عنها. فالمنهج الوصفي يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد فعلا بالواقع، كما يهتم بوصفها وصفا دقيقا، ويعبرعنها تعبيرا كيفيا أو كميا، بحيث يصف التعبير الكيفي الظاهرة ويوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فيعطي وصفا رقميا بحيث يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى[1].

ويعرف المنهج الوصفي بأنه: " مجموعة الإجراءات الدراسية التي تتكامل لوصف الظاهرة أو الموضوع اعتمادا على جمع الحقائق، والبيانات، وتصنيفها، ومعالجتها، وتحليلها تحليلا كافيا ودقيقا، لاستخلاص دلالتها، والوصول إلى نتائج أو تعميمات عن الظاهرة، أو الموضوع قيد الدراسة"[2].

وفي كثير من الأحيان لا تقف البحوث الوصفية عند حد الوصف أو التشخيص الوصفي، بل تهتم أيضا بتقرير ما ينبغي أن تكون عليه الظواهر أو الأحداث أو المواقف التي يتناولها البحث، وذلك في ضوء معايير أو قيم معينة، واقتراح الخطوات، والأساليب للوصول إلى ذلك. ويستخدم الباحث لجمع البيانات في مثل هذا النوع من البحوث كل من الاستبيانات، والملاحظات، والمقابلات، وغيرها من الأدوات[3] .

---

[1] – ماجد محمد الخياط، (2011): أساليب البحث العلمي، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ص 93.

[2] – نفس المرجع، ص 94.

[3] – ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، (2010): أساليب البحث العلمي، الطبعة الرابعة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص41.

كما يتميز المنهج الوصفي في البحث العلمي بجملة مزايا منها:

– يوفر معلومات وبيانات حول الظاهرة قيد البحث وكما هي موجودة في الواقع إضافة إلى العوامل والمتغيرات ذات الصلة بحدوثها؛

– يساعد في التوصل إلى تفسير الحدث أو الظاهرة بناء على علاقتها بظواهر أو عوامل أخرى؛

– بناء على الاستنتاجات التي يتم التوصل لها حول الظاهرة يمكن التنبؤ بمستقبل الظاهرة.

كما تتخذ البحوث الوصفية أشكالا متعددة في تصنيفها، ولا يوجد اتفاق بين المختصين على تصنيف موحد لها و بناء على ذلك فقد جرى تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي[1]:

*البحوث المسحية؛

*البحوث الوصفية التحليلية؛

*بحوث العلاقات المتبادلة.

وعن مراحل هذا المنهج فهما مرحلتان أساسيتان تتمثلان في ما يلي:

- مرحلة الاستطلاع والتي تهدف لتكوين إطار واضح لمشكلة البحث.
- مرحلة الوصف الموضوعي والتي تمثل جميع العمليات التي تهدف للوصول إلى النتائج.

واستنادا لمتطلبات معالجة هذا الموضوع وللوصول إلى النتائج المراد تحقيقها، اعتمد الباحث في هذا الصدد على المنهج الوصفي التحليلي(بأسلوبه النظري والتحليلي)، الذي يعرف بأنه: "الطريقة المثلى في البحث، والذي يتناول أحداث، وظواهر، وممارسات موجودة، ومتاحة للقياس دون تدخل مجربها". وكون أي بحث علمي يحتاج إلى بيانات ومعلومات في ضوئها يتم تحليل النتائج، والوصول إلى تفسيرات علمية للمشكلات المتعددة والاستعانة بأحد أبرز أدوات جمع البيانات والمعلومات، وهي الاستبيان أو ما يعرف بـ "الاستمارة"، ومن تم استغلال أبرز الأساليب الإحصائية باستخدام البرنامج الإحصائي الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) الإصدار رقم (21).

ثانيا– إستراتيجية الدراسة:

يسمح تصميم البحث بتحريك مختلف عناصر البحث (الإطار النظري، الإشكالية، التحليل والنتائج)، ويتم تعديل تصميم البحث كلما تقدم الباحث في إنجاز عمله، وذلك نتيجة الصعوبات، والفرص التي تظهر خلال مسار الدراسة، وعليه يمكن تعريف تصميم البحث على أنه:" خطة أو مخطط يوضح

[1]– عدنان حسين الجادري، يعقوب عبد الله أبو حلو، (2009): الأسس المنهجية والاستخدامات الإحصائية في بحوث العلوم التربوية والإنسانية، الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 200.

مواصفات العمليات اللازمة من أجل اختبار فرضية معينة في ظل الشروط المتوفرة"[1]، أما بالنسبة لإستراتيجية الدراسة أو البحث فهي جميع الخطوات التي يتبعها الباحث منذ بداية الدراسة، وبعد تحديد أهداف أو الغرض من الدراسة، وحتى الانتهاء إلى تحقيق كافة أهداف الدراسة، والتي قد تكون باختبار فرضية ما أو إيجاد حلول لمشكلة، أو عدد من المشاكل التي يدرسها الباحث. وأحد النقاط المهمة التي لابد على الباحث الانتباه لها هو تبرير إستراتيجية البحث التي سيتبناها في دراسته، حيث يقوم الباحث بتبرير اختياره لإستراتيجية البحث التي يتبعها في دراسته، وبطبيعة الحال فإن هذا التبرير لابد أن يكون مبنيا على أساس قوي بحيث يقوم الباحث باستخدام المراجع المختلفة التي توضح سبب اختيار الباحث لهذه الإستراتيجية دون غيرها.

وتعد أحسن طريقة لمعرفة ما هي الإستراتيجية التي يمكن استخدامها هو تحديد نوعية سؤال الدراسة، حيث أنه في ظل الدراسات الوصفية، تكون الطريقة الشائعة للإجابة على سؤال الدراسة الرئيسي هو الاستطلاع[2]، الذي يناسب حالة جمع البيانات في فترة زمنية معينة، ويكون الهدف من السؤال هو تحديد ما هي المتغيرات المستقلة التي تقدر متغير أو مجموعة من المتغيرات التابعة.

ما يمكن الإشارة إليه هو وجود خمس إستراتيجيات أساسية للبحوث هي:

التجارب، الاستطلاع، تحليل الأرشيف، الاعتماد على البيانات التاريخية، ودراسة الحالة.

ويعد الاستطلاع تقنية يتم من خلالها جمع البيانات من أفراد عينة الدراسة بواسطة استخدام الاستمارة، وهو ما سيتم توضيحه لاحقا، وقد تم الاعتماد في الدراسة الحالية على إستراتيجية الاستطلاع من خلال الاعتماد على الاستمارة بدرجة أولى كأداة رئيسية لجمع البيانات.

ثالثا- التموقع الإبستمولوجي للبحث:

إن التفكير الإبستمولوجي ضروري من أجل إضفاء صفة الشرعية والقبول على العمل البحثي ونتائجه التي يراد منها أيضا الوصف، الفهم، الشرح، أو التوقع. وتعبر الإبستمولوجيا عن فرع فلسفي مرتبط بطبيعة تفسير المعرفة والإعتقاد. حيث يكون الإعتقاد الإبستمولوجي من طبيعة المعرفة، وطريقة الوصول إلى المعرفة، وتشمل مصدر المعرفة، وتفسير كيفية الوصول إلى المعرفة، حيث توجد ثلاث

[1] - Nicholas Walliman, (2011) : research methods-the basic, Routledge, New York, USA, p16.

[2] -Raymond Alain Thietart, coll, (2007) : methodes de recherche en management, 3éme édition, Dunod, paris, France, p37.

مواضع إبستمولوجية للبحث[1]، ويمكن توضيحها كما يلي:

1-النموذج الوضعي: وهي فلسفة تعتمد على الأرقام لأن الأرقام لا تكذب بنظرهم، تمثل المعرفة فيه الواقع والهدف منه هو الشرح، ويرتكز هذا النموذج على حيادية التحليل والموضوعية، كما أن الفرضيات تكون محددة، ويعتمد بشكل كبير على المنهج الكمي، ويتلاءم النموذج الوضعي مع كل من الطريقة الإستنتاجية، والطريقة الإفتراضية-الإستنتاجية.

2-النموذج التفسيري: وهي فلسفة تعتمد على الشرح، يقوم على أن الهدف من المعرفة الناتجة، وهو فهم الواقع عن طريق التفسير، ويعتمد على فرضيات نسبية (سببية)، كما يتلاءم أكثر مع المنهج الكيفي، ويعتمد على الذاتية وتدخل الباحث للوصول إلى المعرفة، بحيث يظهر في البحث ارتباط كبير بين الباحث والظاهرة المدروسة، ويتلاءم النموذج التفسيري مع الطريقة الإستقرائية.

3-النموذج البنائي: يقوم على اكتشاف المعرفة بحيث يتم إنتاج المعرفة من خلال تفاعل الباحث مع نموذج البحث، وتكون الفرضيات عمدية بحيث أن المعرفة الناتجة تكون ظرفية ونسبية، ويعتمد بشكل كبير على المنهج الكيفي، ويتلاءم النموذج البنائي مع الطريقة الاستقرائية.

وبالنسبة لهذه الدراسة فهي تتلاءم وتتطابق مع النموذج الوضعي.

المطلب الثاني: نموذج ومتغيرات الدراسة الميدانية

أولا- نموذج الدراسة:

يوضح الشكل رقم**(1-IV)** نموذج الدراسة الميدانية ومتغيراتها كما يلي:

[1]- سليماني منيرة، (2016): أثر ثقافة المؤسسة على التوجه المقاولاتي دراسة ميدانية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية على مستوى ولاية عنابة، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، ص 198.

الشكل رقم (IV-1): نموذج الدراسة الميدانية

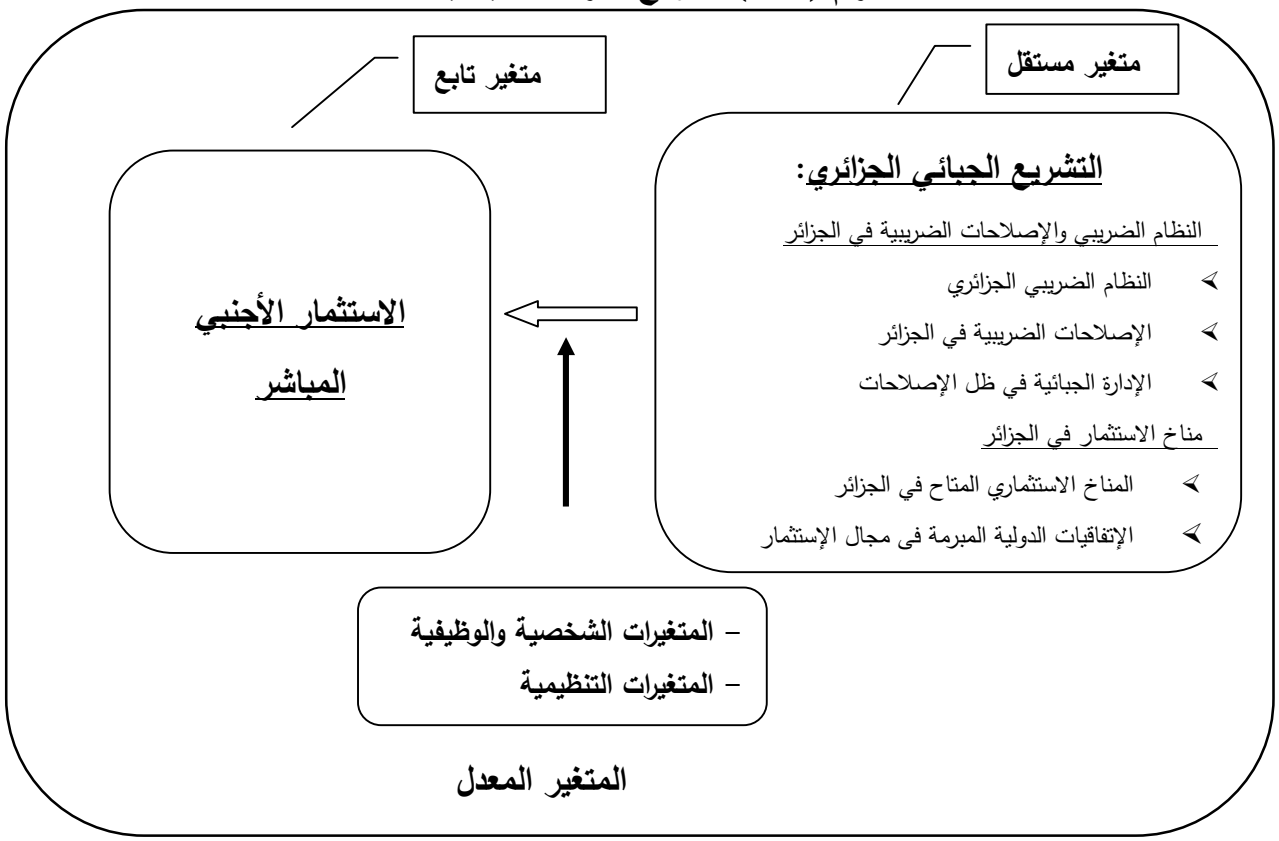

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الدراسات السابقة.

ثانيا- متغيرات الدراسة:

يشير مصطلح متغير إلى أي كمية تتغير، أو أي خاصية مميزة يمكن قياسها. وهو يطلق على كل ما يراد دراسته في البحث الاجتماعي[1]. وحسب نموذج الدراسة الميدانية ومن خلال الشكل رقم**(IV-1)** أعلاه يلاحظ أن المتغيرات ثلاثة أنواع حيث يطلق على الأول المتغير المستقل، ويطلق على الثاني المتغير التابع، أما الثالث فيسمى بالمتغير المعدل، والغالب هو أن يكون هناك متغير تابع واحد وعدة متغيرات مستقلة.

1- المتغير المستقل:

يعرف المتغير المستقل كذلك بـ "المتغير التنبؤي" ويفضل بعض المفسرين استخدام تعبير"المتغير المفسر"، فهو الذي يؤثر ولا يتأثر بالمتغير التابع، وله تأثير إيجابي أو سلبي على المتغير التابع بحيث أن التغير في المتغير التابع يفسر بالتغير في المتغير المستقل، ويمثل التشريع الجبائي الجزائري المتغير المستقل في هذه الدراسة.

[1] -محمد عاطف غيث، (1989): قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، مصر، ص 506.

2- المتغير التابع:

يعرف المتغير التابع أيضا بـ" متغير الاستجابة"، هو الذي يتم التأثير عليه من قبل المتغير أو المتغيرات المستقلة. ومن الممكن إيجاد حل للمشكلة من خلال تحليل المتغيرات التابعة، حيث يمثل الاستثمار الأجنبي المباشر المتغير التابع في هذه الدراسة.

3- المتغير المعدل:

هو المتغير الذي لا يؤثر بشكل مباشر على علاقة المتغير المستقل بالمتغير التابع، فهو يبين مدى توافرها. وتمثل المتغيرات الشخصية، الوظيفية والتنظيمية متغيرات معدلة في هذه الدراسة.

ثالثا- قياس متغيرات الدراسة:

تهدف عملية القياس في البحوث الاجتماعية إلى استخدام الأرقام للتعبير عن الظواهر أو المشكلات أو القضايا محل الدراسة، أي أنه من خلال القياس يتم نقل الوضع التطبيقي أو العملي للظواهر محل الدراسة إلى الوضع التجريدي في صورة أرقام أو مؤشرات ذات دلالة لهذه الظواهر[1].

يوجد نوعان من المتغيرات: متغيرات يمكن قياسها وهي المتغيرات الطبيعية، وأخرى لا يمكن قياسها وهي المتغيرات المرتبطة باتجاهات ومدركات الأفراد مثل جدوى قوانين الاستثمار، وللتمكن من قياس هذا النوع يجب تحويله من صيغته المجردة إلى أوضاع عملية أو إجرائية، مع تحديد سلم القياس الذي يجب استخدامه وعلى الباحث أن يحدد ما الذي يريد قياسه بدقة.

ولتفهم أنواع المقاييس أو مستوياتها يجب ربطها بالخصائص الأساسية التي تستخدم في توصيف الأرقام حسب ما يلي[2]:

- أن رقم صفر يعني غياب خاصية معينة بينما أي رقم آخر يعني تواجد هذه الخاصية باتجاه ومستوى معين حسب مقدار الرقم وإشارته إذا ما كانت موجبة أو سالبة؛

- أن وجود ترتيب معين للأرقام المرتبطة بخصائص معينة يعني وجود ترتيب معين لتلك الخصائص حسب أهميتها، أو تأثيرها، أو تأثرها؛

- كما أن وجود فروقات بين الأرقام التي تمثل خصائص معينة يعني وجود فجوات أو تباينات بصورة أو بأخرى بين هذه الخصائص، والتي يمكن ترتيبها وفق هذه التباينات.

---

[1] -أحمد عبد الله اللحلح، مصطفى محمود أبو بكر،(2001): البحث العلمي تعريفه-خطواته-مناهجه-المفاهيم الإحصائية، الدار الجامعية،الإسكندرية، مصر، ص228.

[2]- نفس المرجع مرجع، ص ص 229-230.

وفي ضوء خصائص كل من النظام الرقمي وتوصيف الأرقام، ووفق معيار مستوى القياس، يمكن تقسيم المقاييس إلى ما يلي:

- المقاييس الإسمية؛
- المقاييس الترتيبية أو الرتبية؛
- مقياس النسب؛
- المقاييس الفئوية أو الفاصلية؛
- المقاييس المقارنة أو المقاييس غير المقارنة.

وقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المقياس الرتبي " **ليكارت** Likert " الخماسي، ويستخدم بدرجة كبيرة في البحوث العلمية التي تقيس التفضيلات أو الإتجاهات بشأن خصائص معينة تتعلق بموضوع أو قضية بحثية معينة. وقد صممت إجابات العبارات على أساس مقياس **ليكارت** الخماسي الذي يتضمن خمسة درجات كما يلي: موافق تماما 5، موافق 4، موافق إلى حد ما 3، غير موافق 2، غير موافق تماما 1، وسيتم التعرض لذلك بشيء من التفصيل في المطلب الخاص بتصميم أداة الدراسة.

المطلب الثالث: مصادر، حدود والأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

أولا- مصادر الدراسة الميدانية:

من أجل الحصول على مصادر أي دراسة هناك طريقتان، الأولى يطلق عليها طريقة المصادر الرئيسية والتي تم الحصول عليها بشكل مباشر، وذلك بقيام الباحث بجمع تلك البيانات عن طريق الاتصال المباشر مع مصادرها، أما الطريقة الثانية فتسمى طريقة المصادر الثانوية حيث تجمع البيانات بطريقة غير مباشرة، بواسطة أشخاص آخرين وهيئات رسمية مختصة، هذا ما جعلها توفر على الباحث الوقت عكس سابقتها، وهذه الدراسة استلزمت على الباحث إتباع كلتا الطريقتين، ويمكن توضيحهما كما يلي:

1- طريقة المصادر الرئيسية:

وذلك من خلال إتباع جملة من الأدوات تتمثل في:

1-1- المقابلات الشخصية:

تعد المقابلة استبيان شفوي يقوم من خلالها الباحث بجمع معلومات بطريقة شفوية مباشرة من المفحوص، والفرق بين المقابلة والاستبيان يكمن في أن المفحوص هو الذي يكتب الإجابة على

الأسئلة، بينما الباحث بنفسه إجابات المفحوص في المقابلة[1]. وتهدف المقابلة بشكل أساسي إلى الحصول على المعلومات التي يريدها الباحث من المبحوثين، والتعرف على ملامح، أو مشاعر، أو تصرفات المبحوثين في مواقف معينة. وقد قام الباحث في هذا الصدد بإجراء سلسلة منها محاولا استقصاء، واستخلاص آراء، ووجهات نظر مختلف الأطراف الفاعلة في ميدان الاستثمار الأجنبي المباشر (المستثمرين الأجانب، ممثلي الهيئات والمؤسسات المكلفة بترقية وتشجيع الاستثمار، بالإضافة إلى أعوان ومفتشي الإدارات الجبائية).

ويمكن الإشارة إلى أن عامل المقابلات الشخصية تتخلله في بعض الأحيان بعض الصعوبات مما أثرت على سرعة الحصول على المعلومات، خاصة أين انعدمت المقابلة الشخصية، وذلك بعد إيداع الباحث طلب مسبق يودع لدى أمانة الشخص المراد مقابلته. وبهذا تم التركيز في بعض الحالات على أداة البريد الإلكتروني.

1-2- الملاحظات:

قام الباحث بزيارات ميدانية وجمع بعض الملاحظات، واستعمالها في توجيه الدراسة، متحديا بذلك عامل التكتم والسرية الذي طبع سلوك خاصة بعض المستثمرين الأجانب، ناهيك عن الغياب المستمر للمسئولين، أو تبريراتهم لعدم وجود الوقت لمقابلة الباحث على الأقل أثناء معظم الزيارات باعتبارهم المخولين للإجابة على الأسئلة.

ولتدارك أوجه القصور التي ميزت هذه الأدوات فيما بينها، وبناء على طبيعة البيانات المراد جمعها والمنهج المتبع في دراستنا بالإضافة إلى الوقت والإمكانيات المادية المتاحة، ارتأينا إلى أن تكون استمارة الأسئلة هي الأداة الأكثر ملاءمة لتحقيق أهداف الدراسة، باعتبارها وسيلة لجمع المعلومات اللازمة مع تدعيمها بالمقابلات والملاحظات الشخصية عند توزيعها على المستجوبين من أجل ضمان جودة ومصداقية أكثر للبيانات المتحصل عليها.

حيث تم الاستعانة أثناء توزيعها بزملاء في الميدان لإيصالها إلى المبحوثين عبر جميع أنحاء القطر الجزائري، وقد تم التواصل معهم كذلك عن طريق إرسال نسخة منها عبر بريدهم الإلكتروني الشخصي، وعبر مواقع التواصل الاجتماعي(Facebook) بالإضافة للهاتف الثابت، وهذا لتعذر وصعوبة التنقل الشخصي إليهم.

[1] – ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، (2010): مرجع سبق ذكره، ص 177.

2- طريقة المصادر الثانوية:

وذلك من خلال مصادر المعلومات والوثائق التي تهتم أساسا بمجال الاستثمار الأجنبي المباشر، بيئة ومناخ الاستثمار باعتبار أن هذه الخطوة تعد خطوة رئيسية قبل انطلاق البحث، وتعددت هذه الوثائق لتشمل كل من:

- النصوص والتشريعات الصادرة بأعداد الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية؛
- البحوث والدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع؛
- التقارير الصادرة عن الهيئات والمنظمات المهنية الدولية.

ثانيا- حدود الدراسة الميدانية:

تتمثل حدود هذه الدراسة فيما يلي:

1- الحدود المكانية: عالجت الدراسة الميدانية الواقع العملي لمدى نجاعة التشريع الجبائي في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

2- الحدود الزمنية:

يرتبط مضمون ونتائج الدراسة الميدانية بالزمن الذي أجريت فيه والممتد من 07 جويلية 2015 إلى غاية 15 نوفمبر 2016.

3- الحدود البشرية:

تستند هذه الدراسة الميدانية إلى آراء مجموعة من المبحوثين لهم علاقة بالاستثمار الأجنبي المباشر. بحيث شملت كل من المستثمرين الأجانب، مفتشي وإطارات إدارة الضرائب، ومؤسسات ترقية وتشجيع الاستثمار.

ثالثا- الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

بناء على طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وللإجابة على الأسئلة واختبار الفرضيات، تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS (Statistical Package For Social Science) الإصدار رقم21، حيث تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

1-الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل صدق الاستمارة:

-معامل الارتباط بيرسون(Correlation Coefficient Person) لقياس درجة الارتباط وصدق الاتساق الداخلي، حيث أن معامل الارتباط يدلنا أولا على قوة العلاقة بين متغيرين أو على اتجاه هذه العلاقة: إما موجبة أو سالبة [1].

ما يمكن الإشارة إليه، أن معامل الارتباط بين متغيرين(X ,Y) ويرمز له بالرمز (**r**)، ويحقق معامل الارتباط الخطي المتباينة: (−1 ≥ **r** ≥ 1+)، أي يأخذ قيما محصورة بين 1−،+1 وإذا انعدمت العلاقة أو الارتباط بين متغيرين فإن قيمة معامل الارتباط المحسوبة تساوي صفرا، أو قيمة قريبة جدا من الصفر.

ويعني وجود ارتباط موجب أن العلاقة بين المتغيرين تسير باتجاه واحد مما تدل على العلاقة الطردية، أي أن زيادة قيم أحد المتغيرين يلازمه زيادة في قيم المتغير الآخر، والنقص في قيم أحد المتغيرات يصاحبه نقص في قيم المتغير الآخر.

استعمل الباحث ارتباط بيرسون لقياس قوة ارتباط البيانات الرقمية، وصدق الاتساق الداخلي للاستمارة.

2-الأساليب الإحصائية المستخدمة في فحص ثبات الاستمارة:

اختبار طريقة معامل ألفا كرونباخ(Cronbach's Alpha Coefficient)، يستخدم للحكم على الصدق البنائي لمحاور الاستمارة، أو ما يعرف بفحص صدق وثبات الاستمارة، حيث كلما اقترب من الواحد كان الثبات مرتفعا، وكلما اقترب من الصفر كان الثبات منخفضا [2]، تم استخدامه في دراستنا لتحديد ثبات أداة الدراسة المتمثلة في الاستمارة ولمعرفة مدى صدقها في قياس الظاهرة محل البحث.

3-الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات:

إن وضع البيانات في جدول تكراري يعطي فكرة أولية عن سير البيانات واتجاه الظاهرة موضوع البحث، لكن تمثيلها يدعم الفكرة إلا أنه لا يكفي، وهناك ميل للتعرف على قيم عددية كمقاييس توضح الظاهرة وتصفها بشكل أكثر دقة، وأول هذه المقاييس هي مقاييس النزعة المركزية.

[1]- فريد كامل أبو زينة، عبد الحافظ الشايب، وآخرون،(2006): مناهج البحث العلمي الكتاب الثاني الإحصاء في البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ص 164.

[2]- محمد بلال الزعبي، عباس الطلافحة، (2003): النظام الإحصائي spss فهم وتحليل البيانات، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، الجامعة الأردنية، الأردن، ص 213.

كلمة النزعة المركزية تعني الرغبة في التمركز والتكثف نحو رقم معين أو ميل معظم المفردات المختلفة حول نقطة أو قيمة واحدة تسمى المتوسطة، وللنزعة المركزية مقاييس متعددة أهمها: الوسط الحسابي، الوسيط، والمنوال.

وقد تم استخدام المقاييس التالية:

– التكرارات، النسب المئوية والتمثيل البياني: حيث تم استخدامها لمعالجة البيانات الديمغرافية لعينة الدراسة، بغية التفرقة بين فئات العينة، وتحديد عدد ونسبة استجابة أفراد العينة تجاه عبارات كل بعد من أبعاد الدراسة المتمثلة في التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر.

– الوسط الحسابي: باعتباره أحد مقاييس النزعة المركزية، فقد تم استخدامه في هذه الدراسة كمؤشر لترتيب البنود حسب أهميتها من وجهة نظر عينة الدراسة (الإدارة الجبائية، المستثمر الأجنبي، والمؤسسات المكلفة بتشجيع وترقية الاستثمار).

– الانحراف المعياري: يعتبر من مقاييس التشتت، تم استخدامه لمعرفة مدى تشتت القيم عن وسطها الحسابي.

– الوزن النسبي: هو ناتج الوسط الحسابي على أعلى درجة من السلم المقياس المستخدم.

4–الأساليب الإحصائية المستخدمة في التأكد من شروط الاختبارات المعلمية:

– اختبار ليليفورز (Lilliefors) القائم على تعديل اختبار كولموجروف–سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov) لاختبار إعتدالية التوزيع الاحتمالي، وما إذا كان مجتمع الدراسة يتبع التوزيع الطبيعي أم لا.

– اختبار شابيرو وويلك(Shapiro-Wilk) لاختبار إعتدالية التوزيع الاحتمالي، وما مدى إتباع مجتمع الدراسة للتوزيع الطبيعي من عدمه.

– اختبار الدورات (Runs-Test) للتأكد من التوزيع العشوائي لعينة الدراسة.

5–الأساليب الإحصائية المستخدمة في اختبار الفرضيات:

– اختبار العينات المستقلة (Independent Sample T-Test) لدراسة الفروق بين عينتين مستقلتين، حيث تم استخدامه لدراسة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة لكل من التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر تبعا لمتغير النوع.

– اختبار الانحدار الخطي البسيط: استعمله الباحث لقياس نجاعة التشريع الجبائي كمتغير مستقل على المتغير التابع المتمثل في الاستثمار الأجنبي المباشر.

– اختبار الانحدار الخطي المتعدد بطريقة الإدخال المتزامن(Multiple Regression Linear) لتحديد أثر الإيجابي لأبعاد التشريع الجبائي كمتغيرات مستقلة على الاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع.
بالنسبة لاختبار الفرضيات الإحصائية للدراسة تم استخدام مستوى ثقة 95 % أي احتمال الخطأ يساوي 5 % وهو المستوى المناسب لطبيعة الدراسة.

– اختبار مان وتني (Mann-Whitney): هو اختبار لابارامتري بديل لاختبار T في حالة عينتين مستقلتين، ويعد أكثر الاختبارات اللابارامترية استخداما في البحوث، يمكن استخدام اختبار مان وتني والذي يرمز له بالرمز "U " في حالات العينات الصغيرة جدا التي لا يتجاوز عدد أفرادها (8)، وكذلك يمكننا استخدامه في حالة العينات ذات الأحجام المتوسطة (9–20)، وكذلك مع العينات التي يزيد عدد أفرادها عن (20)، لذلك فإن قيمة "U" يمكن أن تحسب بواحدة من ثلاث طرق مختلفة ويكون اختيار الطريقة المناسبة في ضوء حجم كل من العينتين التي تجرى المقارنة بينهم.
فإذا وجدنا أن الرقم الجدولي أكبر من (0.05) فإن ذلك يشير إلى عدم وجود فروق بين المجموعتين، ومن ثم فلا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين وبالتالي يتم قبول الفرض الصفري.

– اختبار كروسكال واليس (Kruskal-Wallis): بديل لامعلمي لاختبار تحليل التباين في اتجاه واحد وهو مبني على مجموع الرتب، ويستعمل لاختبار الفروض بين ثلاث مجموعات أو أكثر. ويسمي بتحليل التباين من الدرجة الأولى ويستخدم في الحالات التي لا يشترط فيها أن تكون المجموعات متساوية العدد، فيمكن استخدامه مهما كان عدد أفراد العينة.
ومن شروط اختبار كروسكال واليس ما يلي:

*إذا كان عدد المجموعات الفرعية للمتغير المستقل يزيد عن 3، وعدد الأفراد داخل أي مجموعة منها أكبر من5، أي حجم العينة كلها أكبر من 15 نقارن القيم المحسوبة بقيم توزيع مربع كا^2.

*إذا كان عدد المجموعات الفرعية للمتغير المستقل يساوي 3، وعدد الأفراد داخل أي مجموعة منها لا يتجاوز5، أي حجم العينة كلها أقل أو يساوي 15 نقارن القيم المحسوبة بالقيم الحرجة لاختبار كروسكال واليس.

إذا كانت قيمة sig أكبر من 0.05 بالتالي يتم رفض الفرض البديل وقبول الفرض الصفري، وهو أن المتوسطات متساوية والفروق غير معنوية.

وفي حالة ما إذا كانت قيمة sig أقل من 0.05 نقوم باختبار بعدي لتحديد مصدر الاختلاف باستخدام اختبار مان–وتني لكل عينة على حدى[1].

– اختبار (F-Test) مؤشر معنوية النموذج الرياضي: حيث يتم من خلال هذا الاختبار التحقق من جودة نموذج العلاقة بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري كمتغير مستقل (x) والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع (y).

[1]- منتديات الإرشاد والتوجيه، (2017): الموقع الإلكتروني http://www.drhrabie.com/dr/no_38_sub_3_type_3.ppt بتاريخ 11 فيفري 2017 الساعة 10سا 13.

المبحث الثاني: عينة وإجراءات الدراسة الميدانية

يلجأ معظم الباحثين إلى إجراء دراساتهم على جزء من مجتمع الدراسة، بشرط أن يمثل هذا الجزء أفراد المجتمع تمثيلا صادقا، وهذا الجزء هو ما يطلق عليه عينة الدراسة، وعليه يتم التطرق في هذا المبحث إلى عرض المجتمع الإحصائي للدراسة، وتوضيح عينة الدراسة وحجمها.

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة

أولا- مجتمع الدراسة:

اعتمد الباحث في اختيار مجتمع الدراسة على معيار انتماء، أو التعامل بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة مع فئة المستثمرين الأجانب، كشرط لقبول المشاركات ضمن عينة الدراسة، نظرا لارتباط أسئلة الاستمارة بهذه الفئة، التي تسمح للمستجوب بالتعامل مع مضمون هذه الأخيرة وعليه يتكون مجتمع الدراسة من فئتين أساسيتين هما:

الفئة الأولى (مجتمع معروف): عددهم 676 [1] ، يشمل كل من المستثمرين الأجانب ، و97 الذي يمثلون كل من مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار المتمثلة في الوكالات الوطنية لتطوير وتشجيع الاستثمار (ANDI)، الشباك الوحيد(G.U)، بالإضافة إلى مديرية كبريات المؤسسات (D.G.E).

الفئة الثانية (مجتمع غير معروف): يتكون من المشرفين أو الذين سبق وأن تعاملوا مع ملفات المستثمرين الأجانب التابعين للإدارة الجبائية الجزائرية (مراكز الضرائب، المراكز الجوارية للضرائب، المديريات الفرعية للمنازعات ...إلخ).

ثانيا- عينة الدراسة الميدانية:

بما أن مجتمع الدراسة مقسم إلى قسمين أحدهما معروف العدد والأخر غير معروف العدد ثم حساب عينة الدراسة بالاعتماد على معادلتين مختلفتين كما يلي:

[1] – الوكالة الوطنية لتطوير وتشجيع الإستثمار (2016): على الموقع www.andi.dz بتاريخ 2016.12.12 على الساعة 23سا 14.

مجتمع معروف: ثم حساب العينة بالاعتماد على المعادلة التالية [1]:

$$n \geq (Z^2 * N) / [Z^2 + (2\alpha)^2 * (N-1)]$$

حيث أن:

N: حجم المجتمع

Z: القيمة الجدولية الموافقة لمعامل الثقة (عادة نستخدم معامل الثقة 95 % والتي توافق القيمة 1.96)

α : هامش الخطأ (بما أن معامل الثقة المستخدم يقدر بـ 95 % إذن هامش الخطأ هو الباقي 5 %، α =0.05)

بالتعويض في المعادلة يكون حجم العينة : n = 257

$$n \geq (1.96^2 * 676) / [1.96^2 + (2*0.05)^2 * (676 - 1)]$$

و منه n ≥257

257 مفردة من مستثمرين أجانب، وممثلين عن المؤسسات الوطنية لتطوير وتشجيع الاستثمار، وكذا مديرية كبريات المؤسسات.

بالإضافة إلى القانون المستخدم أعلاه ثم التأكد من حجم العينة من خلال الرجوع إلى جدول تحديد العينات الذي أعده كل من كريجسي (KREJCIE) ومورجان (MORGAN) الذي يبين أن حجم العينة بين (750- 800) هي (254- 260) مفردة .(**إرجع للملحق رقم 04**)

وبعد التطبيق الميداني لأداة الدراسة ، ومن خلال توزيع 257 استمارة، تحصلنا على ردود أفراد عينة الدراسة وقدر عددها بـ 109 استمارة صالحة للتحليل الإحصائي وتشكل ما نسبته 42.41 % من العينة المختارة للدراسة، موزعة هذه الفئة كالتالي: 64 استمارة مستردة من قبل مستثمرين أجانب، 45 استمارة مستردة من قبل المؤسسات الوطنية لتطوير وتشجيع الاستثمار، وكذا مديرية كبريات المؤسسات.

مجتمع غير معروف: ثم حساب العينة بالاعتماد على المعادلة التالية:

$$n \geq [Z^2 * P(1 - P)] / \alpha^2$$

[1]-Robert.V. KREJCIE and Daryle.M. MORGAN, (1970): determining sample size for research activities, educational and psychological measurement, N^0 30, Texas A. and M. University, p-p 607-610.

حيث أن:

n: حجم العينة

Z: القيمة الجدولية الموافقة لمعامل الثقة (عادة نستخدم معامل الثقة95 % والتي توافق القيمة 1.96)

P: عدد الأفراد الذين تتوفر فيهم خاصية الدراسة (إعتبرناها 10 %)

α: هامش الخطأ (بما أن معامل الثقة المستخدم يقدر بـ 95 % إذن هامش الخطأ هو الباقي 5 %، α =0.05)

بالتعويض في المعادلة يكون حجم العينة:

$$n \geq z^2 * 0.1(1 - 0.1) / 0.05^2$$

و منه n=138 مفردة.

هو حجم عينة الدراسة من مفتشين، مراقبين يتعاملون أو سبق وأن تعاملوا مع ملفات مستثمرين أجانب.

وبعد التطبيق الميداني لأداة الدراسة ، تم توزيع 138 استمارة، تحصلنا على ردود أفراد عينة الدراسة وقدر عددها بـ 97 استمارة صالحة للتحليل الإحصائي وتشكل ما نسبته 70.28 % من العينة المختارة للدراسة.

وعلى الرغم من حرص الباحث على التوزيع الشخصي للاستمارة، والحرص على ضمان الإجابة كاملة واسترجاعها، إلا أنه تم استرجاع 206 استمارة فقط، مع استبعاد 11 استمارة لعدم توفر الشروط ولعدم قابليتها أو خضوعها للتحليل الإحصائي، والنتائج موضحة في الجدول رقم **(1-IV)** كما يلي:

الجدول رقم (1-IV): توزيع الاستمارات

عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المسترجعة		عدد الاستمارات المستبعدة		عدد الاستمارات الخاضعة للتحليل	
العدد الإجمالي	العدد	النسبة(B)	العدد	النسبة(B)	العدد	النسبة(B)
395	217	54.94	11	2.78	206	52.15

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على نتائج توزيع الاستمارات.

والجدول التفصيلي التالي يبين استجابة مفردات عينة الدراسة للفئتين معا للاستمارات الموزعة.

جدول رقم (IV-2): توزيع عينة الدراسة

	الفئة الأولى	الفئة الثانية	المجموع
العينة	257	138	395
استجابة أفراد العينة	109	97	206
نسبة الاستجابة	% 42.41	% 70.28	% 52.15

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على نتائج توزيع الاستمارات.

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن نسبة الاستجابة الكلية لاستمارة الدراسة هي 52.15 % ، تفوق نوعا ما نصف عدد أفراد عينة الدراسة الكلية وتعتبر نسبة مقبولة على العموم.

المطلب الثاني: تصميم أداة الدراسة

يتناول هذا الجزء عرضا مفصلا لأداة الدراسة الميدانية وهي استمارة الأسئلة، هيكلها، ومحتواها.

أولا- هيكل الاستمارة:

لقد تم تصميم الاستمارة تماشيا مع فرضيات البحث، وقد حرص الباحث على أن تغطي الاستمارة كل محاور الدراسة، وقد اشتملت الاستمارة على قسمين رئيسيين كما يلي:

القسم الأول: تضمن خمسة (5) أسئلة عامة مرتبطة بالمعلومات الشخصية لأفراد العينة للإلمام بمختلف خصائصها الديمغرافية، إضافة إلى المعلومات الوظيفية والتنظيمية الخاصة لكل مفردة من مفردات العينة الإحصائية.

القسم الثاني: يشمل واحد وأربعون (41) عبارة وزعت على ثلاثة محاور رئيسية كانت على النحو التالي:

- ✓ **المحور الأول:** كانت الفقرات من (06 – 3.20) تهدف لمعرفة مدى مساهمة النظام والإصلاحات الضريبية في تخفيف العبء الضريبي من أجل تحفيز المستثمر للقيام باستثمارات.
- ✓ **المحور الثاني:** كانت الفقرات من (21 – 3.28) تهدف لمعرفة مدى تأثير الاتفاقيات الدولية ومناخ الاستثمار في استقطاب المستثمر الأجنبي.

- ✓ **المحور الثالث:** كانت الفقرات من (29 – 36) تهدف لمعرفة الدور الذي يلعبه الاستثمار الأجنبي المباشر ومدى مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية.

كما يوضح الجدول رقم **(3-IV)** المتغيرات، الأبعاد، وتوضيح عدد العبارات التي تقيسها، كما يلي:

الجدول رقم(3-IV): عناصر الاستمارة وعدد العبارات المشكلة للأبعاد

المتغيرات	الأبعاد	رقم العبارات
معلومات عامة حول المجيب والقطاع المنتمي إليه	معلومات عامة حول المجيب	من 01 إلى 05
التشريع الجبائي الجزائري	النظام الضريبي الجزائري	من 06 إلى 09
	الإصلاحات الضريبية في الجزائر	من 10 إلى 15
	الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات	من 16 إلى 3.20
	المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر	من 21 إلى 27
	الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار	من 1.28 إلى 3.28
الاستثمار الأجنبي المباشر	الاستثمار الأجنبي المباشر	من 29 إلى 36

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على استمارة الدراسة.

ثانيا– قياس متغيرات الدراسة:

لقد تم اعتماد مقياس ليكرت (Likert Scale) ذو البدائل الخمسة، وهو أسلوب لقياس السلوكيات والتفضيلات والذي يعتبر من المقاييس التي يعتمد عليها في تحديد ما يعتقده الأفراد، وتم توزيع الأوزان على البدائل الخمسة بطريقة إيجابية كما يلي:

الجدول رقم (4-IV): يوضح مقياس تحديد الأهمية النسبية

التصنيف	موافق تماما	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق تماما
الوزن (الدرجات)	5	4	3	2	1

المصدر: النجار فايز جمعة، النجار نبيل جمعة، الزعبي ماجد راضي، (2010): أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 661.

وللحكم على درجة أو مستوى الموافقة للإجابات أو اتجاهات أفراد عينة الدراسة تم القيام بالخطوات التالية:

1- حساب المدى:

المدى = الحد الأعلى للمقياس – الحد الأدنى للمقياس

و منه المدى = 5- 1 = 4

2- حساب طول الفئة:

طول الفئة = المدى/ الحد الأعلى للمقياس

و منه طول الفئة = 4/ 5 = 0.8

3- تحديد المجالات:

وذلك من خلال إضافة طول الفئة، إبتداءا من الحد الأدنى للمقياس (=1) وصولا إلى الحد الأعلى له (=5)، والجدول التالي يوضح مجالات الوسط ومستوى الموافقة كما يلي:

الجدول رقم (IV-5): مجالات الوسط الحسابي ومستوى الموافقة

مجالات الوسط الحسابي	مستوى الموافقة
من 1 إلى 1.80	منخفض جدا
من 1.81 إلى 2.60	منخفض
من 2.61 إلى 3.40	متوسط
من 3.41 إلى 4.20	مرتفع
من 4.21 إلى 5	مرتفع جدا

المصدر: محمد صبحي أبو صالح، عدنان محمد عوض، (2010): مقدمة في الإحصاء مبادئ وتحليل باستخدام SPSS ، الطبعة الخامسة، دار المسيرة، عمان، الأردن، ص ص 65-66.

المبحث الثالث: صدق وثبات أداة الدراسة

حرصا من الباحث للخروج بأداة قياس تتمتع بدرجة عالية من الصلاحية، فقد اعتمد بداية في إعداده للاستمارة على أدوات قياس سبق استخدامها في العديد من الدراسات السابقة، حيث تم اختبارها، وإثبات صلاحيتها على مستوى بيئات مختلفة، والقيام بتعديلات بما يتلاءم وأهداف الدراسة دون الإخلال بجوهر ومضمون المقاييس الأصلية.

المطلب الأول: صدق أداة الدراسة

للتحقق من صدق أداة الدراسة إتبع الباحث الخطوات التالية:

أولا- الصدق الظاهري:

قبل توزيع الاستمارة ثم عرضها على تسعة (09) أستاذة جامعيين من مختلف الجامعات الجزائرية، ذوي الخبرة والكفاءة العلمية في هذا المجال وذلك بغرض التأكد بأن الاستمارة تتطابق مع موضوع الدراسة كما هو موضح في(**الملحق رقم** 03).

بعد استرجاع النسخ الأولية من المحكمين، قام الباحث بإجراء ما يلزم من حذف لبعض العبارات، وتصحيح بعض الأخطاء المتعلقة بالصياغة اللغوية، كيفية الترقيم، وقد إعتبر الباحث الأخذ بملاحظات وتوصيات المحكمين وإجراء التعديلات المشار إليها بمثابة الصدق الظاهري، وصدق المحتوى للأداة. وبعدها تم ترجمتها إلى اللغة الفرنسية كون معظم المبحوثين يواجهون صعوبات مع اللغة العربية.(عد إلى **الملحق رقم 01** الذي يمثل استمارة الدراسة باللغة العربية أما **الملحق رقم 02** يمثل الاستمارة باللغة الفرنسية).

كذلك قام الباحث بإجراء دراسة استطلاعية الهدف منها التأكد من وضوح العبارات من عدمه، وذلك بتوزيع نسخة من الاستمارة على عينة تجريبية مكونة من 30 مفردة من مجتمع الدراسة، وقد ترتب على هذا الإجراء ما يلي:

- حذف بعض الكلمات التي تتطلب مستوى عال من المعرفة بالمصطلحات الجبائية والقانونية؛
- حذف بعض العبارات التي اتضح من خلالها أنها لا تخدم الدراسة؛
- إضافة بعض العبارات إلى المقياس مما يحقق التوازن بين مضامين الاستمارة في فقراتها.

ثانيا– صدق الاتساق الداخلي:

يقصد بالاتساق الداخلي لأسئلة الاستمارة قوة الارتباط بين درجات كل مجال ودرجات أسئلة الاستمارة الكلية، والصدق ببساطة هو أن نقيس أسئلة الاستمارة أو اختبار ما وضعت لقياسه أي يقيس فعلا الوظيفة التي يفترض أنه يقيسها. وقد قام الباحث بحساب الاتساق الداخلي للاستمارة من خلال حساب معاملات الارتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات الاستمارة والدرجة الكلية للمجال التابعة له. يوضح الجدول رقم **(6-IV)** النتائج المتوصل لها كما يلي:

الجدول رقم (6-IV): معامل الارتباط بيرسون (Pearson) لعبارات البعد الأول للمحور الأول

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	البعد الأول: النظام الضريبي الجزائري		
01	يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	0.817	0.000*
02	يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	0.533	0.000*
03	يساعد الوعي الضريبي والثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	0.177	0.011*
04	يسهل على المكلفين بالضريبة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	0.855	0.000*

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(6-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل عبارة والبعد الخاص بالمحور الأول التابعة له دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث أن مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات(**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون ما بين [0.177 و 0.855] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط وعلاقة طردية بين العبارات وبعد المحور

الأول الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج مدى صدق عبارات البعد الأول بخصوص ما وضعت لقياسه.

أما الجدول التالي رقم **(7-IV)** يوضح نتائج الاتساق الداخلي لعبارات البعد الثاني للمحور الأول كما يلي:

الجدول رقم (7-IV): معامل الارتباط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثاني للمحور الأول

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	البعد الثاني: الإصلاحات الضريبية في الجزائر		
05	من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	0.763	0.000*
06	يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة والبساطة في الإجراءات	0.556	0.000*
07	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تخفيف العبء الضريبي	0.445	0.000*
08	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تبسيط النظام الضريبي	0.451	0.000*
09	جاء الإصلاح الجبائي من أجل عصرنة الإدارة الجبائية	0.395	0.000*
10	جاء الإصلاح الجبائي من أجل زيادة شفافية النظام الضريبي	0.490	0.000*
11	تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	0.373	0.000*
12	ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية	0.594	0.000*
13	أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة	0.795	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(7-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل عبارة والبعد الخاص بالمحور الأول التابعة له، دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث أن مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون بين [0.373 و 0.795] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط وعلاقة طردية بين العبارات وبعد المحور الأول الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج على مدى صدق عبارات البعد الثاني بخصوص ما وضعت لقياسه.

كما يوضح الجدول رقم **(8-IV)** نتائج معامل الارتباط بيرسون(Pearson) بالنسبة للبعد الثالث وكانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم (8-IV): معامل الارتباط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثالث للمحور الأول

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	البعد الثالث: الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات		
14	تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الإنترنت	0.298	0.000*
15	تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	0.242	0.000*
16	تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة والنجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	0.239	0.001*
17	تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	0.282	0.000*
18	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالنزاهة	0.229	0.001*
19	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالمرونة في العمل	0.309	0.000*
20	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالاستقرار في المجال الوظيفي	0.753	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(8-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل عبارة والبعد الخاص بالمحور الأول التابعة له، دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث أن مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205).كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون(Pearson) بين [0.229 و 0.753] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط وعلاقة طردية بين العبارات وبعد المحور الأول الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج مدى صدق عبارات البعد الثالث بخصوص ما وضعت لقياسه.

بالنسبة لأبعاد المحور الأول يوضح الجدول رقم **(9-IV)** نتائج معامل الارتباط بيرسون(Pearson) وكانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم(IV-9) : معامل الارتباط بيرسون (Pearson) لأبعاد المحور الأول

الرقم	البعد	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
01	النظام الضريبي الجزائري	0.657	0.000*
02	الإصلاحات الضريبية في الجزائر	0.400	0.000*
03	الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات	1.000	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

** دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(9-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل بعد من الأبعاد الخاصة بالمحور الأول التابعة له دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث أن مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي= 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون ما بين [0.400 و 1.000] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط ووجود ارتباط قوي جدا وعلاقة طردية بين أبعاد المحور الأول الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج مدى صدق عبارات المحور الأول بخصوص ما وضعت لقياسه.

كما يوضح الجدول رقم **(10-IV)** نتائج معامل الارتباط **(Pearson)** بين كل عبارة من عبارات المناخ الاستثماري في الجزائر والمحور الثاني الذي تنتمي إليه، كما يلي:

الجدول رقم (10-IV): معامل الارتباط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الأول للمحور الثاني

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	البعد الأول: المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر		
21	تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	0.583	0.000*
22	مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على استقطاب المستثمر الأجنبي	0.338	0.000*
23	جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	0.379	0.000*
24	تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	0.351	0.000*
25	استطاعت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	0.405	0.000*
26	تمكنت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة ومرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	0.477	0.000*
27	تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص والأجانب دون تمييز	0.849	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(10-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل عبارة والبعد الخاص بالمحور الثاني التابعة له، دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث أن مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات **(r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي

تساوي= 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون ما بين [0.338 و 0.849] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط وعلاقة طردية بين العبارات وبعد المحور الثاني الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج مدى صدق عبارات البعد الأول بخصوص ما وضعت لقياسه.

أما الجدول التالي رقم**(11-IV)** يوضح نتائج الاتساق الداخلي لعبارات البعد الثاني للمحور الثاني كما يلي:

الجدول رقم (11-IV): معامل الارتباط بيرسون(Pearson) لعبارات البعد الثاني للمحور الثاني

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	البعد الثاني: الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار		
28	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليص حدة الازدواج الضريبي	0.845	0.000*
29	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليل من مخاطر الاستثمار	0.749	0.000*
30	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من و إلى الجزائر	0.891	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(11-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل عبارة والبعد الخاص بالمحور الثاني التابعة له، دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون ما بين [0.749 و0.891] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط وعلاقة طردية بين العبارات وبعد المحور

الثاني الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج على مدى صدق عبارات البعد الثاني بخصوص ما وضعت لقياسه.

بالنسبة لأبعاد المحور الثاني يوضح الجدول رقم **(12-IV)** نتائج معامل الارتباط بيرسون(Pearson) وكانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم(12-IV): معامل الارتباط بيرسون (Pearson) لأبعاد المحور الثاني

الرقم	البعد	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
01	المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر	0.581	0.000*
02	الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار	0.821	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم **(12-IV)** يتضح أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لكل بعد من الأبعاد الخاصة بالمحور الثاني التابعة له، دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما ينحصر معامل الارتباط بيرسون ما بين [0.581 و 0.821] بقيم موجبة دليل على وجود ارتباط قوي وعلاقة طردية بين أبعاد المحور الثاني الذي تنتمي إليه، وبذلك تعكس هذه النتائج مدى صدق عبارات المحور الثاني بخصوص ما وضعت لقياسه.

أما الجدول التالي رقم**(13-IV)** يوضح نتائج معامل الارتباط بيرسون (Pearson) بين عبارات الاستثمار الأجنبي المباشر والمحور الثالث الذي تنتمي إليه على النحو التالي:

الجدول رقم (IV-13): معامل الارتباط بيرسون(Pearson) للمحور الثالث

الرقم	العبارة	معامل بيرسون (Pearson) للارتباط	مستوى الدلالة (Sig)
	الاستثمار الأجنبي المباشر		
31	يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	0.814	0.000*
32	يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق، أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	0.614	0.000*
33	يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	0.568	0.000*
34	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل نسبة من الموارد المالية والتكنولوجية إلى الجزائر	0.490	0.000*
35	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	0.495	0.000*
36	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة المداخيل من العملة الصعبة	0.277	0.000*
37	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال خلق مناصب شغل	0.331	0.000*
38	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الإيرادات الجبائية	0.196	0.005*
39	على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية والمتعلقة خاصة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	0.198	0.004*
40	تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	0.453	0.000*
41	هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	0.628	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم**(13-IV)** يتبين أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) بين كل عبارة والمحور الثالث التابعة له دالة إحصائيا عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حيث مستوى الدلالة أقل من مستوى المعنوية لجميع العبارات (**r** المحسوبة أكبر من قيمة **r** الجدولية والتي تساوي: 0.087 وهذا عند درجة حرية 205). كما أن معامل الارتباط ينحصر بين القيمتين [0.196 و 0.814] وبما أن معاملات الارتباط موجبة مما تعكس وجود ارتباط وعلاقة طردية بين المحور والعبارات التي تنتمي إليه، تتراوح بين الضعيف والقوي جدا، وبذلك فهي تعكس مدى صدق العبارات بخصوص ما وضعت لقياسه.

ثالثا- الصدق البنائي:

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة والذي يقيس مدى تحقيق الأهداف المرجوة منها، وذلك من خلال التعرف على مدى ارتباط كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لجميع عبارات هذه المحاور، والنتائج موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (IV-14): معامل الارتباط بيرسون (Pearson) للتشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر

الرقم	عنوان المحور	معامل الارتباط بيرسون (Pearson)	مستوى الدلالة
01	النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية في الجزائر	0.657	0.000*
02	مناخ الاستثمار في الجزائر	0.739	0.000*
03	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.675	0.000*

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دلالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال نتائج الجدول رقم**(14-IV)** يتبين أن معاملات الارتباط بيرسون (Pearson) لجميع محاور الاستمارة تتراوح ما بين[0.657 و 0.739] و هي أكبر من قيمة **r** الجدولية عند مستوى دلالة 0.05 و درجة حرية 205 والتي تساوي: 0.087، كما أن قيمة معامل الارتباط موجبة تعكس مدى

وجود ارتباط وعلاقة طردية بين المتغيرات والمحاور المشكلة للاستمارة، حيث تتراوح درجة الارتباط بين المتوسط والقوي، ومنه تعتبر محاور الاستمارة صادقة لما وضعت لقياسه.

المطلب الثاني: اختبار ثبات أداة الدراسة

يقصد بثبات الاستمارة الحصول على نفس النتائج لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، لذلك فالثبات يعني استقرار أداة الدراسة وعدم تناقضها مع نفسها، أو بعبارة أخرى أن ثبات الاستمارة يعني الاستقرار في نتائجها، ودون وجود فروق كبيرة فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترة زمنية معينة. وقد تحقق الباحث من ثبات الاستمارة من خلال استخدام طريقة معامل ألفا–كرونباخ(Alpha Cronbach)، يمكن توضيحها كما يلي:

يتم إجراء اختبار الثبات للاستمارة باستخدام طريقة معامل ألفا–كرونباخ، وهو رقم ومقياس واحد يقيس درجة ثبات وصدق أسئلة الاستمارة، وهو يأخذ قيما تتراوح بين الصفر والواحد الصحيح [0 ، 1]، فإذا لم يكن هناك ثبات في البيانات فإن قيم هذا المعامل تكون مساوية للصفر، وعلى العكس إذا كان هناك ثبات تام في البيانات فإن قيمة المعامل تساوي الواحد الصحيح، وحتى يتمتع المقياس بالثبات يجب ألا يقل الحد الأدنى لقيمة المعامل عن (0.60). وللتأكد من ثبات الاستمارة المستخدمة في هذه الدراسة تم تطبيقه على العينة التجريبية المقدرة بـ 30 مفردة ويوضح الجدول رقم**(IV-15)** نتائج تحليل الثبات كالتالي:

الجدول رقم(IV-15): معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الأول

الرقم	العبارة	معامل ألفا–كرونباخ	الثبات
01	يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	0.873	0.934
02	يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	0.871	0.933
03	يساعد الوعي الضريبي والثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	0.878	0.937
04	يسهل على المكلفين بالضريبة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	0.876	0.936
05	من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	0.874	0.935

06	يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة والبساطة في الإجراءات	0.870	0.933
07	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تخفيف العبء الضريبي	0.874	0.935
08	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تبسيط النظام الضريبي	0.873	0.934
09	جاء الإصلاح الجبائي من أجل عصرنة الإدارة الجبائية	0.874	0.935
10	جاء الإصلاح الجبائي من أجل زيادة شفافية النظام الضريبي	0.869	0.932
11	تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	0.874	0.935
12	ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية	0.869	0.932
13	أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة	0.871	0.933
14	تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الإنترنت	0.874	0.935
15	تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	0.875	0.935
16	تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة والنجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	0.877	0.936
17	تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	0.874	0.935
18	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالنزاهة	0.876	0.936
19	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالمرونة في العمل	0.873	0.934
20	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالاستقرار في المجال الوظيفي	0.878	0.937
مجموع عبارات المحور الأول		**0.879**	**0.937**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يوضح الجدول رقم**(IV-15)** قيم معامل ألفا–كرونباخ (Alpha Cronbach) لعبارات المحور الأول التي تتراوح ما بين 0.869 و 0.878 ، وهي قيم تعبر عن مستوى مقبول جدا لصدق الأداة على المستوى الجزئي، وهي مرتفعة مقارنة بالحد الأدنى المقبول الذي يقدر بـ 0.6. كما نجد أن قيمة ألفا كرونباخ للمحور ككل 0.879 ، وهي تعتبر مقبولة جدا لأغراض الدراسة. وبالرجوع لمعامل الثبات

والذي يحسب عن طريق حساب الجذر التربيعي لمعامل ألفا كرونباخ، فنجد من واقع الجدول أن القيمة الإجمالية للمحور تساوي 0.937 ، وهذا يدل على أن المقياس جيد للدراسة، ويعكس ثبات أداة القياس.

بالنسبة للمحور الثاني كانت نتائج معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ **(Alpha Cronbach)** كالآتي:

الجدول رقم(IV-16): معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الثاني

الرقم	العبارة	معامل ألفا–كرونباخ	الثبات
21	تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	0.858	0.926
22	مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على استقطاب المستثمر الأجنبي	0.845	0.919
23	جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	0.831	0.911
24	تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	0.833	0.913
25	استطاعت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	0.831	0.911
26	تمكنت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة ومرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	0.831	0.911
27	تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص والأجانب دون تمييز	0.846	0.920
28	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليص حدة الازدواج الضريبي	0.845	0.919
29	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليل مخاطر الاستثمار	0.829	0.910
30	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من وإلى الجزائر	0.829	0.910
	مجموع عبارات المحور الثاني	**0.852**	**0.923**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يوضح الجدول رقم**(16-IV)** قيم معامل ألفا–كرونباخ (Alpha Cronbach) لعبارات المحور الثاني التي تتراوح ما بين 0.829 و 0.858، وهي قيم تعبر عن مستوى مقبول جدا لصدق الأداة على المستوى الجزئي، بمعامل إجمالي مرتفع للمحور ككل يساوي 0.852 مقارنة بالحد الأدنى المقبول الذي يقدر بـ 0.6.

أما معامل الثبات للمحور، فنجد من واقع الجدول أنه قدر بـ 0.923 ، وهذا يدل على أن المقياس جيد ويعكس ثبات أداة الدراسة.

بالنسبة للمحور الثالث المتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر كانت النتائج كالآتي:

الجدول رقم (17-IV): معاملات الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ للمحور الثالث

الرقم	العبارة	معامل ألفا–كرونباخ	الثبات
31	يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	0.857	0.926
32	يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ،أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	0.844	0.919
33	يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	0.837	0.915
34	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل نسبة من الموارد المالية والتكنولوجية إلى الجزائر	0.837	0.915
35	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	0.835	0.914
36	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة المداخيل من العملة الصعبة	0.847	0.920
37	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال خلق مناصب شغل	0.845	0.919
38	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الإيرادات الجبائية	0.853	0.923

39	على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية والمتعلقة خاصة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	0.871	0.933
40	تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	0.862	0.928
41	هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	0.866	0.930
مجموع عبارات المحور الثالث		**0.863**	**0.929**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يوضح الجدول رقم**(17-IV)** قيم معامل ألفا–كرونباخ (Alpha Cronbach) لعبارات المحور الثالث التي تتراوح ما بين 0.835 و 0.871، وهي قيم تعبر عن مستوى مقبول جدا لصدق الأداة على المستوى الجزئي، بمعامل إجمالي لـ: ألفا كرونباخ للمحور ككل مرتفع يقدر بـ: 0.863 مقارنة بالحد الأدنى المقبول الذي يقدر بـ 0.6.

أما معامل الثبات للمحور، فنجد من واقع الجدول أنه قدر بـ 0.929 ، وهذا يدل على أن المقياس جيد ويعكس ثبات أداة الدراسة.

أما نتائج اختبار ثبات جميع محاور الاستمارة فهي مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (IV-18): يبين معامل الثبات بطريقة ألفا–كرونباخ لمحاور الاستمارة

الرقم	عنوان المحور	معامل ألفا–كرونباخ	الثبات
01	النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية في الجزائر	0.689	0.830
02	مناخ الاستثمار في الجزائر	0.604	0.777
03	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.619	0.787
جميع محاور الاستمارة		**0.639**	**0.799**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يوضح الجدول رقم(IV-18) معاملات ألفا–كرونباخ (Alpha Cronbach) لمحاور الاستمارة التي تعكس ثبات أداة القياس، بمستوى ثبات مرتفع (0.799)، وهو ما يعزز في وجود ثبات لأداة الدراسة.

وبذلك قد تم في هذه الخطوة التأكد من صدق وثبات أداة الدراسة، وهذا يعني أنها ذات دلالة جيدة لأغراض البحث، ويمكن الاعتماد عليها لقياس ما أعدت من أجله، ومن ثم إمكانية تعميمها على المجتمع الإحصائي للدراسة.

خلاصة الفصل

في هذه الدراسة الميدانية، اعتمدنا على أداة الاستمارة وبما تلعبه من أهمية كأداة ترتكز على التحضير الجيد، جمع البيانات، تحليلها واستخلاص النتائج باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

حيث كانت عينة الدراسة عشوائية في مجتمع شمل كل من مفتشين وأعوان الإدارة الجبائية، هيئات تشجيع وتطوير الاستثمار والمستثمرين الأجانب، بالإضافة إلى مديرية كبريات المؤسسات، كما تم توضيح متغيرات الدراسة وكيفية قياسها من خلال سلم ليكارت الخماسي، والمتمثلة في كل من التشريع الجبائي الجزائري كمتغير مستقل، بأبعاده الخمسة والمتغير التابع المتمثل في الاستثمار الأجنبي المباشر، وبعد الاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) الإصدار رقم 21 تم التأكد من صدق و ثبات الاستمارة كخطوة أولية للدراسة.

من خلال الفصل الموالي، سيحاول الباحث دراسة مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال اختبار للفرضيات، والوصول إلى النتائج.

الفصل الخامس:

تحليل النتائج

واختبار الفرضيات

تمهيد:

تماشيا مع طبيعة الموضوع الذي نحن بصدد دراسته ومن خلال ما تم تناوله في الجزء النظري من الدراسة، وما تم التطرق إليه في جانب منهجية الدراسة التطبيقية، سيتم اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج المتعلقة بنجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك باستعمال الأساليب الإحصائية لمعالجة وتحليل المعلومات التي تم جمعها.

وعليه قسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسية كما يلي:

- **المبحث الأول:** تحليل خصائص عينة الدراسة
- **المبحث الثاني:** عرض وتحليل البيانات المتعلقة بالمتغيرات
- **المبحث الثالث:** اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج

المبحث الأول: تحليل خصائص عينة الدراسة

يتطرق هذا المبحث إلى عرض وتحليل خصائص عينة الدراسة المتمثلة في الخصائص الشخصية والوظيفية المتعلقة بالمستجوبين من أفراد عينة الدراسة، والخصائص التنظيمية المتعلقة بالقطاع الذي ينتمون إليه.

المطلب الأول: تحليل الخصائص الشخصية

يعني الوصف الإحصائي لعينة الدراسة، وذلك من خلال تقديم وتحديد خصائص تلك المفردات المشكلة لعينة الدراسة والتي يتم عرضها كالتالي:

أولا- الجنس:

يوضح الجدول رقم (V-1) توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس كما يلي:

الجدول رقم (V-1): توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

الجنس	التكرارات	النسبة المئوية(B)	الترتيب
الذكور	134	65.05	01
الإناث	72	34.95	02
المجموع	**206**	**100**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتبين من الجدول رقم (V-1) توزيع أفراد العينة وفقا لمتغير الجنس، حيث كانت الغالبية من الذكور بنسبة 65.05 %، أما نسبة الإناث قدرت بـ 34.95 %، تعكس هذه النتيجة هيمنة الذكور على الوظائف الإدارية، ومحدودية مشاركة المرأة في الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وقد يعود السبب إلى ثقافة المجتمع الجزائري الذي يعد من المجتمعات ذات الثقافات الذكورية من جهة، وتخوف جنس النسوة من المخاطرة بالاستثمارات خارج بلدانهن الأصلية.

والشكل الموالي يوضح توزيع العينة حسب متغير الجنس كما يلي:

الشكل رقم (V-1): يوضح توزيع العينة وفقا لمتغير الجنس

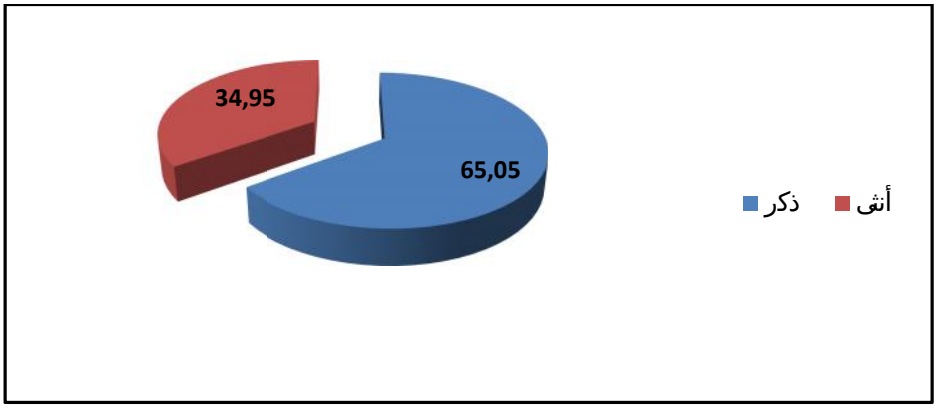

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

ولتعميق مستوى التحليل تم إعداد الجدول رقم (V-2) وهو جدول تكراري مزدوج أو ما يعرف بالجدول المتقاطع (Tableaux croisés) لربط متغير الجنس ومتغير القطاع الذي ينتمي إليه موضح كما يلي:

الجدول رقم (V-2): الجدول المتقاطع لمتغير الجنس ومتغير القطاع المنتمي إليه

القطاع / النوع	الاستثمار الأجنبي المباشر		مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار		الإدارة الجبائية		المجموع	
	التكرار	النسبة (B)	التكرار	النسبة (B)	التكرار	النسبة (B)	التكرار	النسبة (B)
الذكور	51	79.69	33	73.33	50	51.55	134	65.05
الإناث	13	20.31	12	26.67	47	48.45	72	34.95
المجموع	**64**	**100**	**45**	**100**	**97**	**100**	**206**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتبين من الجدول التكراري المتقاطع أو المزدوج رقم (V-2) أن نسبة الذكور الذين ينشطون في قطاع الاستثمار الأجنبي المباشر تقدر بـ 79.69 % ، وهي نسبة مرتفعة مقارنة مع نسبة الإناث المسجلة والتي بلغت 20.31 %، نفس النتائج بالنسبة لقطاع مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار حيث نجد نسبة الذكور تقدر بـ 73.33 %، مقابل نسبة 26.67% من الإناث وهي كذلك تعتبر نسبة ضعيفة. يمكن تفسير ذلك برغبة وميول جنس الذكور لممارسة نشاطات الاقتصادية في ظل المخاطرة.

ومن الملاحظ، تواجد الإناث في قطاع الإدارة الجبائية بنسبة أعلى مما هي عليه في القطاعات الأخرى، ولكن دائما تبقي أقل، حيث سجلت هذه الأخيرة نسبة 51.55 % مقابل نسبة 48.45 % ،

حيث يمكن تفسير ذلك برغبة النساء في إثبات وجودهن، مما يجعلهن يتوجهن إلى هذا القطاع، كما يمكن أن يفسر بوعي المرأة لأهميتها في المجتمع، وسعي الإدارات الجزائرية لإعطاء فرص أكثر للمرأة للولوج إلى عالم الشغل.

والشكل الموالي يوضح أكثر النتائج المسجلة في الجدول رقم (2-V) كما يلي:

الشكل رقم (2-V): تقاطع متغير الجنس ومتغير القطاع المنتمي إليه

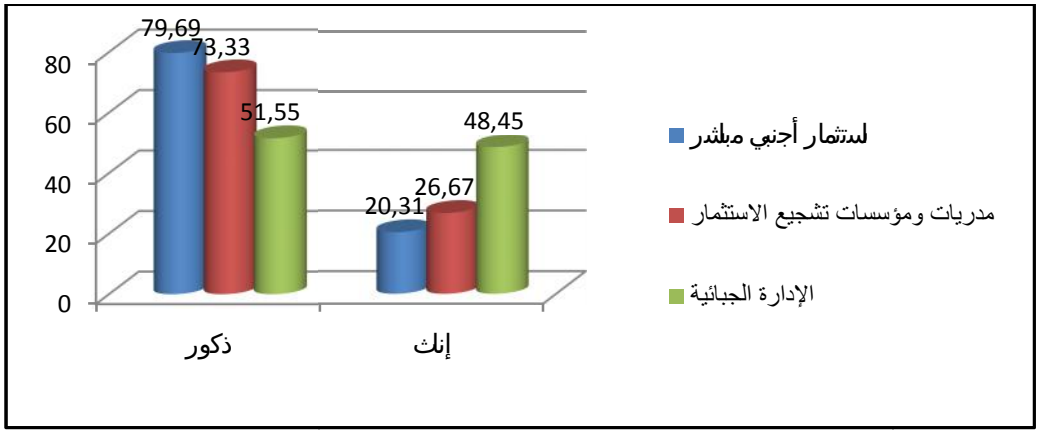

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

ثانيا–السن:

يوضح الجدول رقم (3-V) توزيع عينة الدراسة حسب متغير السن كما يلي:

الجدول رقم (3-V): توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير السن

السن	التكرارات	النسبة المئوية(B)	الترتيب
من 20 إلى أقل من 30 سنة	15	7.28	04
من 30 إلى أقل من 40 سنة	56	27.19	03
من 40 إلى أقل من 50 سنة	65	31.55	02
من 50 سنة فأكبر	70	33.98	01
المجموع	**206**	**100**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتضح من الجدول رقم (3-V) توزيع العينة وفقا لمتغير السن، حيث أعلى نسبة تقع في الفئة العمرية الرابعة(من 50 سنة فأكبر) بنسبة 33.98 %، ثم الثالثة (من 40 إلى أقل من 50 سنة) بنسبة 31.55 % ، بفارق بسيط بين هاتين الفئتين، تليهما الفئة العمرية الثانية (من 30 إلى أقل من 40 سنة) بنسبة 27.19 %، وأخيرا الفئة العمرية الرابعة (من 20 إلى أقل من 30 سنة) بأضعف نسبة

7.28 %. أول ما يلاحظ أن نسبة الفئة المتقدمة في السن التي تتكون منها عينة الدراسة بنسبة تقدر بـ 33.98 %، تشير إلى توجه متقدمي السن إلى الاستثمار، كذلك غالبا ما تخصص المناصب العليا في القطاع الإداري لمتقدمي السن لاكتسابهم للخبرة ، النضج الفكري وعمق التجربة الإدارية.

والشكل الموالي رقم (3-V) توضيحي ومكمل للجدول أعلاه كما يلي:

الشكل رقم (3-V): يوضح توزيع العينة وفقا لمتغير السن

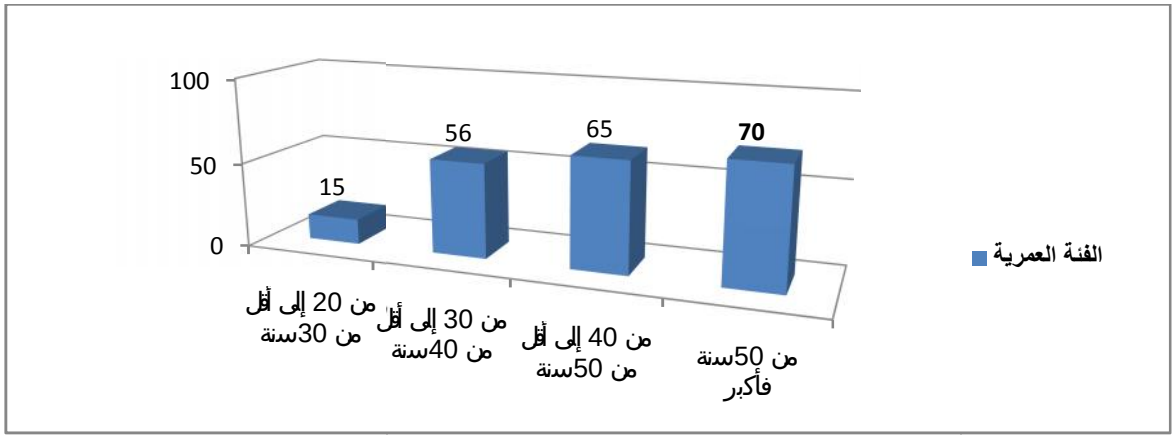

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

ثالثا–المستوى التعليمي:

يوضح الجدول رقم (4-V) توزيع عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي كما يلي:

الجدول رقم (4-V): توزيع عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	التكرارات	النسبة المئوية(B)	الترتيب
كفاءة مهنية/تقني سامي	36	17.5	02
ليسانس	109	52.9	01
ماستر/ماجستير	33	16.0	03
دكتوراه	5	2.4	05
شهادة أخرى	23	11.2	04
المجموع	**206**	**100**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتبين من الجدول رقم (4-V) توزيع العينة وفقا لمتغير المستوى التعليمي، وحسب الجدول يتبين أن النسبة العالية من المستجوبين ممثلة بفئة الجامعين الحاملين لشهادة الليسانس بنسبة 52.9 %، ثم نسبة ذوي مستوى التكوين المهني الحاملين لشهادة التكوين المهني والتقني السامي بـ 17.5 %،

وثالث نسبة كانت خاصة بفئة حاملي شهادة الماستر والماجستير المقدرة بـ 16.0 %، تليها نسبة حاملي شهادات أخرى ممثلة بـ 11.2 %، وأخيرا نسبة من لديهم شهادة الدكتوراه وهي أصغر نسبة مقدرة بـ 2.4 %.

يلاحظ من خلال الجدول أن غالبية المستجوبين من حاملي شهادة الليسانس بنسبة 52.9 %، وهي نسبة تفوق نصف العينة المدروسة، وهذا يعطي مؤشرا على أن عينة الدراسة تكتسب مؤهلات علمية جيدة تسمح لها بالإجابة والتجاوب مع موضوع البحث بكفاءة وسهولة، كذلك تدل هذه النتيجة على أن كل من الفئات المعنية بموضوع البحث (الاستثمار الأجنبي المباشر، مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار والإدارة الجبائية) يرحبون بحاملي الشهادات العليا وخرجي الجامعات. ويلاحظ كذلك تواجد خريجي مراكز ومعاهد التكوين المهني، وقد يكون السبب لطبيعة القطاع الذي يستقطب بكثرة من كانت لديهم رغبة في تأسيس مؤسسات خاصة بهم، وتدعم هذه النتيجة في الجدول التكراري المتقاطع أو المزدوج رقم (5-V) أدناه.

وفيما يلي الشكل رقم (4-V) مكملا لتفسير الجدول رقم (4-V) كما يلي:

الشكل رقم (4-V): يوضح توزيع العينة وفقا لمتغير المستوى التعليمي

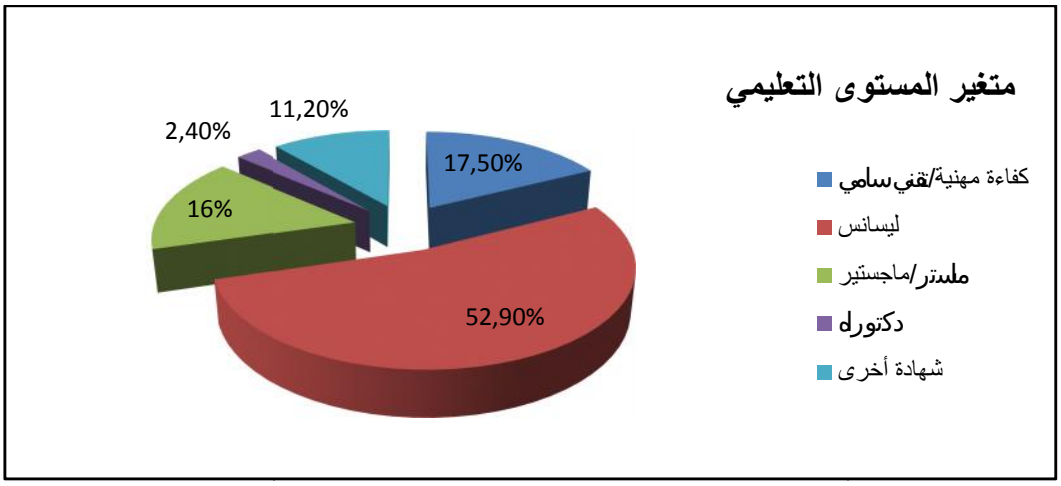

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

ولتعميق مستوى التحليل تم إعداد الجدول التكراري المتقاطع أو المزدوج رقم (5-V) الموضح أدناه، والذي يهدف إلى محاولة الربط بين المستوى التعليمي والقطاع المنتمى إليه كما يلي:

الجدول رقم(V-5): تقاطع متغير المستوى التعليمي مع الفئة المنتمي إليها

القطاع	الاستثمار الأجنبي المباشر		مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار		الإدارة الجبائية		المجموع	
المستوى التعليمي	التكرارات	النسبة المئوية (B)	التكرارات	النسبة المئوية (B)	التكرارات	النسبة المئوية (B)	التكرارات	النسبة المئوية (B)
كفاءة مهنية/تقني سامي	12	18.75	4	8.89	20	20.62	36	17.48
ليسانس	27	42.19	31	68.89	51	52.58	109	52.91
ماستر/ماجستير	10	15.62	9	20.00	14	14.43	33	16.02
دكتوراه	3	4.69	1	2.22	1	1.03	5	2.43
شهادة أخرى	12	18.75	0	0.00	11	11.34	23	11.16
المجموع	**64**	**100**	**45**	**100**	**97**	**100**	**206**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

فيما يخص الجدول رقم (V-5) المتعلق بالجدول التكراري المتقاطع أو المزدوج للمتغيرين الممثلين بالمستوى التعليمي والفئة المنتمي إليها، فالنتائج المتحصل عليها تدعم ما تم الإشارة إليه في التحليل السابق، وتؤكد على أن كل من المؤسسات الاستثمارية الأجنبية، مديريات ومؤسسات ترقية وتشجيع الاستثمار، والإدارات الجبائية يعتمدون على عامل المستوى العلمي في إنجاح أي مشروع استثماري أو تسيير للمؤسسات العمومية التي تتعامل مع جميع الفئات أو القطاعات. وتوضح أكبر نسبة 52.91 % أن جل القطاعات يعطون أولوية في التوظيف لحاملي الشهادات الجامعية بالخصوص شهادة الليسانس، والدليل هي النسب المسجلة على التوالي: 42.19 %، 68.89 % و52.58 %. والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (V-5) : توزيع مفردات عينة الدراسة حسب متغيري المستوى التعليمي والفئة المنتمي إليها

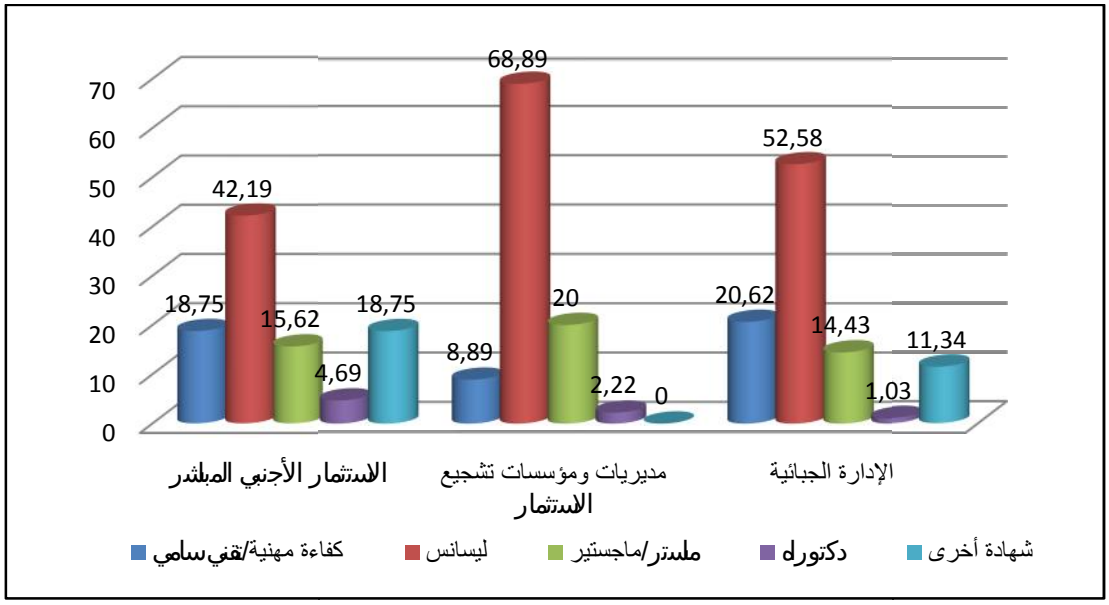

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

المطلب الثاني: تحليل الخصائص الوظيفية والتنظيمية

يتم عرض خصائص مفردات عينة الدراسة من خلال متغير الأقدمية (مدة أو سنوات الخدمة) بالإضافة إلى القطاع الذي تنتمي إليه مفردات العينة الإحصائية.

أولا- تحليل الخصائص الوظيفية:

يوضح الجدول رقم (V-6) توزيع أفراد عينة الدراسة وفقا لمتغير الأقدمية على النحو التالي:

الجدول رقم (V-6): توزيع عينة الدراسة حسب متغير الأقدمية

الأقدمية	التكرارات	النسبة المئوية(B)	الترتيب
أقل من 05 سنوات	48	23.3	02
من 05 إلى أقل من 10 سنة	62	30.1	01
من 10 إلى أقل من 15 سنة	22	10.7	05
من 15 إلى أقل من 20 سنة	28	13.6	04
من 20 سنة فأكثر	46	22.3	03
المجموع	**206**	**100**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يوضح الجدول رقم (V-6) أعلاه توزيع عينة الدراسة وفقا لمتغير الأقدمية، من الملاحظ أن أعلى نسبة لمفردات العينة محل الدراسة تقدر بـ 30.1 %، وهي النسبة التي تمثل الأقدمية المحصورة ما بين 05 إلى أقل من 10 سنوات ، تليها فئة أقل من 05 سنوات في المرتبة الثانية بنسبة 23.3 %، وفي المرتبة الثالثة فئة الأقدمية التي تفوق 20 سنة، أما الفئة الرابعة والخامسة نجد على التوالي كل من فئة (15 إلى أقل من 20 سنة)، و(من 10 إلى أقل من 15 سنة) بالنسب التالية وعلى التوالي 13.6 % و10.7 % .

إن عينة الدراسة حسب متغير الأقدمية تعكس الخبرة المكتسبة والتي تعكس الرصيد المكتسب من المهارة واستقرار حركة العمل لدى كل من المستثمرين الأجانب أو التابعين لكل من مؤسسات تشجيع وترقية الاستثمار أو الإدارة الجبائية على حد السواء. بينما يلاحظ أن ذوي الأقدمية التي تتعدى 20 سنة فهي تخص فئة الإدارة الجبائية وهيئات ومؤسسات تشجيع الاستثمار بنسبة تقدر بـ 22.3%، أما النسبة التي لا تقل عنها وتقترب منها فهي نسبة 23.3 %، والتي هي فئة الأقدمية الأقل من 05 سنوات وتدل هذه النسبة على استقطاب مثل هذه الفئة من المستثمرين الأجانب إلى الجزائر. والشكل الموالي يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الأقدمية.

الشكل رقم (V-6): توزيع مفردات عينة الدراسة حسب الأقدمية

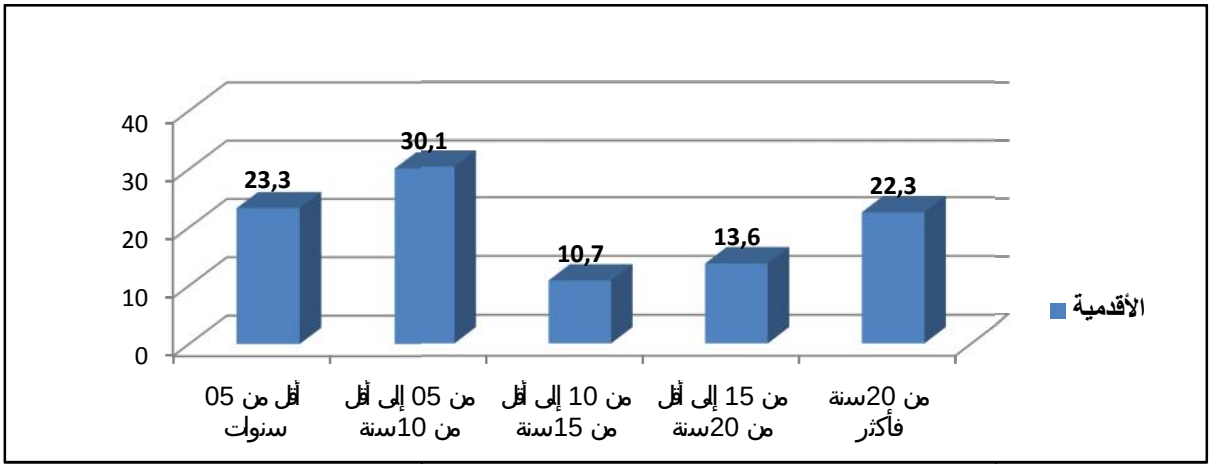

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

ولتعميق مستوى التحليل تم إعداد الجدول رقم(V-7) وهو جدول تكراري مزدوج أو متقاطع لربط متغير الأقدمية ومتغير القطاع المنتمي إليه كما يلي:

الجدول رقم (V-7): الجدول المتقاطع لمتغير الأقدمية ومتغير القطاع المنتمي إليه

القطاع / الأقدمية	الاستثمار الأجنبي المباشر		مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار		الإدارة الجبائية		المجموع	
	التكرارات	النسبة المئوية	التكرارات	النسبة المئوية	التكرارات	النسبة المئوية	التكرارات	النسبة المئوية
أقل من 05 سنوات	20	31.25	9	20.00	19	19.59	48	23.30
من 05 إلى أقل من 10 سنة	29	45.31	14	31.11	19	19.59	62	30.10
من 10 إلى أقل من 15 سنة	10	15.63	10	22.22	02	2.06	22	10.68
من 15 إلى أقل من 20 سنة	1	01.56	11	24.45	16	16.49	28	13.59
من 20 سنة فأكثر	4	6.25	1	2.22	41	42.27	46	22.33
المجموع	**64**	**100**	**45**	**100**	**97**	**100**	**206**	**100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

فيما يخص الجدول رقم (V-7) والمتعلق بالجدول التكراري المتقاطع أو المزدوج لمتغيرين أحدهما يمثل فئات الأقدمية والثاني القطاع المنتمي إليه، تدعم النتائج المسجلة ما تم الإشارة إليه كون أكبر نسبة للأقدمية تخص فئة الإدارة الجبائية، وهذا ما يكمل ما تم التوصل إليه سابقا مع متغير السن، فالأقدمية مرتبطة بمتغير السن وهو دليل على الاستقرار في مناصب العمل بالنسبة لهذا القطاع، على عكس فئة المستثمرين الأجانب أين الأقدمية لا تتعدى الخمس (05) سنوات.

ثانيا–تحليل الخصائص التنظيمية:

من خلال وصف خصائص عينة الدراسة بالنسبة للقطاع الذي تنتمي إليه مفردات عينة الدراسة، حيث يوضح الجدول رقم (V-8) توزيع عينة الدراسة حسب متغير القطاع المنتمي إليه كالأتي:

الجدول رقم (V-8): توزيع مفردات عينة الدراسة حسب متغير القطاع المنتمي إليه

القطاع	التكرارات		النسبة المئوية(B)	الترتيب
الاستثمار الأجنبي المباشر	64	64	31.1	02
مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار	45	142	21.8	03
الإدارة الجبائية	97		47.1	01
المجموع	**206**		**100**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتعلق الجدول رقم (V-8) بتوزيع العينة وفقا لمتغير القطاع، والملاحظ أن نسبة موظفي الإدارة الجبائية محل الدراسة تتجاوز نوعا ما القطاعات الأخرى، حيث يلاحظ أن النسبة بلغت 47.1 %، تليها نسبة المبحوثين من المستثمرين الأجانب بنسبة قدرت بـ 31.1 %، وفي الأخير نسبة فئة المبحوثين الذين ينتمون إلى قطاع المؤسسات المكلفة بترقية وتشجيع الاستثمار بنسبة تقدر بـ 21.8 %، وهذا نظرا لتواجدها بنفس عدد ولايات الوطن بمعدل وكالة وطنية لترقية الاستثمار والشباك الوحيد لكل ولاية.

أما النسبة المرتفعة المسجلة لصالح الإدارة الجبائية تفسر بسهولة الوصول والاتصال مع أعوان ومفتشي الضرائب وتفهمهم للبحث من جهة، ومن جهة أخرى صعوبة الوصول إلى المستثمرين الأجانب نظرا لتباعد مقراتهم أو مواقع تمركز نشاطاتهم عبر التراب الوطني.

والشكل الموالي رقم (V-7) يوضح النتائج المتوصل إليها على النحو التالي:

الشكل رقم (V-7): توزيع عينة الدراسة حسب متغير القطاع المنتمي إليه

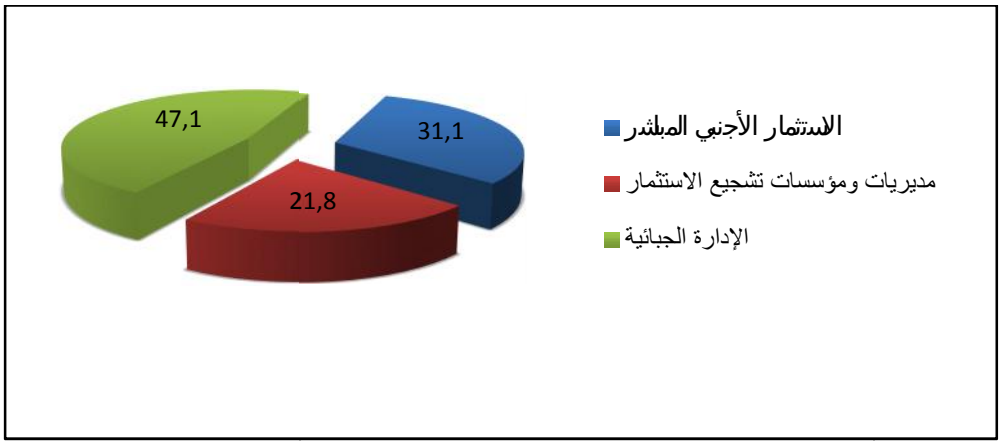

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

المبحث الثاني: عرض وتحليل البيانات المتعلقة بالمتغيرات

يسعى الباحث من خلال هذا المبحث إلى عرض وتحليل البيانات المتعلقة بمدركات وآراء أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال استخدام المقاييس الإحصائية الوصفية منها: مقاييس النزعة المركزية (كالوسط الحسابي)، ومقاييس التشتت (الانحراف المعياري).

المطلب الأول: عرض وتحليل أبعاد التشريع الجبائي الجزائري

يتم ذلك من خلال عرض النتائج التي تم التوصل إليها بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل بعد من أبعاد التشريع الجبائي كما يلي:

أولا- عرض وتحليل أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية في الجزائر:

1-البعد المتعلق بالنظام الضريبي الجزائري:

من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-9)، لكل من الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية بهذا البعد والموضحة كما يلي:

الجدول رقم (V-9): الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول بعد النظام الضريبي الجزائري

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	الدلالة (sig)	الترتيب
01	يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	3.56	1.033	71.2	7.756	مرتفع	0.000	02
02	يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	3.15	1.118	63	1.932	متوسط	0.055	03
03	يساعد الوعي الضريبي والثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	4.14	0.902	82.8	18.145	مرتفع	0.000	01
04	يسهل على المكلفين بالضريبة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	2.73	1.149	54.6	-3.395	متوسط	0.001	04
إجمالي البعد		**3.14**	**0.913**	**62.8**	**2.250**	**متوسط**	**0.025**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

من خلال الجدول رقم (V-9) يتضح التالي:

- في العبارة الأولى بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 71.2 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، مما يفسر بأن أفراد العينة يوافقون (بوسط حسابي يساوي 3.56) على أن يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية.

- في العبارة الثانية بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 63 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.055 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى

حد ما، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (بوسط حسابي يساوي 3.15) على أن يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة.

– في العبارة الثالثة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 82.8 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، مما يفسر بأن أفراد العينة يوافقون (بوسط حسابي يساوي 4.14) على أن الوعي الضريبي والثقافة الضريبية يساعدان على تحسين تحصيل الضرائب.

– في العبارة الرابعة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 54.6 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.001 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 2.73) على أنه يسهل على المكلفين بالضريبة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري.

وبصفة عامة يتضح من الجدول رقم (V-9) أن كل العبارات المكونة لهذا البعد عكست مستويان من الموافقة، بين المتوسط والمرتفع، بالنسبة لكل من العبارتين أين يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية وأن يساعد الوعي الضريبي والثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب أين مستوى الموافقة كان مرتفعا، مما يعكس قناعة أفراد العينة على أن تعزيز العدالة الضريبية، وانتشار الثقافة، والوعي الضريبي تخدمان كل من المكلف بالضريبية والدولة على حد السواء.

وبوسط حسابي 3.15 وانحراف معياري 1.118 نجد أن العبارة الثانية في الترتيب الثالث والتي تعكس خصائص القانون الجزائري الذي يمتاز بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة بمستوي متوسط من الموافقة، مما يدل على أنه ليس من السهل التعامل مع مختلف أحكام القانون الجبائي الجزائري، وبنفس مستوى الموافقة نجد في المرتبة الرابعة العبارة الرابعة والتي تعكس درجة موافقة إلى حد ما عن سهولة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري بوسط حسابي 2.73 وانحراف معياري 1.149.

وباستعراض النتائج الموضحة في الجدول رقم(V-9) ومن خلال قيمة الوسط الحسابي المقدرة بـ 3.14، وانحراف معياري 0.913 بمستوى موافقة متوسط حول آراء أفراد عينة الدراسة لبعد النظام الضريبي الجزائري يتضح أنه بالرغم من أن الدولة تعمل على تعزيز العدالة ونشر الثقافة الضريبية إلا أن التعامل مع مختلف قوانينه أو رصد التعديلات المستمرة ليس بالأمر الهين.

2-البعد المتعلق بالإصلاحات الضريبية في الجزائر:

يوضح الجدول رقم (V-10) نتائج الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة ببعد الإصلاحات الضريبية في الجزائر، والمبينة كما يلي:

الجدول رقم (V-10): الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للآراء المستجوبين حول بعد الإصلاحات الضريبية في الجزائر

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	مستوى الدلالة (sig)	الترتيب
05	من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	3.79	0.912	75.8	12.373	مرتفع	0.000	04
06	يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة والبساطة في الإجراءات	3.63	0.983	72.6	9.140	مرتفع	0.000	07
07	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تخفيف العبء الضريبي	3.72	0.987	74.4	10.448	مرتفع	0.000	05
08	جاء الإصلاح الجبائي من أجل تبسيط النظام الضريبي	3.90	0.873	78	14.853	مرتفع	0.000	02
09	جاء الإصلاح الجبائي من أجل عصرنة الإدارة الجبائية	3.91	0.870	78.2	14.972	مرتفع	0.000	01
10	جاء الإصلاح الجبائي من أجل زيادة شفافية النظام الضريبي	3.83	0.929	76.6	12.820	مرتفع	0.000	03
11	تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	3.67	1.026	73.4	9.301	مرتفع	0.000	06
12	ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية	3.44	1.000	68.8	6.343	مرتفع	0.000	08
13	أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة	3.13	0.971	62.6	1.936	متوسط	0.054	09
	إجمالي البعد	**3.46**	**0.734**	**69.2**	**8.972**	**مرتفع**	**0.000**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

من خلال الجدول رقم (V-10) يتضح التالي:

– في العبارة الخامسة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 75.8 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.79) على أن أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار.

– العبارة السادسة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 72.6 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.63) على أن النظام الجبائي الجديد يختلف عن السابق من حيث السهولة والبساطة في الإجراءات.

– في العبارة السابعة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 74.4 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.72) على أن الإصلاح الجبائي قد جاء من أجل تخفيف العبء الضريبي على المكلفين بالضريبة.

– العبارة الثامنة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 78 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.90) على بساطة النظام الضريبي الذي جاء به الإصلاح الجبائي.

– في العبارة التاسعة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 78.2 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.91) على أن الإصلاح الجبائي جاء من أجل عصرنة الإدارة الجبائية.

– العبارة العاشرة بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 76.6 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.83) على أن الإصلاح الجبائي جاء من أجل زيادة شفافية النظام الضريبي.

– في العبارة الحادية عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 73.4 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.67) على أن تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي.

– العبارة الثانية عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 68.8 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.44) على أن الإصلاحات الضريبية ساهمت في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية.

– في العبارة الثالثة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 62.6 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.054 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى حد ما، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.13) على أن النظام الضريبي الجديد قد أنصف في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة.

وبصفة عامة يتضح من الجدول السابق أن معظم العبارات المكونة لهذا البعد عكست مستوي مرتفع من الموافقة ما عدا في حالة واحدة وهي العبارة الثالثة عشر، التي تشير إلى أن النظام الضريبي قد أنصف في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية، والمكلفين بالضريبة بمستوى موافقة متوسط، وبوسط حسابي 3.13 وانحراف معياري 0.971، مما يعكس قناعة أفراد العينة إلى حد ما على عدالة النظام الضريبي الجديد والإنصاف في منح الحقوق والمطالبة بالواجبات لكلتا الطرفين: إدارة جبائية– مكلف بالضريبة.

وباستعراض للنتائج الموضحة في الجدول رقم (V-10) ومن خلال قيمة الوسط الحسابي المقدرة بـ 3.46، انحراف معياري 0.734 وبمستوى استجابة مرتفع حول آراء أفراد عينة الدراسة لبعد الإصلاحات الضريبية في الجزائر. يتضح من خلال دوافع الإصلاحات الضريبية، أن النظام الضريبي كان يتسم بالتعقيد في الإجراءات، وأنه غير محفز للاستثمار، ومن ثم موافقة معظم مفردات العينة على أن الإصلاحات ساهمت في خلق جو من الثقة بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية.

3–البعد المتعلق بالإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات:

يوضح الجدول رقم (V-11) نتائج الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة ببعد الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات، والمبينة كما يلي:

الجدول رقم (V-11) : الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية للآراء المستجوبين حول بعد الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	مستوى الدلالة (sig)	الترتيب
14	تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الإنترنت	2.60	1.256	52	-4.549	ضعيف	0.000	07
15	تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	3.19	1.051	63.8	2.653	متوسط	0.009	03
16	تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة والنجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	2.91	1.105	58.2	-1.135	متوسط	0.258	06
17	تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	3.55	0.934	71	8.502	مرتفع	0.000	01
18	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالنزاهة	3.11	0.843	62.2	1.818	متوسط	0.070	04
19	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالمرونة في العمل	3.08	0.962	61.6	1.232	متوسط	0.220	05
20	يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بالاستقرار في المجال الوظيفي	3.25	0.980	65	3.697	متوسط	0.000	02
	إجمالي البعد	**3.41**	**0.773**	**68.2**	**7.529**	**مرتفع**	**0.000**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

من خلال الجدول رقم (V-11) يتضح التالي:

- العبارة الرابعة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 52 % أقل من الوزن النسبي المحايد

60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى حد ما، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 2.60) على أن الإدارة الجبائية الجزائرية تواكب التطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الإنترنت.

– العبارة الخامسة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 63.8 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.009 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.19) على أن الإدارة الجبائية في الجزائر تساهم في نجاح أي سياسة ضريبية.

– في العبارة السادسة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 58.2 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.258 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 2.61) على أن الإدارة الجبائية تمتاز بالكفاءة والنجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة.

– العبارة السابعة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 71 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.55) على أن القوانين الجبائية الحالية تتميز بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار.

– في العبارة الثامنة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 62.2 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.070 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.11) على أن أعوان الإدارة الضريبية يمتازون بالنزاهة عند تأدية عملهم.

– العبارة التاسعة عشر بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 61.6 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.220 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.08) على أن أعوان الإدارة الضريبية يمتازون بالمرونة في العمل.

– في العبارة رقم عشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 65 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة

يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.25) على أن أعوان الإدارة الضريبية يمتازون بالاستقرار في المجال الوظيفي.

وبصفة عامة يتضح من الجدول السابق أن معظم العبارات المكونة لهذا البعد الخاص بالإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات الضريبية إيجابية، حيث احتلت العبارة السابعة عشر المركز الأول، والتي توضح أن القوانين الجبائية الحالية أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار بوسط حسابي قدره 3.55 وانحراف معياري قدره 0.934، ومستوى مرتفع من الموافقة، يستنتج من خلالها أن الأفراد المستجوبين من عينة الدراسة يرون بأن القوانين الجبائية الحالية في إطار الإصلاحات التي أتى بها المشرع الجبائي فيما يخص الاستثمار على العموم هي أكثر نجاعة من قبل. بينما احتلت العبارة العشرون المرتبة الثانية ضمن الترتيب الكلي لهذا البعد، والتي تعكس الاستقرار الوظيفي لأعوان الإدارة الجبائية، والسبب يمكن أن يرجع لعدة عوامل منها ما يفسر بقلة أعوان الإدارة الجبائية وطبيعة المهمة التي تستوجب نقلهم من مكان إلى آخر.

أما بالنسبة للعبارات الخامسة عشر، السادسة عشر، الثامنة عشر، التاسعة عشر، والعشرون التي تعكسن مستوى متوسط من الموافقة بوسط حسابي يتراوح قدره ما بين [2.91–3.25] وانحراف معياري يتغير ما بين [0.980–1.105]، حيث تدل هذه النتائج على أن العبارات ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما على مساهمة الإصلاحات في نجاح أي سياسة ضريبية، مدى نزاهة أعوان الإدارة الضريبية في تأدية مهامهم بالإضافة للمرونة في التعامل مع المكلفين بالضريبة سواء تعلق الأمر بمستثمرين أجانب أو محليين.

أما في المرتبة الأخيرة فنجد العبارة الرابعة عشر والتي تعكس مواكبة الإدارة الجبائية الجزائرية للتطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الإنترنت بوسط حسابي 2.60، وانحراف معياري مقدر بـ 1.256، يقابله مستوى منخفض من الموافقة. تعكس هذه النتيجة عدم مواكبة الإدارة الجبائية للتطور التكنولوجي والمعلوماتي وهذا ما نلاحظه من خلال الزيارات الميدانية لإدارة الضرائب أين لا تزال تتم معالجة ملفات المكلفين بالضريبة على الورق، وأن أجهزة الإعلام الآلي لم يتم تعميمها على كافة المكاتب، وإن وجدت فاستعمالها يبقي محتشم دون المستوى المنشود.

وباستعراض النتائج الموضحة في الجدول رقم (V-11)، ومن خلال قيمة الوسط الحسابي لإجمالي عبارات هذا البعد المقدرة بـ 3.41 وانحراف معياري 0.773، بمستوى موافقة مرتفع حول آراء أفراد

عينة الدراسة يتضح أنه من بين دوافع الإصلاحات الضريبية هو إصلاح الإدارة الجبائية ومن خلالها تحفيز الاستثمار.

ثانيا-الأبعاد المتعلقة بالمناخ الاستثماري في الجزائر:

1-البعد المتعلق بالمناخ الاستثماري المتاح في الجزائر:

يوضح الجدول رقم (V-12) نتائج الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة ببعد المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر، والمبينة كما يلي:

الجدول رقم (V-12): الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول بعد المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	مستوى الدلالة (sig)	الترتيب
21	تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	4.39	0.688	87.8	28.978	مرتفع جدا	0.000	01
22	مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على استقطاب المستثمر الأجنبي	2.98	1.171	59.6	-0.298	متوسط	0.766	03
23	جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	2.98	1.091	59.6	-0.255	متوسط	0.799	03
24	تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	3.31	1.152	66.2	3.870	متوسط	0.000	02
25	استطاعت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	2.77	1.037	55.4	-3.159	متوسط	0.002	07

26	تمكنت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة ومرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	2.91	1.039	58.2	−1.274	متوسط	0.204	06
27	تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص والأجانب دون تمييز	2.93	1.059	58.6	−0.987	متوسط	0.325	05
إجمالي البعد		**3.66**	**0.650**	**73.2**	**14.523**	**مرتفع**	**0.000**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

من خلال الجدول رقم (V-12) يتضح التالي:

– العبارة الحادية والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 87.8 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه إيجابي، أي أن أفراد العينة يوافقون تماما، وبوسط حسابي يساوي 4.39 على أن تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الجزائر.

– في العبارة الثانية والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 59.6 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.766 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما(وبوسط حسابي يساوي 2.98) على أن مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على استقطاب المستثمر الأجنبي.

– العبارة الثالثة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 59.6 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.799 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى حد ما، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 2.98) على أن جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى المطلوب.

– في العبارة الرابعة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 66.2 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.31) على أن الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) تلعب دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر.

– العبارة الخامسة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 55.4 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.002 أقل من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى حد ما، (وبوسط حسابي يساوي 2.77) على أن هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر استطاعت رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر.

– في العبارة السادسة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 58.2 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.204 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 2.91) على أن هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر تمكنت من مساعدة ومرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم.

– العبارة السابعة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 58.6 % أقل من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.325 أكبر من 0.05 مما يدل على أن العبارة ذات اتجاه محايد أي الموافقة إلى حد ما، (وبوسط حسابي يساوي 2.93) على أن تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص والأجانب دون تمييز.

وبصفة عامة يتضح من الجدول السابق أن النتائج المبينة في الجدول رقم (V-12) والخاص ببعد مناخ الاستثماري المتاح في الجزائر، أن العبارة الواحدة والعشرون المتعلقة بشرط وضرورة تحسين مناخ الاستثمار لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة بوسط حسابي قدره 4.39 وانحراف معياري قدره 0.688، ومستوى مرتفع جدا من الموافقة، يتبين لنا من خلالها أن الأفراد المستجوبين من عينة الدراسة يرون بقناعة شديدة أن من أجل استقطاب المستثمرين إلى الجزائر لابد من تحسين مناخ الاستثمار.

أما بالنسبة لكل من العبارة الرابعة والعشرون، الثانية والعشرون، الثالثة والعشرون، السابعة والعشرون، والسادسة والعشرون، على التوالي حيث جاءت بمستوى موافقة متوسط حول أراء أفراد عينة الدراسة وبوسط حسابي يتغير في المجال [2.91–3.31] وانحراف معياري [1.037–1.171]، أما في المرتبة الأخيرة العبارة ذات الوسط الحسابي 2.77 وانحراف معياري مقدر بـ1.037، والتي تعكس بأن الجزائر استطاعت من خلال هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار من رفع القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر وهذا ما يلاحظ من الإرادة القوية للدولة في توفير مناخ ملائم لجذب المستثمرين.

باستعراض النتائج الموضحة في الجدول ومن خلال قيمة الوسط الحسابي الإجمالي لعبارات هذا البعد المقدرة بـ 3.66 وانحراف معياري 0.650، بمستوى موافقة مرتفع حول آراء أفراد عينة يتضح أن الدولة الجزائرية تسعى جاهدة لتحسين مناخ الاستثمار من خلال دعم ومرافقة المستثمرين في مشاريعهم والحد أو التقليل من المخاطر المتعلقة بالاستثمار ورفع القيود عن تدفق الاستثمارات من وإلى الجزائر.

2-البعد المتعلق بالاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار:

يوضح الجدول رقم (V-13) نتائج الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية الخاصة بالبعد المتعلق بالاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار، والمبينة كما يلي:

الجدول رقم (V-13): الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول بعد المتعلق بالاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	مستوى الدلالة (sig)	الترتيب
28	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليص حدة الازدواج الضريبي	3.61	0.892	72.2	9.847	مرتفع	0.000	01
29	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من تقليل من مخاطر الاستثمار	3.32	0.970	66.4	4.741	متوسط	0.000	02
30	استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من وإلى الجزائر	3.15	1.051	63	2.056	متوسط	0.041	03
	إجمالي البعد	**3.38**	**0.845**	**67.6**	**6.473**	**متوسط**	**0.000**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

من خلال الجدول رقم (V-13) يتضح ما يلي:

– العبارة رقم الثامنة و العشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 72.2 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون (وبوسط حسابي يساوي 3.61) على أن الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر استطاعت تقليص من حدة الازدواج الضريبي.

– في العبارة التاسعة والعشرون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 66.4 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.32) على أن الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر استطاعت التقليل من مخاطر الاستثمار.

– العبارة الثلاثون بلغ الوزن النسبي للوسط الحسابي 63 % أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 % ومستوى الدلالة 0.041 أقل من 0.05 مما يدل مما يدل على إيجابية العبارة، أي أن أفراد العينة يوافقون إلى حد ما (وبوسط حسابي يساوي 3.15) على أن الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، استطاعت من رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من وإلى الجزائر.

باستعراض النتائج الموضحة في الجدول ومن خلال قيمة الوسط الحسابي لإجمالي لعبارات هذا البعد المقدرة بـ 3.38 وانحراف معياري 0.845، بمستوى الموافقة متوسط حول آراء أفراد عينة الدراسة يتضح أن مدى تأثير الاتفاقيات المبرمة في مجال الاستثمار في التقليص من حدة الازدواج الضريبي وهذا ما يمكن متابعته على أرض الواقع من خلال حصيلة تسديد الضرائب في البلد المضيف أو البلد الأم.

المطلب الثاني: عرض وتحليل لمتغير الاستثمار الأجنبي المباشر

يتم ذلك من خلال عرض النتائج التي تم التوصل إليها بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لمحور أو(متغير) الاستثمار الأجنبي المباشر على النحو التالي:

الجدول رقم (V-14): الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المستجوبين حول محور الاستثمار الأجنبي المباشر

الرقم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة t	مستوى الموافقة	مستوى الدلالة (sig)	الترتيب
31	يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	3.58	1.186	71.6	6.992	مرتفع	0.000	10
32	يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق، أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	3.57	1.092	71.4	7.464	مرتفع	0.000	11
33	يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	3.73	1.088	74.6	9.604	مرتفع	0.000	06
34	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل نسبة من الموارد المالية والتكنولوجية إلى الجزائر	3.72	1.048	74.4	9.904	مرتفع	0.000	07
35	يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	3.65	1.133	73	8.179	مرتفع	0.000	09
36	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة المداخيل من العملة الصعبة	3.67	1.091	73.4	8.751	مرتفع	0.000	08
37	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال خلق مناصب شغل	3.97	0.954	79.4	14.526	مرتفع	0.000	04

38	يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال زيادة الإيرادات الجبائية	3.99	0.965	79.8	14.655	مرتفع	0.000	03
39	على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية والمتعلقة خاصة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	4.25	0.761	85	23.606	مرتفع جدا	0.000	01
40	تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	3.74	1.122	74.8	9.443	مرتفع	0.000	05
41	هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	4.08	0.886	81.6	17.467	مرتفع	0.000	02
إجمالي البعد		**3.83**	**0.761**	**76.6**	**15.616**	**مرتفع**	**0.000**	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

باستعراض النتائج الموضحة في الجدول رقم (V-14) تتبين استجابات أفراد عينة الدراسة حول محور الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يلاحظ أن:

– العبارة التاسعة وثلاثون التي تتعلق بالمشرع الجزائري وضرورة أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية والمتعلقة خاصة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر كانت بالمرتبة الأولى بوسط حسابي 4.25، انحراف معياري قدره 0.761، ومستوى مرتفع جدا من الموافقة، الشيء الذي يوحي إلى ميل الآراء بالرغم من اختلاف انتماءاتهم القطاعية إلى ضرورة النظر في القوانين والآليات الخاصة المتعلقة بترقية وتطوير الاستثمار لما قد يتضمنه من إختلالات أو قصور.

– العبارة الحادية والأربعون (المرتبة في آخر الجدول) والتي تعكس وجود محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في المرتبة الثانية بوسط حسابي 4.08، انحراف معياري 0.886 ومستوى مرتفع من الموافقة، تليها كل من العبارة الثامنة والثلاثون، السابعة والثلاثون، الأربعون، الثالثة والثلاثون، الرابعة والثلاثون، السادسة والثلاثون، الخامسة والثلاثون، الواحدة والثلاثون، وأخيرا الثانية والثلاثون بمستوى موافقة مرتفع، وبوسط حسابي ما بين [3.57–3.99]، انحراف معياري ما بين [0.954–1.186]، مما يعكس أهمية الاستثمار الأجنبي

المباشر لما له من منافع على الاقتصاد الوطني من خلال تحويل نسبة من الموارد المالية والتكنولوجية إلى الجزائر بالإضافة إلى نقل الخبرة الفنية، زيادة المداخيل من العملة الصعبة وخلق مناصب شغل..إلخ.

ومن خلال نتيجة الوسط الحسابي العام المقدر بـ 3.83 وانحراف معياري مقدر بـ 0.761 الموضح في الجدول رقم (V-14) والذي يشير إلى مستوى مرتفع من الموافقة لغالبية أفراد هذه العينة وأن الاستثمار الأجنبي المباشر يبقي أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها خاصة في ظل الظروف التي تشهدها بعض دول المغرب العربي وأزمة أسعار النفط في الأسواق العالمية خلال الفترة الأخيرة، والدور البارز الذي يلعبه في دعم الاقتصاد الوطني.

المبحث الثالث: اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج

يسعى الباحث من خلال هذه الدراسة إلى التحقق من صحة الفرضيات ولمعرفة ما إذا كان المجتمع الذي سحبت منه عينة الدراسة يتبع توزيعا معينا، وصولا إلى استخلاص النتائج حول الدراسة.

المطلب الأول: التحقق من شروط الاختبارات المعلمية

هناك مجموعة من الافتراضات أو الشروط يجب توافرها لكي نستطيع أن نتعامل مع البيانات بالطرق المعلمية، وهذه الشروط هي:

– **التوزيع الطبيعي:** فإنه كلما زاد عدد العينة كلما اقترب تباينها مع تباين المجتمع، ويمكن اعتبار أن التوزيع يكون طبيعيا بصورة تقريبية عندما يصبح حجم العينة(30) فما فوق.

– **الاستقلالية:** تعني أن قيمة الارتباط بين المتغيرين منعدمة أو تساوي صفرا عند استخدام عدد من العينات أو المشاهدات وهذا يقتضي أن يتم اختيار كل من العينتين عشوائيا من المجتمع الإحصائي.

– **تجانس التباين:** يعني هذا الشرط أن لكل من العينتين تباينا لا يختلف عن تباين العينة الثانية وعدم الاختلاف هذا لا يعني بالضرورة التطابق في قيمة التباين لكل عينة بل يعني أنه ليس بينهما فرق معنوي[1].

وعليه خصص هذا المطلب للتأكد من توفر شروط الاختبارات المعلمية من عدمها على النحو التالي:

أولا– اختبار إعتدالية التوزيع الاحتمالي:

يتم التأكد من إعتدالية التوزيع الاحتمالي وذلك باختبار التوزيع الطبيعي، لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط توزيع البيانات طبيعيا، وللتأكد من التوزيع الطبيعي للبيانات تم استخدام الاختبارات التالية:

1–اختبار ليليفورز (Lilliefors) القائم على تعديل اختبار كولموجروف–سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov):

يقيس هذا الاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا، وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات، لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون التوزيع طبيعيا، حيث قيمة مستوى الدلالة لكل محور من محاور الاستمارة أكبر من 0.05 (0.05< sig) .

[1] – هشام هنداوي هويدي، (2016): مناقشات إحصائية–الإحصاء المعلمي واللامعلمي– جامعة القادسية ، العراق، على الموقع الإلكتروني: http://www.husseinmardan.com بتاريخ: 3 ديسمبر 2016 على الساعة 17سا 03.

وعليه تطرح الفرضية كالآتي:

الفرضية الصفرية H_0: البيانات تتبع التوزيع الطبيعي.

الفرضية البديلة H_1: البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي.

والجدول رقم (**15-V**) يبين نتائج الاختبار حول طبيعة توزيع الاستمارة كما يلي:

الجدول رقم (15-V): اختبار ليلفورز–كولموجروف–سميرنوف

المحور	عنوان المحور	عدد العبارات	قيمة Z	مستوى الدلالة (sig)
الأول	النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية في الجزائر	20	0.151	0.000**
الثاني	مناخ الاستثمار في الجزائر	10	0.181	0.000**
الثالث	الاستثمار الأجنبي المباشر	11	0.182	0.000**
جميع محاور عبارات الاستمارة		**41**	**0.121**	**0.000****

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

يوضح الجدول رقم (15-V) نتائج الاختبار بحيث يتضح أن قيمة مستوى المعنوية لكل محور من المحاور أنه أقل من مستوى المعنوية 0.05. وعليه ترفض الفرضية الصفرية التي وضعت على أن بيانات العينة المجتمع تتبع التوزيع الطبيعي، وتقبل الفرضية البديلة التي مفادها بأن بيانات العينة المسحوبة من مجتمع الدراسة لا تتبع التوزيع الطبيعي، في ضوء ذلك يجب استعمال اختبارات غير معلمية.

2–اختبار شابيرو وويلك Shapiro-Wilk :

يعتبر كذلك من بين الاختبارات التي تسمح بالتعرف على أن بيانات العينة تتبع التوزيع الطبيعي أم لا.

وعليه تطرح الفرضيات كالآتي :

الفرضية الصفرية H_0: البيانات تتبع التوزيع الطبيعي.

الفرضية البديلة H_1: البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي.

يوضح الجدول التالي نتائج الاختبار كما يلي:

الجدول رقم (V-16): اختبار شابيرو وويلك Shapiro-Wilk

المحور	عنوان المحور	عدد العبارات	قيمة Z	مستوى الدلالة (sig)
الأول	النظام الجبائي الجزائري والإصلاحات الضريبية	20	0.954	0.000**
الثاني	مناخ الاستثمار في الجزائر	10	0.922	0.000**
الثالث	الاستثمار الأجنبي المباشر	11	0.934	0.000**
جميع محاور عبارات الاستمارة		**41**	**0.948**	0.000**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

يوضح الجدول رقم(V-16) نتائج الاختبار بحيث يتضح أن قيمة مستوى المعنوية لكل محور من المحاور أنه أقل من مستوى المعنوية 0.05، وعليه ترفض الفرضية الصفرية التي وضعت على أن بيانات عينة المجتمع تتبع التوزيع الطبيعي، وتقبل الفرضية البديلة التي مفادها بأن بيانات العينة المسحوبة من مجتمع الدراسة لا تتبع التوزيع الطبيعي، على ضوء ذلك يجب إستعمال الاختبارات الغير معلمية.

ثانيا– اختبار العشوائية:

في الاستدلال الإحصائي نهتم كثيرا بأن تكون العينة المستخدمة في تقدير معالم المجتمع عشوائية حتى لا نضيف مصدرا آخر للخطأ، لا يمكن التحكم فيه ويؤدي بالتالي إلى أن تكون عملية الاستدلال غير مضبوطة، بحيث تعتمد اختبارات العشوائية على متغيرا عشوائيا يطلق عليه الدورة (Run). ويتم استخدام الدورات للعينة من خلال اختبار الدورات، وعليه تطرح الفرضيات فيما يخص هذا الاختبار على النحو التالي:

الفرضية الصفرية H_0: البيانات الخاصة بالعينة المسحوبة من مجتمع الدراسة بيانات عشوائية.

الفرضية البديلة H_1: البيانات الخاصة بالعينة المسحوبة من مجتمع الدراسة بيانات غير عشوائية.

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (V-17): اختبار الدورات Runs-Test

المحور	عنوان المحور	عدد العبارات	قيمة Z	مستوى الدلالة (sig)
الأول	النظام الجبائي الجزائري والإصلاحات الضريبية	20	−1.417	0.157*
الثاني	مناخ الاستثمار في الجزائر	10	−1.297	0.195*
الثالث	الاستثمار الأجنبي المباشر	11	−2.386	0.017**
جميع محاور عبارات الاستمارة		**41**	**−0.584**	**0.559***

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

* دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

يتبين من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-17) أن مستوى الدلالة للمحورين الأول والثاني أكبر من مستوى المعنوية 0.05، لكن المحور الثالث مستوى الدلالة يساوي 0.017 أقل من مستوي المعنوية 0.05، وعليه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي مفادها أن البيانات الخاصة بالعينة المسحوبة من مجتمع الدراسة هي بيانات غير عشوائية ومن تم يمكن استخدام الاختبارات اللامعلمية.

ما يمكن الإشارة إليه في هذه الحالة، أن في بعض الحالات قد لا تتوافر في المجتمع موضوع الدراسة أن يكون توزيع هذا المجتمع له توزيعا طبيعيا أو يقترب منه، لذلك فإن استخدام الاختبارات المعلمية في مثل هذه الحالات قد يؤدي إلى نتائج غير دقيقة، كذلك يفترض أن تكون بيانات الظاهرة موضوع الدراسة دقيقة، ولكن في بعض الأحيان يتعذر أخذ قياسات عددية دقيقة على بعض الظواهر، لذلك فإننا نستخدم طرق غير معلمية لا تعتمد على شروط معينة تتعلق بتوزيع المجتمع ولا تحتاج إلى قياسات دقيقة[1].

[1]– استشارات بحثية وتحليل إحصائي(2016): على الموقع الالكتروني: /.. /http/.site.iugaza.edu.ps الاختبارات غير المعلميةNonparametric_Te بتاريخ 5 ديسمبر 2016 على الساعة 11سا.

المطلب الثاني: اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج

تم طرح ثلاثة فرضيات رئيسية:

-الفرضية الرئيسية الأولى:

" **لايوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 للتشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**". وقد تم تقسيم الفرضية الرئيسية الأولى إلى فرضيتين فرعيتين.

-أما **الفرضية الرئيسية الثانية** تنص على أنه:

" **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية(القطاع المنتمي إليه)** " وقد تم تقسيم الفرضية الرئيسية الثانية إلى فرضيتين فرعيتين.

الفرضية الرئيسية الثالثة:

" **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** " وقد تم تقسيم الفرضية الرئيسية الثالثة إلى فرضيتين فرعيتين.

أولا- اختبار الفرضية الرئيسية الأولى:

الفرضية الصفرية H_0: " **لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية α ≤ 0.05 لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

الفرضية البديلة H_1: " **يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية α ≤ 0.05 لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**"

للتحقق من صحة الفرضية، قمنا بالتالي:

- اختبار تأثير أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر باستخدام الانحدار الخطي البسيط(Régression Linéaire Simple).
- اختبار تأثير أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر باستخدام الانحدار الخطي المتعدد بطريقة الإدخال المتزامن(Régression Linéaire Multiple).

1-الخطوة الأولى: اختبار تأثير أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر باستخدام الانحدار الخطي البسيط (Régression Linéaire Simple):

يقيس الانحدار الخطي البسيط أثر(نجاعة) التشريع الجبائي الجزائري كمتغير مستقل (x) على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع (y) حسب المعادلة التالية: $y=a_0+a_1x$.

والتي يمكن تحليلها وتوضيحها من خلال مؤشرات جودة توفيق نموذج الانحدار الخطي البسيط على النحو التالي:

1-1- تحليل مؤشر الارتباط:

يوضح الجدول رقم (V-18): علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري كمتغير مستقل والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع كما يلي:

الجدول رقم (V-18): علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المعدل	الخطأ المعياري
أبعاد التشريع الجبائي الجزائري	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.226	0.051	0.046	0.743

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتبين من خلال الجدول رقم (V-18) ما يلي:

- توجد علاقة ارتباط طردية بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (R= 0.226) أي 22.6 % وهي نسبة ضعيفة.

- بالنسبة لمعامل التفسير (معامل التحديد R^2 الذي يساوي 0.051)، أن أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 5.1 % وهي نسبة ضعيفة، أما النسبة الباقية 94.9 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة.

- معامل التحديد المعدل الذي يساوي 0.046، يعبر عن القوة التفسيرية بين المتغيرين، حيث يلاحظ أن أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 4.6 % وهي نسبة ضعيفة، أما النسبة المتبقية 94.9 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة، إضافة لما يشوب عند اختبار عينة الدراسة من الخطأ العشوائي.

– بالنسبة للقيمة 0.743 والتي تمثل الخطأ المعياري، يلاحظ أنها لا تقترب من الواحد مما يدل على دقة الاختبار و لكن إلى حد ما.

1-2- اختبار F-Test (مؤشر معنوية النموذج ككل):

حيث يتم من خلال هذا الاختبار التحقق من جودة نموذج العلاقة بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري كمتغير مستقل (x) والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع (y)، كما هو مبين في الجدول رقم (V-19):

الجدول رقم (V-19): نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

النموذج	مجموع المربعات	درجة الحرية	مجموع المتوسطات	معامل التحديد (R^2)	قيمة اختبار F-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الانحدار	6.049	1	6.049	0.051	10.961	*0.001	رفض الفرضية
الخطأ	112.583	204	0.552				
المجموع	118.632	205	/				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α ≤0.05

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α>0.05

يتضح من الجدول رقم (V-19) أن:

– قيمة اختبار **F-Test** تساوي 10.961، ومستوى الدلالة الإحصائية يساوي 0.001 وهو أقل من مستوى المعنوية α ≤0.05، وعليه النموذج معنوي ويمكن التوصل إلى قرار رفض الفرضية الصفرية، وقبول الفرضية البديلة بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (α ≤0.05) لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر كونه متغير تابع.

1-3- اختبار T-Test (مؤشر معنوية المعلمات):

يبين الجدول رقم (V-20): اختبار T-Test (مؤشر معنوية المعلمات)، ومن تم استخلاص النموذج الرياضي الخاص بالدراسة كما يلي:

الجدول رقم (V-20): اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات)

بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري

النموذج	معدل الانحدار	الخطأ المعياري	قيمة (β) Beta	قيمة اختبار T-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الثابت (a_0)	2.748	0.330	0.226	8.324	*0.000	رفض الفرضية
التشريع الجبائي الجزائري (a_1)	0.301	0.091		3.311	*0.001	رفض الفرضية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

يتضح من الجدول رقم (V-20) الآتي:

– بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري فإن قيمة اختبار **T-Test** تساوي 3.311 بمستوى دلالة (Sig =0.001) وهي أقل من ($\alpha \geq 0.05$)، وعليه ترفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_1)** غير معنوية **($a_1=0$)** و تقبل الفرضية البديلة على أن **($a_1 \neq 0$)**، أما بالنسبة للثابت **(a_0)** فإن قيمة اختبار **T-Test** تساوي 8.324 بمستوى دلالة (Sig =0.000) وهي أقل من ($\alpha \geq 0.05$)، وعليه ترفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_0)** غير معنوية **($a_0=0$)** وتقبل الفرضية البديلة على أن **($a_0 \neq 0$)**، وعليه يمكن التوصل إلى النموذج الرياضي الذي يبين أثر أبعاد التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بالصيغة الرياضية التالية:

$$y_i = a_0 + a_1 x_i + \varepsilon_i$$

حيث:

y_i: المتغير التابع (الاستثمار الأجنبي المباشر)

x_i : المتغير المستقل (التشريع الجبائي الجزائري)

a_0 : ثابت الانحدار و يساوي 2.748

a_1 : معامل الانحدار و يساوي 0.301 هو يمثل ميل الخط المستقيم

ε_i: المتغير العشوائي

وبتعويض القيم المتحصل عليها من الجدول نحصل على المعادلة من الصيغة الرياضية التالية:

$$y_i=2.748 +0.301*x_i+\varepsilon_i$$

الاستثمار الأجنبي المباشر= 2.748+0.301* التشريع الجبائي الجزائري+ ε_i

بمعنى أن كل زيادة أو تحسن في التشريع الجبائي بمقدار0.301، يؤدي إلى زيادة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بوحدة واحدة على مستوى ميدان الدراسة.

2- اختبار صحة الفرضية الفرعية الأولى:

الفرضية الصفرية H_0:" **لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$ للنظام الضريبي والإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

الفرضية البديلة H_1: "**يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$ للنظام الضريبي والإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

لاختبار هذه الفرضية يوضح الجدول رقم (V-21) نموذج الانحدار الخطي البسيط التالي:

2-1- تحليل مؤشر الارتباط:

يوضح الجدول رقم (V-21): علاقة الارتباط بين أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية كمتغير مستقل والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع كما يلي:

الجدول رقم (V-21): علاقة الارتباط بين أبعاد النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية والاستثمار الأجنبي المباشر

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المعدل	الخطأ المعياري
أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.055	0.003	0.002	0.761

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتضح من خلال الجدول رقم (V-21) ما يلي:

- توجد علاقة ارتباط طردية بين أبعاد النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية والاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (R= 0.055) أي 5.5 % وهي نسبة ضعيفة جدا.

– بالنسبة لمعامل التفسير (معامل التحديد R^2 الذي يساوي 0.003)، أن أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 0.3 % وهي نسبة ضعيفة جدا، أما النسبة الباقية 99.7 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة.

– معامل التحديد المعدل الذي يساوي 0.002، يعبر عن القوة التفسيرية بين المتغيرين، حيث يلاحظ أن أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 0.2 % وهي نسبة ضعيفة جدا، أما النسبة المتبقية 99.8 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة، إضافة لما يشوب عند اختبار عينة الدراسة من الخطأ العشوائي.

– بالنسبة للقيمة 0.761 والتي تمثل الخطأ المعياري، يلاحظ أنها لا تقترب من الواحد مما يدل على دقة الاختبار ولكن إلى حد ما.

2-2- اختبار F-Test (مؤشر معنوية النموذج ككل):

النتائج مبينة في الجدول رقم (V-22):

الجدول رقم (V-22): نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

النموذج	مجموع المربعات	درجة الحرية	مجموع المتوسطات	معامل التحديد (R^2)	قيمة اختبار F-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الانحدار	0.360	1	0.360	0.003	0.621	**0.432	قبول الفرضية
الخطأ	118.272	204	0.580				
المجموع	118.632	205	/				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

يتضح من الجدول رقم (V-22) أن:

– قيمة اختبار **F-Test** تساوي 0.621 ، ومستوى الدلالة الإحصائية يساوي 0.432 وهي أكبر من مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$، وعليه قبول الفرضية الصفرية ورفض الفرضية البديلة بوجود أثر ذو

دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$) للنظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

3-اختبار صحة الفرضية الفرعية الثانية:

الفرضية الصفرية H_0: "**لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$ للمناخ الاستثماري في الجزائر على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

الفرضية البديلة H_1: "**يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $\alpha \geq 0.05$ للمناخ الاستثماري في الجزائر على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

لاختبار هذه الفرضية يوضح الجدول رقم (V-23) نموذج الانحدار الخطي البسيط كما يلي:

3-1- تحليل مؤشر الارتباط:

يوضح الجدول رقم (V-23): علاقة الارتباط بين أبعاد المناخ الاستثماري في الجزائر كمتغير مستقل والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع كما يلي:

الجدول رقم (V-23): علاقة الارتباط بين أبعاد المناخ الاستثماري في الجزائر والاستثمار الأجنبي المباشر

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المعدل	الخطأ المعياري
أبعاد المناخ الاستثماري	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.327	0.107	0.103	0.721

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتضح من خلال الجدول رقم (V-23) ما يلي:

- توجد علاقة ارتباط طردية بين المناخ الاستثماري والاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (R= 0.327) أي 32.7 % وهي نسبة قريبة من الوسط.

- بالنسبة لمعامل التفسير (معامل التحديد R^2 الذي يساوي 0.107)، أن أبعاد المناخ الاستثماري تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 10.7% وهي نسبة ضعيفة، أما النسبة الباقية 89.3 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة.

– معامل التحديد المعدل الذي يساوي 0.103، يعبر عن القوة التفسيرية بين المتغيرين، حيث يلاحظ أن أبعاد المناخ الاستثماري تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 10.3 % وهي نسبة ضعيفة، أما النسبة المتبقية 89.7 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة، إضافة لما يشوب عند اختبار عينة الدراسة من الخطأ العشوائي.

– بالنسبة للقيمة 0.721 والتي تمثل الخطأ المعياري، يلاحظ أنها لا تقترب من الواحد مما يدل على دقة الاختبار ولكن إلى حد ما.

3-2- اختبار F-Test (مؤشر معنوية النموذج ككل):

النتائج مبينة في الجدول رقم (V-24):

الجدول رقم (V-24): نموذج الانحدار الخطي البسيط لأثر أبعاد المناخ الاستثماري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

النموذج	مجموع المربعات	درجة الحرية	مجموع المتوسطات	معامل التحديد (R^2)	قيمة اختبار F-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الانحدار	12.687	1	12.687	0.107	24.429	*0.000	رفض الفرضية
الخطأ	105.945	204	0.519				
المجموع	118.632	205	/				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α ≤0.05

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α>0.05

يتضح من الجدول رقم (V-24) أن:

– قيمة اختبار **F-Test** تساوي 24.429، ومستوى الدلالة الإحصائية يساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية α ≤0.05، وعليه النموذج معنوي ويمكن التوصل إلى قرار رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (α ≤0.05) لكل من أبعاد المناخ الاستثماري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

3-3- اختبار T-Test (مؤشر معنوية المعلمات):

يبين الجدول رقم (V-25): اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات)، ومن تم استخلاص النموذج الرياضي الخاص بالدراسة كما يلي:

الجدول رقم (V-25): اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات)

بالنسبة لأبعاد المناخ الاستثماري

النموذج	معدل الانحدار	الخطأ المعياري	قيمة (β) Beta	قيمة اختبار T-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الثابت (a_0)	2.403	0.293	0.327	8.212	*0.000	رفض الفرضية
المناخ الاستثماري (a_1)	0.378	0.076		4.943	*0.000	رفض الفرضية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

يتضح من الجدول رقم (V-25) الآتي:

- بالنسبة لأبعاد المناخ الاستثماري فإن قيمة اختبار **T-Test** تساوي 4.943 بمستوى دلالة (Sig =0.000) وهي أقل من ($\alpha \leq 0.05$)، وعليه ترفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_1)** غير معنوية **($a_1=0$)**، وتقبل الفرضية البديلة على أن **($a_1 \neq 0$)**، أما بالنسبة للثابت **(a_0)** فإن قيمة اختبار **T-Test** تساوي 8.212 بمستوى دلالة (Sig =0.000)، وهي أقل من ($\alpha \leq 0.05$)، وعليه ترفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_0)** غير معنوية **($a_0=0$)** و تقبل الفرضية البديلة على أن **($a_0 \neq 0$)**، وعليه يمكن التوصل إلى النموذج الرياضي الذي يبين أثر أبعاد المناخ الاستثماري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بالصيغة الرياضية التالية:

$$y_i = a_0 + a_1 x_i + \varepsilon_i$$

حيث:

y_i: المتغير التابع (الاستثمار الأجنبي المباشر)

x_i : أبعاد المتغير المستقل (المناخ الاستثماري)

a_0 : ثابت الانحدار ويساوي 2.403

a_1 : معامل الانحدار ويساوي 0.378 هو يمثل ميل الخط المستقيم

ε_i: المتغير العشوائي

وبتعويض القيم المتحصل عليها من الجدول نتحصل على المعادلة من الصيغة التالية:

الاستثمار الأجنبي المباشر= 2.403 +0.378 المناخ الاستثماري + ε_i

بمعنى أن كل زيادة أو تحسن في المناخ الاستثماري بمقدار 0.378، يؤدي إلى زيادة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بوحدة واحدة على مستوى ميدان الدراسة.

4-الخطوة الثانية: اختبار أثر التشريع الجبائي في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر باستخدام الانحدار الخطي المتعدد بطريقة الإدخال المتزامن(Multiple Régression Linéaire)

يوضح الجدول رقم (V-26) نموذج علاقة التأثير لكل بعد من أبعاد التشريع الجبائي في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال جودة توفيق النموذج بمستوى أدق من التحليل مما سبق كما يلي:

4-1- تحليل مؤشر الارتباط:

من خلال الجدول رقم (V-26) يتضح التالي: علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي (النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية، الإدارة في ظل الإصلاحات، المناخ الاستثماري المتاح، الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار) كمتغيرات مستقلة والاستثمار الأجنبي المباشر كمتغير تابع كما يلي:

الجدول رقم (V-26): علاقة الارتباط بين أبعاد التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الارتباط (R)	معامل التحديد (R^2)	معامل التحديد المعدل	الخطأ المعياري
أبعاد التشريع الجبائي الجزائري	الاستثمار الأجنبي المباشر	0.336	0.113	0.090	0.726

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

يتضح من خلال الجدول رقم (V-26) ما يلي:

– توجد علاقة ارتباط طردية بين أبعاد التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (R= 0.336) أي ما نسبته 33.6 % وهي نسبة ضعيفة نوعا ما بحيث تقترب إلى المتوسط.

– بالنسبة لمعامل التفسير (معامل التحديد R^2 الذي يساوي 0.113)، أي أن أبعاد التشريع الجبائي الجزائري (النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية، الإدارة في ظل الإصلاحات، المناخ الاستثماري المتاح، الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار) تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 11.3 % و هي نسبة ضعيفة، أما النسبة الباقية 88.7 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة.

– معامل التحديد المعدل الذي يساوي 0.090، يعبر عن القوة التفسيرية بين المتغيرين، حيث يلاحظ أن أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تفسر التغير في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 09 % وهي نسبة ضعيفة، أما النسبة المتبقية 81 % تعود إلى متغيرات أخرى لم تدخل في نموذج الدراسة، إضافة لما يشوب عند اختبار عينة الدراسة من الخطأ العشوائي.

– بالنسبة للقيمة 0.726 والتي تمثل الخطأ المعياري، يلاحظ أنها لا تقترب من الواحد مما يدل على دقة الاختبار ولكن إلى حد ما.

4–2– اختبار F-Test (مؤشر معنوية النموذج ككل):

في هذا الاختبار يتم التحقق من جودة نموذج العلاقة بين أبعاد التشريع الجبائي كمتغيرات مستقلة والاستثمار الأجنبي المباشر كما هو مبين في الجدول رقم (V-27):

الجدول رقم (V-27): نموذج الانحدار الخطي المتعدد لأثر أبعاد التشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر

النموذج	مجموع المربعات	درجة الحرية	مجموع المتوسطات	معامل التحديد (R^2)	قيمة اختبار F-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الانحدار	13.355	5	2.671	0.113	5.074	*0.000	رفض الفرضية
الخطأ	105.277	200	0.526				
المجموع	118.632	205					

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

يتضح من الجدول رقم (V-27) أن:

– قيمة اختبار **F-Test** تساوي 5.074، ومستوى الدلالة الإحصائية يساوي 0.000 وهو أقل من مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$، وعليه النموذج معنوي ويمكن التوصل إلى قرار رفض الفرضية الصفرية، وقبول الفرضية البديلة بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$).

4-3- اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات):

يبين الجدول رقم (V-28): اختبار T-Test(مؤشر معنوية المعلمات)، ومن تم استخلاص النموذج الرياضي الخاص بالدراسة كما يلي:

الجدول رقم (V-28): اختبار T-Test (مؤشر معنوية المعلمات)

لأبعاد التشريع الجبائي

النموذج	معدل الانحدار	الخطأ المعياري	قيمة (β) Beta	قيمة اختبار T-Test	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الثابت (a_0)	2.399	0.358		6.699	0.000	رفض الفرضية
النظام الضريبي الجزائري (a_1)	−0.107	0.075	−0.128	−1.419	0.158	قبول الفرضية
الإصلاحات الضريبية(a_2)	0.098	0.077	0.095	1.272	0.205	قبول الفرضية
الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات(a_3)	−0.001	0.090	−0.001	−0.016	0.988	قبول الفرضية
المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر(a_4)	0.238	0.087	0.203	2.723	0.007	رفض الفرضية
الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار (a_5)	0.165	0.067	0.184	2.479	0.014	رفض الفرضية

المصدر:من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

يتضح من الجدول رقم (V-28) الآتي:

– بالنسبة للثابت فإن قيمته تساوي 2.399 بمستوى دلالة (Sig =0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية ($\alpha \leq 0.05$)، وعليه نرفض الفرضية الصفرية التي تنص على أن المعلمة (a_0) تساوي الصفر، وعليه نقبل الفرضية البديلة على أن ($a_0 \neq 0$)، ويساوي 2.399.

–بعد النظام الضريبي الجزائري فقد بلغت قيمة اختبار **T-Test** (−0.107) بمستوى دلالة (Sig =0.158) وهي أكبر من ($\alpha \leq 0.05$)، وعليه نقبل الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_1)** معنوية ($a_1=0$).

–بعد الإصلاحات الضريبية في الجزائر فقد بلغت قيمة اختبار **T-Test** (0.098) بمستوى دلالة (Sig =0.205) وهي أكبر من ($\alpha \leq 0.05$)، وعليه نقبل الفرضية الصفرية على أن المعلمة **(a_2)** معنوية ($a_2=0$).

-بعد الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات، قيمة اختبار **T-Test** (-0.001) بمستوى دلالة (Sig =0.988) وهي أكبر من ($0.05\geq \alpha$)، وعليه نقبل الفرضية الصفرية على أن المعلمة (a_3) معنوية ($a_3=0$).

-بعد المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر فقد بلغت قيمة اختبار **T-Test** (0.238) بمستوى دلالة (Sig =0.007) وهي أقل من ($0.05\geq \alpha$)، وعليه نرفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة (a_4) معنوية ($a_4\neq0$).

-بعد الإتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار فقد بلغت قيمة اختبار **T-Test** (0.165) بمستوى دلالة (Sig =0.014) وهي أقل من ($0.05\geq \alpha$)، وعليه نرفض الفرضية الصفرية على أن المعلمة (a_5) معنوية ($a_5\neq0$).

وبناءا على النموذج الرياضي التالي:

$$y_i=a_0+a_1x_1+a_2x_2+a_3x_3+a_4x_4+a_5x_5+\varepsilon_i$$

حيث:

y_i: المتغير التابع (الاستثمار الأجنبي المباشر)

x_1: النظام الضريبي الجزائري كمتغير المستقل الأول

x_2: الإصلاحات الضريبية كمتغير المستقل الثاني

x_3: الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات كمتغير مستقل ثالث

x_4: المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر كمتغير مستقل رابع

x_5: الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار كمتغير مستقل خامس

a_0: ثابت الانحدار ويساوي 2.399

a_1: معامل الانحدار لبعد النظام الضريبي الجزائري ويساوي **0**

a_2: معامل الانحدار لبعد الإصلاحات الضريبية ويساوي 0

a_3: معامل الانحدار لبعد الإدارة الجبائية في ظل الإصلاحات ويساوي0

a_4: معامل الانحدار لبعد المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر ويساوي 0.238

a_5: معامل الانحدار لبعد الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار ويساوي0.165

ε_i: المتغير العشوائي

وبتعويض القيم المتحصل عليها من الجدول نحصل على المعادلة من الصيغة التالية:

الاستثمار الأجنبي المباشر= 2.399+0.238 المناخ الاستثماري المتاح+0.165 الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار + ε_i

وبالتالي يمكن التعبير عن الصيغة الرياضية التالية:

-بأن كل زيادة أو تحسن في المناخ الاستثماري بمقدار0.238 ، يؤدي إلى زيادة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بوحدة واحدة على مستوى ميدان الدراسة.

- كل زيادة أو تحسن في الاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار بمقدار 0.165، يؤدي إلى زيادة استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر بوحدة واحدة على مستوى ميدان الدراسة.

ثانيا- اختبار الفرضية الرئيسية الثانية:

1-الفرضية الفرعية الأولى:

الفرضية الصفرية H_0: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات التنظيمية** ".

الفرضية البديلة H_1: " **توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات التنظيمية** ".

تم تحليل استجابة عينة الدراسة لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركاتهم لأبعاد التشريع الجبائي باختلاف المتغير التنظيمي، من خلال استخدام اختبار مان-وتني كالآتي:

بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه، بمعني الانتماء إلى أحد الفئتين (إما إلى فئة المستثمرين الأجانب أو فئة تضم كل من مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، ممثلي مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار ومديرية كبريات الشركات، وقد كانت النتائج موضحة في الجدول رقم (**V-29**) كالأتي:

الجدول رقم (V-29): اختبار مان–ويتني

لأبعاد التشريع الجبائي بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه

المتغيرات	القطاع المنتمي إليه	عدد أفراد العينة	المتوسط	قيمة U مان وتني	قيمة Z	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
التشريع الجبائي الجزائري	مستثمرين أجانب	64	97.32	4.148,500	-1.009	**0.313	قبول
	مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، ممثلي مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار	142	106.29				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-29) لاختبار مان–ويتني لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي وفقا لمتغير أحد القطاعين المنتمي إليهما، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.313 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي(كما هي مبينة بالتفصيل في الملاحق الخاصة بمخرجات اختبار مان–ويتني): للنظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية، الإدارة الجبائية، المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر والاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار، تعزى لمتغير التنظيمي(القطاع ، أو الفئة المنتمي إليها)، وبالتالي رفض الفرضية البديلة

2–الفرضية الفرعية الثانية:

قام الباحث لاختبار الفرضية الفرعية الثانية المتعلقة بالفرضية الرئيسية الثانية والتي مفادها:

الفرضية الصفرية H_0: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية** ".

الفرضية البديلة H_1: " **توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية** ".

تم تحليل استجابة عينة الدراسة لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركاتهم للاستثمار الأجنبي المباشر باختلاف المتغير التنظيمي، من خلال استخدام اختبار مان–وتني كالآتي:

بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه، بمعني الانتماء إلى أحد الفئتين (إما إلى فئة المستثمرين الأجانب أو فئة تضم كل من مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، ممثلي مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار ومديرية كبريات الشركات، وقد كانت النتائج موضحة في الجدول رقم (**30-V**) كالأتي:

الجدول رقم (30-V): اختبار مان–ويتني

للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير القطاع المنتمي إليه

المتغيرات	القطاع المنتمي إليه	عدد أفراد العينة	المتوسط	قيمة U مان وتني	قيمة Z	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الاستثمار الأجنبي المباشر	مستثمرين أجانب	64	116.62	3704.500	–2.167	*0.030	رفض
	مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، ممثلي مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار	142	97.59				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α ≤0.05

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α>0.05

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (30-V) لاختبار مان–ويتني لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستثمار الأجنبي المباشر وفقا لمتغير القطاع المنتمي إليه، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.030 هي أقل من مستوى المعنوية (α = 0.05)، مما يستوجب رفض الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≤ 0.05)، وقبول الفرضية البديلة H_1: بوجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات

المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية، وهذا يرجع لاختلاف في وجهات النظر بالنسبة لنقاط عديدة، على سبيل الذكر وليس الحصر:

–التضارب الموجود في الإجابات بين الفئتين، عن مدى مساهمة المستثمر الأجنبي في خلق فرص جديدة من اليد العاملة؛

– كون المستثمر الأجنبي يعمل على زيادة المداخيل من العملة الصعبة للبلد المضيف، ما يراه خلاف ذلك كل من مفتشي وإطارات الإدارة الجبائية، ممثلي مؤسسات تشجيع الاستثمار ومديرية كبريات الشركات.

ثالثا–اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة:

1–الفرضية الفرعية الأولى:

الفرضية الصفرية H_0: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** ".

الفرضية البديلة H_1: " **توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** ".

تم تحليل استجابة عينة الدراسة لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركاتهم لأبعاد التشريع الجبائي باختلاف المتغيرات الشخصية والوظيفية، من خلال استخدام اختبار مان–وتني وكروسكال واليس كالآتي:

1–1– اختبار مان–وتني Test de Mann-Whitney:

✓ **بالنسبة لمتغير الجنس:**

بالنسبة لمتغير الجنس كانت النتائج موضحة في الجدول رقم **(V-31)** كالأتي:

الجدول رقم (V-31): اختبار مان–ويتني لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير الجنس

المتغيرات	الجنس	عدد أفراد العينة	المتوسط	قيمة U مان وتني	قيمة Z	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
التشريع الجبائي الجزائري	ذكر	134	99.45	4281	−1.345	0.179**	قبول
	أنثى	72	111.04				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

من خلال النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-31) لاختبار مان–ويتني لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي وفقا لمتغير الجنس، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.179 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير الجنس، وبالتالي رفض الفرضية البديلة.

1–2– اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis:

تم الاعتماد على اختبار كروسكال– واليس لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركات أفراد عينة الدراسة لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري تبعا لمتغير السن، المستوى التعليمي، الأقدمية، والجدول رقم (V-32) يوضح نتائج الاختبار كما يلي:

✓ **بالنسبة لمتغير السن:**

الجدول رقم (V-32): اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير السن

المتغيرات	السن	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال-واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
التشريع الجبائي الجزائري	من 20- أقل من 30سنة	15	102.20	0.083	**0.994	قبول
	من 30- أقل من 40سنة	56	105.41			
	من 40- أقل من 50سنة	65	102.95			
	من 50 سنة فأكبر	70	102.76			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-32) لاختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي وفقا لمتغير السن، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.994 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير السن، ورفض الفرضية البديلة.

✓ **بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي:**

الجدول رقم (V-33): اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي

المتغيرات	المستوى التعليمي	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال-واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
التشريع الجبائي الجزائري	كفاءة مهنية/تقني سامي	36	121.92	7.253	**0.123	قبول
	ليسانس	109	101.94			
	ماستير/ماجستير	33	103.12			
	دكتوراه	5	59.10			
	شهادة أخرى	23	92.26			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-33) لاختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي وفقا لمتغير المستوى التعليمي، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.123 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$) حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير المستوى التعليمي، ورفض الفرضية البديلة.

✓ **متغير الأقدمية:**

الجدول رقم (V-34): اختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis لأبعاد التشريع الجبائي الجزائري بالنسبة لمتغير الأقدمية

المتغيرات	الأقدمية	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال –واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
التشريع الجبائي الجزائري	أقل من 05 سنوات	48	97.25	4.250	**0.373	قبول
	من 05 إلى أقل من 10 سنة	62	99.77			
	من 10 إلى أقل من 15 سنة	22	96.45			
	من 15 إلى أقل من 20 سنة	28	102.66			
	من 20 سنة فأكثر	46	118.92			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-34) لاختبار كروسكال– واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد التشريع الجبائي وفقا لمتغير الأقدمية ، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.373 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، رفض الفرضية البديلة، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير الأقدمية.

2-نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية:

قام الباحث لاختبار صحة الفرضية الفرعية الثانية المتعلقة بالفرضية الرئيسية الثالثة والتى مفادها:

الفرضية الصفرية H_0: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر يعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** "

الفرضية البديلة H_1: " **توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر يعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** ".

تم تحليل استجابة عينة الدراسة لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركاتهم لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر باختلاف المتغيرات الشخصية والوظيفية، من خلال استخدام اختبار مان-وتني Mann-Whitney لعينتين مستقلتين لاختبار الفروق بالنسبة لمتغير الجنس، واختبار كروسكال-واليس Kruskal-Wallis لدراسة فروق بين عدد من المجموعات(أكثر من مجموعتين).

2-1- اختبار مان-وتنيTest de Mann-Whitney:

✓ **بالنسبة لمتغير الجنس:**

بالنسبة لمتغير الجنس كانت النتائج موضحة في الجدول رقم (V-35) كالأتي:

الجدول رقم (V-35): اختبار مان-ويتني للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير الجنس

المتغيرات	الجنس	عدد أفراد العينة	المتوسط	قيمة U مان وتني	قيمة Z	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الاستثمار الأجنبي المباشر	ذكر	134	107.17	4332	-1.232	0.218**	قبول
	أنثى	72	96.67				

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α ≤0.05

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية α>0.05

تشير النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-35) لاختبار مان-وتني لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستثمار الأجنبي المباشر وفقا لمتغير الجنس، بأن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.218 هي أكبر من مستوى المعنوية (α = 0.05)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم

وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير الجنس.

2-2- اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis :

تم الاعتماد على اختبار كروسكال- واليس لتحديد الفروق في الإجابات حسب مدركات أفراد عينة الدراسة للاستثمار الأجنبي المباشر تبعا لمتغير السن، المستوى التعليمي، الأقدمية، والقطاع المنتمي إليه، والجدول رقم (V-36) يوضح نتائج الاختبار كما يلي:

✓ **بالنسبة لمتغير السن:**

الجدول رقم (V-36): اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير السن

المتغيرات	السن	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال-واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الاستثمار الأجنبي المباشر	من20- أقل من 30سنة	15	108	0.260	**0.967	قبول
	من30- أقل من 40سنة	56	100.49			
	من40- أقل من 50سنة	65	104.28			
	من 50 سنة فأكبر	70	104.21			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-36) لاختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد الاستثمار الأجنبي المباشر وفقا لمتغير السن، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.967 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية

($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير السن.

✓ **بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي:**

الجدول رقم (V-37): اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير المستوى التعليمي

المتغيرات	المستوى التعليمي	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال-واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الاستثمار الأجنبي المباشر	كفاءة مهنية/تقني سامي	36	84.17	6.952	0.138**	قبول
	ليسانس	109	110.25			
	ماستير/ماجستير	33	105.05			
	دكتوراه	5	72			
	شهادة أخرى	23	106.39			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-37) لاختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستثمار الأجنبي المباشر وفقا لمتغير المستوى التعليمي، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.138 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير المستوى التعليمي.

✓ **متغير الأقدمية**

الجدول رقم (V-38): اختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis للاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة لمتغير الأقدمية

المتغيرات	الأقدمية	عدد أفراد العينة	الوسط	قيمة اختبار كروسكال-واليس khi-deux	مستوى الدلالة	القرار الإحصائي
الاستثمار الأجنبي المباشر	أقل من 05سنوات	48	106.42	6.621	0.157**	قبول
	من 05 إلى أقل من 10 سنة	62	110.01			
	من 10 إلى أقل من 15 سنة	22	116.20			
	من 15 إلى أقل من 20 سنة	28	104.66			
	من 20 سنة فأكثر	46	84.90			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (SPSS) الإصدار رقم 21.

*دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha \leq 0.05$

** غير دالة إحصائيا عند مستوى معنوية $\alpha > 0.05$

توضح النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (V-38) لاختبار كروسكال- واليس Kruskal-Wallis لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستثمار الأجنبي المباشر وفقا لمتغير الأقدمية، فإن قيمة مستوى الدلالة التي تساوي 0.157 هي أكبر من مستوى المعنوية ($\alpha = 0.05$)، رفض الفرضية البديلة، مما يستوجب قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير الأقدمية.

النتائج العامة للدراسة الميدانية:

بعد القيام بعملية تحليل إجابات عينة الدراسة الميدانية، تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- قبول الفرضية الرئيسية الأولى بشكل جزئي: " **بعدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 لأبعاد للتشريع الجبائي الجزائري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر**".

- من خلال اختبار للفرضية الفرعية الأولى تم قبول الفرضية الصفرية ورفض الفرضية البديلة بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (α ≤0.05) للنظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

- أما الفرضية الصفرية H_0: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية α ≤ 0.05 للمناخ الاستثماري في الجزائر على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر" ، الخاصة بالفرضية الفرعية الثانية فقد تم التوصل إلى قرار رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة بوجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (α ≤0.05) لكل من أبعاد المناخ الاستثماري على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

2- قبول الفرضية الرئيسية الثانية، على أنه: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات المستجوبين حول التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية** ".

وذلك من خلال:

- قبول الفرضية الفرعية الأولى التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≤ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغيرات تنظيمية.

- أما بالنسبة للفرضية الفرعية الثانية H_0: " لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≤ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية ".

حيث قيمة مستوى الدلالة الذي يساوي 0.030 أقل من مستوى المعنوية (α = 0.05)، مما استوجب رفض الفرضية الصفرية، وبالتالي قبول الفرضية البديلة H_1: بوجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات التنظيمية، وهذا يرجع في جوهره لاختلاف في وجهات النظر والمصالح لكل طرف.

3- قبول الفرضية الرئيسية الثالثة، التي تنص على أنه: " **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول التشريع الجبائي الجزائري والاستثمار الأجنبي المباشر تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** ".

-قبول الفرضية الفرعية الأولى، والتي تنص على أنه: "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول أبعاد التشريع الجبائي الجزائري تعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية "، حيث:

ـ تم قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير الجنس.

- قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير السن، ورفض الفرضية البديلة.

- قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير المستوى التعليمي.

- قبول الفرضية الصفرية التي مفادها عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة لأبعاد التشريع الجبائي تعزى لمتغير الأقدمية.

– قبول الفرضية الفرعية الثانية، والتي تنص على أنه:" **لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية α ≥ 0.05 في إجابات المستجوبين حول الاستثمار الأجنبي المباشر يعزى للمتغيرات الشخصية والوظيفية** ".

كما تم التوصل إلى مايلي:

ـ عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير الجنس.

– عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير السن، ورفض الفرضية البديلة.

– عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير المستوى التعليمي.

– عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α ≥ 0.05)، حول إجابات المستجوبين من أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاستثمار الأجنبي المباشر تعزى لمتغير الأقدمية.

خلاصة الدراسة التطبيقية:

هدف هذا الفصل إلى الكشف عن مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال ما تم تحليله من نتائج الاستمارة، باستخدام أساليب إحصائية وبالاعتماد على برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS الاصدار 21.

كما تم توضيح وعرض خصائص مفردات عينة الدراسة في المبحث الأول والمتعلقة بالخصائص الشخصية والتنظيمية للمبحوثين، أما المبحث الثاني فقد تناول عرض وتحليل البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة من أبعاد التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي المباشر، وفي الأخير فقد خصص المبحث الثالث لاختبار الفرضيات وتقديم النتائج، حيث خلصت الدراسة إلى وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لبعض أبعاد التشريع الجبائي في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر.

خاتمة

خاتمـــــــــة:

من خلال ما تم التعرض إليه في هذه الدراسة، التي اشتملت على ثلاثة فصول نظرية وفصلين تطبيقيين إلى الوقوف عند واقع التشريع الجبائي الجزائري، ومدى نجاعة هذه القوانين والهيئات والمؤسسات المشجعة على استقطاب وتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وعلى ضوء معالجتنا لمختلف العناصر الواردة في هذه الدراسة، وانطلاقا من السؤال الرئيسي المطروح، والذي تمت صياغته على النحو التالي:

ما مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر؟

تم استخلاص جملة من النتائج التالية:

1. بالرغم ما قامت به الجزائر من سياسات إصلاحية ومزايا متعددة وحوافز مقدمة للاستثمار الأجنبي المباشر والتي ترجمت بحزمة من قوانين الاستثمار إلا أن هناك عراقيل وصعوبات مازالت تشكل تحدي أمام تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر؛
2. يغلب على آراء أفراد عينة الدراسة قناعتهم بأن التشريع الجبائي يحرص على تعزيز العدالة الضريبية، وإن كان ذلك يبقى على المستوى المأمول؛
3. بالرغم من أن الإصلاحات الضريبية جاءت لتخفيف وتبسيط النظام الضريبي إلا أنها لم تنصف إلى حد ما في الواجبات والحقوق بين المكلفين بالضريبة؛
4. يتضح من خلال دوافع الإصلاحات الضريبية، أن النظام الضريبي كان يتسم بالتعقيد في الإجراءات وغير محفز للاستثمار؛
5. فساد إداري متزايد؛
6. كثرة القوانين وعدم استقرارها فهناك تعديلات بين الحين والآخر؛
7. موافقة غالبية عينة الدراسة على وجوب تحسين مناخ الاستثمار من استقرار أمني، سياسي واقتصادي كشرط لجذب الاستثمارات الأجنبية؛

8. البيروقراطية الإدارية التي يعاني منها المستثمرين الأجانب وهذا ما لوحظ من خلال المقابلات الميدانية التي أجريناها معهم؛
9. صعوبة تعامل المستثمرين الأجانب مع الأجهزة والهيئات المعنية بالاستثمار بالإضافة إلى عائق اللغة؛
10. المشاريع الاستثمارية الأجنبية تواجه في بعض الحالات صعوبات في ما يتعلق بالحصول على العقارات، فالحصول على العقار أمر صعب رغم تواجد الهيئات المكلفة بذلك، مما يتطلب إعادة النظر في القوانين المتعلقة والمنظمة للعقارات؛
11. غياب الدعم والمتابعة من قبل السلطات الجزائرية للمستثمرين الأجانب؛
12. نقص أو عدم وجود تنسيق بين الهيئة المشرفة على الاستثمار وباقي الهيئات الأخرى، والتي لها دور في عملية الاستثمار، وبالتالي المستثمر يجد نفسه مشتتا بين أكثر من مركز لاتخاذ القرار؛
13. عدم وضوح سياسات الإعفاء من الضرائب وللتدليل على هذا القول هو جهل بعض إدارات الضرائب في كيفية منح هذه الإعفاءات؛
14. انعدام البيانات والمعلومات الاستثمارية في الجزائر؛
15. القيود المفروضة على تحويل الأرباح إلى الخارج وهذا ما يدفع بالمستثمرين الأجانب إلى تحويل توجههم إلى بلد آخر.

كما تبين كذلك من خلال نتائج لأفراد عينة الدراسة والبيانات المتحصل عليها على أن المناخ الاستثماري المتاح يؤثر إيجابا على استقطاب الاستثمارات الأجنبية، إضافة إلى أن هناك توافق على أن إبرام الاتفاقيات الثنائية لتشجيع الاستثمار ومنع الازدواج الضريبي يمكن من زيادة تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة للبلاد.

المقترحات:

من خلال النتائج المتحصل عليها يمكن تقديم المقترحات التالية:

1. ضرورة الوقوف على القوانين الاستثمارية في الجزائر من خلال المتابعة الصارمة في التطبيق والمتابعة؛

2. العمل على تفادي تعدد القوانين والتشريعات المنظمة لعملية الاستثمار، وعدم تناقضها من فترة لأخرى؛
3. ضرورة اعتماد تشريع يتصف بالشفافية والاستقرار؛
4. تطبيق كافة الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بتشجيع الاستثمارات لتفادي التهرب والازدواج الضريبيين؛
5. تكوين يد عاملة وطنية وفنية من خلال توجيه التكوين وفقا للمتطلبات الحقيقية لسوق العمل؛
6. الاستعانة عند الضرورة بخبرة الشركات المتعددة الجنسيات لإقامة مراكز وطنية متخصصة في تكوين ورسكلة العمال المهنيين؛
7. التخطيط المسبق لمجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر نظرا لتركز المشروعات الاستثمارية الأجنبية في قطاعات محدودة كقطاع الخدمات والمحروقات وتوجيهها إلى قطاعات أخرى كالسياحة والزراعة بما يخدم و يدعم الاقتصاد الوطني؛
8. توجيه السياسات الاستثمارية العامة لتشجيع استخدام التكنولوجيات الحديثة من الدول المتطورة الباحثة عن استثمار في الوطن؛
9. تدعيم أسس التشاور والحوار مع الشركاء الاقتصاديين عن طريق إقامة بعض الهيئات التي تهتم بذلك كإقامة مجلس استشاري وطني يضم كل الفاعلين في مجال الاستثمار؛
10. العمل على تشجيع بنوك متخصصة في عملية الاستثمار؛
11. تحسين وتطوير الإدارة الجبائية خاصة من ناحية الوسائل؛
12. ضرورة إصلاح قطاع الجمارك لأنه يمثل بوابة الدخول بالنسبة للمستثمر الأجنبي؛
13. الحد من القيود المفروضة على عملية الصرف بالعملة الصعبة والتي من شأنها أن تثبط من استقطاب الاستثمارات الأجنبية؛
14. وجوب إعادة النظر في قاعدة 49/51 من قانون الاستثمار، التي تعني امتلاك الشريك الجزائري عمومي أو خاص نسبة 51 بالمائة من أصول أسهم الاستثمار المراد إقامته في الجزائر والذي يشكل في حد ذاته أكبر وأهم عائق للعديد من المستثمرين الأجانب مع العلم أن معظم المؤسسات الجزائرية تعاني من سوء التسيير، ونحن على علم من أن القرارات تتخذ عن

طريق جمعية عامة للمساهمين، وعندما يأتي الأجنبي في الجمعية العامة لمناقشة سياسة المؤسسة رأيه لا يؤثر، وبذلك تبقى المؤسسة تعاني من سوء التسيير؛

15.الاستمرار بإجراء بحوث مستقبلية في مجال هذه الدراسة لإمكانية إثراء هذا الموضوع.

آفاق الدراسة:

يمكن مواصلة الدراسة في هذا الموضوع من عدة جوانب وتكون إشكاليات لدراسات مستقبلية تستحق الدراسة مثل:

1. واقع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر –دراسة قياسية–
2. دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر
3. سبل تطوير جاذبية الاستثمار في دول المغرب العربي
4. تقييم تجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل تداعيات أزمة المحروقات
5. الاستثمار الأجنبي المباشر وتحديات النهوض بالقطاع السياحي في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا- الكتب

1- باللغة العربية:

الرقم	الكتاب
01	الأمين شريط ، (2002): الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
02	النجار فايز جمعة، النجار نبيل جمعة والزعبي ماجد راضي، (2010): أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
03	المرسي السيد حجازي، (2001): النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر.
04	أميرة حسب الله محمد، (2004-2005): محددات الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار لجامعية، مصر.
05	أحمد عبد الله اللحلح، مصطفى محمود أبو بكر،(2001): البحث العلمي تعريفه-خطواته-مناهجه-المفاهيم الإحصائية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
06	بن اعمارة منصور، (2009-2010): الضرائب على الدخل، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر.
07	حامد العربي الحضيري، (2000): تقييم الاستثمارات، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، مصر.
08	حامد عبد الحميد دراز، (2002): السياسات المالية، دارالطباعة مركز الإسكندرية للكتاب، مصر.
09	حامد عبد المجيد دراز، (2002/2003): النظم الضريبية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر.
10	حميد بوزيدة، (2010): جباية المؤسسات- دراسة تحليلية في النظرية العامة للضريبة-، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
11	دريد كامل أل شبيب، (2009): الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
12	رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني وآخرون، (2013): التمويل الدولي، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن.
13	ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، (2010): أساليب البحث العلمي، الطبعة الرابعة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

14	رضا خلاصي ،(2006): النظام الجبائي الجزائري الحديث، الجزء الأول، جباية الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.
15	سعيد عبد العزيز عثمان ،شكري رجب العشماوى، (بدون سنة النشر): النظم الضريبية (مدخل نظري وتطبيقي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر.
16	سعيد جعفور محمد، (1999): مدخل إلى العلوم القانونية الوجيز في نظرية القانون، دار هومة، الجزائر.
17	سوزي عدلي ناشد، (2000): الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية للنشر، مصر.
18	طاهر حيدر حردان، (1997): مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
19	طاهر حيدر حردان، (2009): أساسيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
20	طاهر مرسي عطية، (2001): إدارة الأعمال الدولية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.
21	عادل محمد رزق، (2004): الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية، دار طيبة للنشر والتوزيع والتجهيزات العلمية، القاهرة، مصر.
22	عبد المجيد قدي، (2003): المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
23	عبد السلام أبو قحف، (2001): اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع، مصر.
24	عبد السلام أبو قحف، (2003): الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.
25	عبد السلام محمود أبو قحف، (2003): مقدمة في الأعمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر.
26	عبد الكريم كاكي، (2013): الاستثمار الأجنبي المباشر والتنافسية الدولية، الطبعة الأولى، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
27	عجة الجيلالي، (2006): الكامل في القانون الجزائري للاستثمار، دار الخلدونية للنشر والتوزيع الجزائر.
28	عدنان حسين الجادري، يعقوب عبد الله أبو حلو، (2009): الأسس المنهجية والاستخدامات الإحصائية في بحوث العلوم التربوية والإنسانية،الطبعة الأولى، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

29	عطية عبد الحليم صقر، (1998): الحوافز الضريبية لتشجيع الاستثمار في مصر، دار النهضة العربية، مصر.
30	عمر صخري، (2005): التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
31	فريد النجار، (2000): الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر.
32	فريد كامل أبو زينة، عبد الحافظ الشايب، و آخرون، (2006): مناهج البحث العلمي الكتاب الثاني الإحصاء في البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.
33	فيصل محمود الشواورة، (2008): الاستثمار في بورصة الأوراق المالية –الأسس النظرية والعلمية –، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.
34	ماجد محمد الخياط، (2011): أساليب البحث العلمي، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
35	محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلاء، (2003): المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر.
36	محمد بوتين، (1998): المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
37	محمد صالح الحناوي، (1997): أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، مصر.
38	محمد عاطف غيث، (1989): قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، مصر.
39	محمد بلال الزعبي، عباس الطلافحة، (2003): النظام الإحصائي spss فهم وتحليل البيانات، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، الجامعة الأردنية، الأردن.
40	محمد صبحي أبو صالح، عدنان محمد عوض، (2010): مقدمة في الإحصاء مبادئ وتحليل باستخدام SPSS ، الطبعة الخامسة، دار المسيرة، عمان، الأردن.
41	محمد عباس محرزي، (2008): اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.
42	محمد غانم، (2011): الاستثمار في الاقتصاد السياسي والإسلامي، تشريعات واتفاقيات الاستثمار، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.
43	محمد مطر، (2009): إدارة الاستثمارات –الإطار النظري والتطبيقات العملية–، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
44	محمد منصوري الزين، (2012): تشجيع الاستثمار وأثره على التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان.

45	مراد ناصر، (2003): فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومه للنشر، الجزائر.
46	مروان شموط، كنجو عبود كنجود، (2008): أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، مصر.
47	محي محمد السعيد، (2002): العلاقات القانونية بين الممول والإدارة الضريبية، الطبعة الأولى، مطبعة الإشعاع الفنية، مصر.
48	هويشار معروف كاكا مولا، (2003): الاستثمارات والأسواق المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان.
49	وليد زكريا صيام، حسام الدين مصطفى الخداش وآخرون، (1997): الضرائب ومحاسبتها، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان.

2-باللغة الفرنسية:

N°	LIVRES
01	BERNARD CASTAGNEDE, (2006) : «précis de la fiscalité internationale », presse universitaire de France, 2ème édition.
02	Bruno Gouthière, (1998) : les impôts dans las affaires internationales, trente études pratiques, édition Francis Lefebvre, 4éme édition, paris.
03	Christine Noel , (2008) : Droit fiscal , Manuel complet applications et corrigés, édition Gualino.
04	Jacques Grosclaude,Philippe Marchessou, (2011) : Droit Fiscal Général ,édition Dalloz,8^{e} édition.
05	Nicholas Walliman, (2011) : research methods-the basic, Routledge, New York, USA.
06	Raymond Alain Thietart, coll, (2007) : methodes de recherche en management, 3^{éme} édition, Dunod, paris, France.
07	Robert.V. KREJCIE and Daryle.M. MORGAN, (1970): determining sample size for research activities, educational and psychological measurement, n 30, Texas A. & M. University.

ثانيا: دوريات:

1-باللغة العربية:

الرقم	المجلة
01	مناخ الاستثمار في الدول العربية 2004، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار.
02	مناخ الاستثمار في الدول العربية 2005، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار.
03	مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، (2009): المجلد 25، العدد الثاني

2-باللغة الفرنسية:

N°	REVUE
01	guide pratique de la TVA 2014.Ministère des finances direction générale des impôts

ثالثا: الملتقيات و الندوات:

الرقم	الملتقيات
01	عبد المجيد أونيس ، (2006): مداخلة بعنوان "الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –واقع و آفاق – "، الملتقي الدولي " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية" ليومي 17 و18 أفريل2006، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر.
02	عبد المجيد قدي ، (2002): مداخلة بعنوان "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية"، جامعة الاغواط، الجزائر، 08 و09 أفريل 2002.
03	غنام نعيمة، أحلام برحايلي ، (2015): مداخلة بعنوان "دور التحفيز الضريبي في استقطاب وتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية (دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس، والمغرب)"، الملتقى الوطني الثالث حول الجاذبية الضريبية ودورها في تشجيع الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 01 و02 ديسمبر 2015.
04	محمد طالبي ، (2009): مقال بعنوان "أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، مجلة علمية دورية مختصة محكمة، تصدرها جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد السادس.

رابعا-الأطروحات الجامعية:

الرقم	الأطروحة
01	تومي عبد الرحمان، (2006): واقع و أفاق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر.
02	حداد فريد، (2011-2012): آفاق السياسة الجبائية في دعم التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه كلية علوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر3.
03	حسان نادية، (2007): أسباب فشل الأمر رقم 03-02 المتعلق بالمناطق الحرة كآلية لتنفيذ الإستراتيجية الجزائرية في مجال الاستثمار: مقاربة قانونية على ضوء التشريعات المقارنة، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق جامعة الجزائر.
04	حميد بوزيدة، (2006): النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر.
05	سليماني منيرة، (2016): أثر ثقافة المؤسسة على التوجه المقاولاتي دراسة ميدانية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية على مستوى ولاية عنابة، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المنظمات، جامعة باجي مختار عنابة.
06	عبد القادر بابا، (2004): سياسة الاستثمارات في الجزائر وتحديات التنمية في ظل التطورات العالمية الراهنة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر.
07	عبد الكريم بعداش، (2007-2008): الاستثمار الأجنبي المباشر وأثاره على الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1996-2005، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر.
08	محمد طالبي، السياسة الجبائية كأداة لاندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3.
09	يونس دحماني، (2010): إشكالية الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر (دراسة تحليلية للواقع و الآفاق)، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3
10	يحي سعيدي، (2007): تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، رسالة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة.

خامسا- القوانين والجرائد الرسمية:

الرقم	الجريدة
01	قانون الاستثمار، ممضي بتاريخ 23-07 -1963 تحت رقم 63- 277 جريدة رسمية عدد 53 الصادرة بتاريخ 02 .08. 1963.
02	الأمر رقم 66 – 284 ،الجريدة الرسمية العدد رقم 80 المؤرخ في1966.09.17، القانون الثاني للاستثمار في 15 سبتمبر 1966.
03	الجريدة الرسمية رقم 104 المؤرخة في 30-12-1975، الأمر رقم 75-87 المتضمن الموافقة على القوانين الجبائية.
04	الجريدة الرسمية رقم 102 المؤرخة في 22-12-1976، الأمر رقم 76-101 المؤرخ في 09-12-76 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
05	الجريدة الرسمية رقم 103 المؤرخة في 26-12-1976، الأمر رقم 76-102 المؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال.
06	الجريدة الرسمية رقم 70 المؤرخة في 02-10- 1977، الأمر رقم 76-104 المؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون الضرائب غير المباشرة.
07	الجريدة الرسمية رقم 81 المؤرخة في 18-12-1977، الأمر رقم 76-105 مؤرخ في 09-12-1976 يتضمن قانون التسجيل.
08	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 28 المؤرخة في 10 جويلية 1984.
09	القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19-08-1986 المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وسيرها، الجريدة الرسمية العدد 35 الصادرة بتاريخ 27-08-1986.
10	القانون رقم 86-14، نفس المرجع، المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب.
11	قانون 90-10 ممضي في 14 أفريل 90 صادر في الجريدة الرسمية عدد 16 مؤرخة في 18 أفريل 1990.
12	مرسوم رئاسي رقم 90 – 319 بتاريخ17 أكتوبر 1990 يتضمن المصادقة على الاتفاق الرامي إلى تشجيع الاستثمارات، الموقع عليها في واشنطن 22 جويلية 1990 جريدة رسمية عدد 45 الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 1990.
13	المرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ في 22 ديسمبر1990، يتضمن المصادقة على الاتفاقية لتشجيع وضمان الاستثمار بين دول اتحاد المغرب العربي الموقعة في الجزائر بتاريخ 23 جويلية1990.

14	قانون رقم 36/90 جريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 57 الموافق لـ 1990.12.31 يتضمن قانون المالية لسنة 1991.
15	الجريدة الرسمية العدد 06 صادرة بتاريخ 6 فيفري1991.
16	مرسوم رئاسي رقم 91-346 بتاريخ 5 أكتوبر 1991 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجزائر وإيطاليا بالجزائر جريدة رسمية عدد 46 صادرة بتاريخ 6 أكتوبر 1991.
17	جريدة رسمية عدد 46 صادرة بتاريخ 06 أكتوبر 1991 رقم 91- 345 بتاريخ 5 أكتوبر 1991 موقع بالجزائر بتاريخ 24 أفريل1991.
18	قانون 93-12 الصادر بتاريخ 05 أكتوبر 1993 المنشور في الجريدة الرسمية عدد 64 بتاريخ 10 أكتوبر 1993.
19	الجريدة الرسمية رقم 64 الصادرة بتاريخ 1993.10.10 المادة 1 و 2 من المرسوم التشريعي رقم 12.93 بتاريخ 1993.10.05.
20	مرسوم رئاسي رقم 94-01 بتاريخ 2 جانفي 1994 يتضمن المصادقة على الاتفاق المبرم بين الجزائر وفرنسا جريدة رسمية عدد 01 صادرة بتاريخ 02 جانفي 1994.
21	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر1996.
22	المرسوم رقم 88-49 الموافق لـ 26 جويلية سنة 1988 المصحح بالمرسوم رقم 98-339 الموافق لـ 03 نوفمبر سنة 1998.
23	أمر رقم 01-03 مؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 أوت2001، الجريدة الرسمية العدد 47 (يتعلق بتطوير الاستثمار).
24	الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 64 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر 2006، المرسوم التنفيذي رقم 06-355 يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار وتشكيلته وتنظيمه وسيره.
25	جريدة رسمية رقم 85 المؤرخة في 27-12-2006 المتضمن قانون المالية لسنة، 2007 المادة 282 و282 مكرر خاص بتأسيس ضريبة جزافية وحيدة.
26	مرسوم تنفيذي رقم 07- 119 المؤرخ في 23 أفريل 2007، جريدة رسمية عدد 27 الصادرة بتارخ 25 أفريل 2007 تتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري ويحدد قانونها الأساسي
27	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 82، الموافق لـ 2007.12.31، يتضمن قانون المالية 2008.

28	المادة 63 من الأمر 05-05 المؤرخ في 25 جويلية 2009.
29	المادة 148 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2011.
30	المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2011.
31	المادة 07 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014.
32	المادة 02 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014.
33	المادة 03 من قانون الرسوم على رقم الأعمال 2014 .
34	المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة (ق.ض.م.ر.م)2014.
35	قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية العدد 40 الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015.
36	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46 ؛ يتضمن قانون رقم 16/09 المؤرخ في 03 أوت 2016، المتعلق بقانون الاستثمار
37	الجريدة الرسمية العدد 77 الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2016، المتضمن قانون المالية لسنة 2017.

سادسا-المواقع الإلكترونية:

الرقم	الموقع
01	www.andi.dz
02	www.drhrabie.com/dr/no_38_sub_3_type_3.ppt
03	www.Nonparametric iugaza.edu.ps/...
04	www.husseinmardan.com
05	www.arab-ency.com
06	www.iaigc.org
07	data.albankaldawli.org/indicator/
08	dhman.net/ar/news/2016
09	www.mfdgi.gov.dz
10	www.joradp.dz

الملاحق

الملحق رقم 01:

الاستمارة

باللغة العربية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان–

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تخصص: محاسبة ومراقبة التسيير

LABORATOIRE DE RECHERCHE
Recherche en Management
LARMHO Laboratoire
des Hommes et des Organisations

استمارة الاستبيان

تحية طيبة..... أما بعد :

يسرنا أن نضع بين أيديكم هذه الاستمارة التي هي جزء من مشروع إعداد أطروحة دكتوراه تحت عنوان " **مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر** "، والتي سنوضح من خلالها مدى نجاعة سياسات الإصلاح وإصدار العديد من التشريعات والقوانين الجبائية بآلياتها المختلفة من هيئات ومؤسسات لتشجيع الاستثمار في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وقد تم اختياركم كمجموعة من المحترفين للإجابة على هذا الاستبيان، إيمانا منا بأهمية وجهات نظركم حول موضوع هذه الدراسة .

نرجو من حضرتكم قبل الإجابة مراعاة النقاط التالية :

–قراءة فقرات الاستمارة بدقة والتمعن قبل الإجابة

–أن تكون الإجابة على أساس الواقع الموجود وليس على أساس ما ترونه مناسبا وصحيحا

–يرجى وضع علامة (x) في المربع المعني بالإجابة المناسبة لكل فقرة

–الرجاء الإجابة على جميع الأسئلة الواردة في الاستمارة دون استثناء.

إن نجاح هذا العمل يتوقف على مدى تعاونكم وإخلاصكم في الإجابة، وللإشارة فإن محتوى الاستمارة سري للغاية ولا يستعمل إلا لأغراض علمية.

مع خالص الامتنان وبالغ التقدير لتجاوبكم وإسهامكم في إنجاز هذا البحث العلمي, شاكرين لكم مسبقا حسن تعاونكم وتفهمكم معنا.

الباحث:

نشمة ياسين

nechmayacine@yahoo.fr

المشرف :

أ.د جاوحدو رضا

r.djaouahdou@gmail.com

1- الجنس:

ذكر ☐ أنثى ☐

2- السن:

من **20** إلى أقل من **30** سنة ☐ من **30** إلى أقل من **40** سنة ☐ من **40** إلى أقل من**50** سنة ☐ من **50** سنة فأكبر ☐

3- المستوى التعليمي:

كفاءة مهنية/تقني سامي ☐ ليسانس ☐ ماستر/ماجستير ☐ دكتوراه ☐ شهادة أخرى ☐

4- الأقدمية (مدة أو سنوات الخدمة):

أقل من **5** سنوات ☐ من **5** إلى أقل من **10** سنوات ☐ من **10** إلى أقل من **15** سنة ☐

من **15** سنة إلى أقل من **20** سنة ☐ من **20** سنة فأكثر ☐

5- القطاع الذي تنتمي إليه:

الاستثمار الأجنبي المباشر ☐ مديريات ومؤسسات تشجيع الاستثمار/ مديرية المؤسسات الكبرى ☐ الإدارة الجبائية ☐

المحور الثاني: النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية في الجزائر	ملاحظة : ضع علامة (X) في الخانة المناسبة				
العبارات	أتفق تماما	أتفق	أتفق إلى حد ما	لا أتفق	لاأتفق تماما
6-يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية					
7- يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة					
8-يساعد الوعي الضريبي والثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب					
9-يسهل على المكلفين بالضريبة رصد ومتابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري					
10- من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار					
11-يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة والبساطة في الإجراءات					
12- جاء الإصلاح الجبائي من أجل:					
1.12 - تخفيف العبء الضريبي					
2.12 - تبسيط النظام الضريبي					
3.12 - عصرنة الإدارة الجبائية					
4.12- زيادة شفافية النظام الضريبي					
13- تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي					
14- ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية					
15- أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة					
16- تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي والمعلوماتي في ظل تحديات العولمة وانتشار الانترنت					
17- تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية					
18- تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة والنجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة					
19-تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار					
20-يمتاز أعوان الإدارة الضريبية بـ:					
1.20 - النزاهة					
2.20 - المرونة في العمل					
3.20 - الاستقرار في المجال الوظيفي					

المحور الثالث : مناخ الاستثمار في الجزائر	ملاحظة : ضع علامة (X) في الخانة المناسبة				
العبارات	أتفق تماما	أتفق	أتفق إلى حد ما	لا أتفق	لاأتفق تماما
21- تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة					
22- مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على استقطاب المستثمر الأجنبي					
23- جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى					
24- تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر					
25- استطاعت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر					
26- تمكنت هيئات وأجهزة تشجيع وتطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة ومرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم					
27-تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص والأجانب دون تمييز					
28- استطاعت الاتفاقيات المبرمة في مجال تشجيع واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من:					
1.28 – تقليص حدة الازدواج الضريبي					
2.28 - تقليل من مخاطر الاستثمار					
3.28 – رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من وإلى الجزائر					

المحور الرابع : الاستثمار الأجنبي المباشر	ملاحظة : ضع علامة (X) في الخانة المناسبة				
العبارات	أتفق تماما	أتفق	أتفق إلى حد ما	لا أتفق	لاأتفق تماما
29- يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني					
30- يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق، أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها					
31- يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي					
32-يعود الاستثمار الأجنبي المباشر على الجزائر بكثير من المنافع منها :					
1.32- تحويل نسبة من الموارد المالية والتكنولوجية إلى الجزائر					
2.32 - تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات					
33- يهدف تحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر بشكل كبير إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال:					
1.33 - زيادة المداخيل من العملة الصعبة					
2.33- خلق مناصب شغل					
3.33 - زيادة الإيرادات الجبائية					
34-على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية والمتعلقة خاصة بترقية وتطوير الاستثمار الأجنبي المباشر					
35- تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي					
36-هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر					

الملحق رقم 02:

الاستمارة

باللغة الفرنسية

LABORATOIRE DERECHERCHE
Recherche en Management
LARMHO Laboratoire
des Hommes et des Organisations

Université Abou bakr Belkaid
-Tlemcen-

Faculté des sciences économiques-commerciales
et sciences de gestion
Spécialité : Comptabilité et Contrôle de Gestion

Questionnaire

Madame, Monsieur

Dans le cadre de la préparation d'une thèse de doctorat sous le titre de « **L'efficience de la législation fiscale Algérienne pour attirer les investissements directs étrangers** », J'ai l'honneur de vous soumettre le présent questionnaire.

Il est utile de noter ce qui suit :

- Vos réponses doivent se baser sur votre expérience, non sur vos souhaits ;
- L'exactitude de vos réponses donnera plus de poids au côté scientifique.
- Toutes les informations contenues dans ce questionnaire demeurent confidentielles et n'ont pour but qu'une recherche formation- scientifique.

Vous souhaitant bonne lecture et avec nos remerciements anticipés recevez, madame, monsieur, nos salutations respectueuses.

Le chercheur
Nechma Yacine
nechmayacine@yahoo.fr

l'encadreur
Pr Reda djaouahdou
r.djaouahdou@gmail.com

I : Informations Générales

1-Sexe :

Masculin ☐ Féminin ☐

2-Age :

Moins de 30 Ans ☐ de 30 à moins de 40ans ☐ de 40 à moins de 50ans ☐ 50 ans et plus ☐

3- Qualification :

CAP/T.S ☐ Licence ☐ Master/Magister ☐ Doctorat ☐ Autres ☐

4- Ancienneté professionnelle :

Moins de 5 ans ☐ de 5 à moins de 10 ans ☐ de 10 à moins de 15 ans ☐

De 15 à moins de 20 ans ☐ 20 ans et plus ☐

5- Secteur d'appartenance :

☐ I.D.E (investissements directs Etrangers)

☐ DGE /GU /ANDI (Organismes chargés de la promotion de l'investissement)

☐ Administration fiscale

II : Système et réformes fiscales en Algérie

N°	Intitulés	Tout à fait d'accord	d'accord	d'accord dans une certaine mesure	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
6	La législation fiscale algérienne Tient à promouvoir l'équité fiscale.					
7	La loi fiscale algérienne se caractérise par la facilité des contribuables à traiter avec ses diverses dispositions.					
8	La prise de conscience du rôle de l'impôt et de la culture fiscale aide à améliorer le recouvrement des impôts.					
9	Il est facile pour les contribuables de suivre les modifications apportés à la législation fiscale Algérienne.					
10	L'un des motifs de la réforme fiscale algérienne est le développement économique à travers l'investissement.					
11	Le nouveau système fiscal diffère du précédent par sa facilité et la simplicité des procédures					
12	La réforme fiscale à pour but :					
	12.1 D'alléger la charge fiscale					
	12.2 Simplifier le régime fiscal					
	12.3 Moderniser l'administration fiscale					
	12.4 Accroître la transparence du régime fiscal					
13	L'allégement des procédures fiscales conduit à l'amélioration des méthodes de recouvrement de l'impôt.					
14	Les réformes fiscales ont contribué à créer un climat de confiance entre le contribuable et l'administration fiscale					
15	Le nouveau système fiscal est plus équitable quant aux droits-devoirs aussi bien envers le contribuable que l'administration fiscale.					
16	L'administration fiscale algérienne a pu suivre l'évolution technologique de l'information (T.I.C) liée aux défis de la mondialisation et de l'internet.					
17	L'administration fiscale algérienne contribue au succès de toute politique fiscale					
18	L'administration fiscale est efficace quant au suivi des dossiers des contribuables.					
19	Les lois fiscales actuelles sont plus efficaces en matière d'encouragement à l'investissement.					

20	Les agents de l'administration fiscale se caractérisent par :					
	20.1 L'intégrité					
	20.2 Flexibilité de l'emploi					
	20.3 La stabilité dans l'emploi					

III- Le climat de l'investissement en Algérie

N°	Intitulés	Tout à fait d'accord	d'accord	d'accord dans une certaine mesure	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
21	L'amélioration du climat des investissements est indispensable pour attirer des investissements directs étrangers.					
22	Le climat de l'investissement en Algérie encourage la venue de l'investisseur étranger.					
23	Les efforts de l'État à fournir un climat d'investissement favorable sont d'un niveau acceptable.					
24	Les organismes chargés de l'élaboration de l'investissement (ANDI... Et autres) Jouent un rôle important pour attirer les investissements étrangers directs en Algérie.					
25	Les organismes de promotion et de développement de l'investissement en Algérie ont pu lever toutes les restrictions sur l'investissement direct étranger.					
26	Les organismes d'encouragement et de développement de l'investissement ont pu assister les investisseurs étrangers dans la réalisation de leurs projets.					
27	l'État Algérien satisfait les besoins réels des investisseurs et sans discrimination, qu'ils soient : publics ou privés / nationaux ou étrangers.					
28	Les conventions bilatérales internationales dans le domaine des investissements directs étrangers ont permis de :					
	28.1 Réduire la double imposition					
	28.2 Réduire les risques d'investissement					
	28.3 Lever les restrictions sur les flux d'investissements de et vers l'Algérie					

IV : L'investissement direct étranger (I.D.E)						
N°	Intitulés	Tout à fait d'accord	d'accord	d'accord dans une certaine mesure	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
29	l'investissement direct étranger joue un rôle de premier plan dans l'économie nationale.					
30	Dans le cadre de transition à l'économie de marché, l'investissement direct étranger, demeure l'une des solutions les plus recherchées.					
31	L'IDE contribue à la formation de la main d'œuvre et l'avancé technologique.					
32	l'investissement étranger, rapporte beaucoup d'avantages à l'Algérie :					
	32.1 Le transfert d'une partie des ressources financières et technologiques.					
	32.2 Le transfert du savoir faire dans tous les domaines.					
33	La stimulation des investissements directs étrangers aide de façon importante au développement économique par:					
	33.1 L'augmentation des revenus en devises					
	33.2 La création d'emplois					
	33.3 L'accroissement des recettes fiscales					
34	Le législateur fiscal doit réexaminer certains règlements et dispositions afin de promouvoir les IDE.					
35	L'information fiscale joue un rôle important à attirer les investisseurs étrangers					
36	Il existe d'autres éléments déterminants autres que fiscaux qui limitent l'investissement direct étranger en Algérie					

الملحق رقم 03:

قائمة الأساتذة المحكمين

قائمة الأساتذة المحكمين

الرقم	الإسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة المنتسب إليها
01	محمد بوحديدة	دكتوراه دولة	المدرسة العليا للتجارة الجزائر (رئيس قسم المحاسبة)
02	ناصر مراد	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر
03	نور الدين بوالشرش	دكتوراه دولة أستاذ محاضر	جامعة باجي مختار عنابة (قسم علم الإجتماع)
04	ياسين نجاح	دكتوراه دولة أستاذ محاضر	جامعة باجي مختار عنابة (قسم علم الإجتماع)
05	رشيد مناصرية	أستاذ التعليم العالي	جامعة قاصدي مرباح ورقلة
06	شليل عبد اللطيف	أستاذ التعليم العالي	جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان
07	بن عمارة منصور	أستاذ التعليم العالي	جامعة باجي مختار عنابة
08	معمر داود	أستاذ التعليم العالي	جامعة باجي مختار عنابة
09	عبد المجيد قدي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر 3 (مدير مخبر العولمة والسياسات الإقتصادية)

الملحق رقم 04:

جدول تحديد

العينات لـ:

(KREJCIE و MORGAN)

TABLE 1

Table for Determining Sample Size from a Given Population

N	*S*	*N*	*S*	*N*	*S*
10	10	220	140	1200	291
15	14	230	144	1300	297
20	19	240	148	1400	302
25	24	250	152	1500	306
30	28	260	155	1600	310
35	32	270	159	1700	313
40	36	280	162	1800	317
45	40	290	165	1900	320
50	44	300	169	2000	322
55	48	320	175	2200	327
60	52	340	181	2400	331
65	56	360	186	2600	335
70	59	380	191	2800	338
75	63	400	196	3000	341
80	66	420	201	3500	346
85	70	440	205	4000	351
90	73	460	210	4500	354
95	76	480	214	5000	357
100	80	500	217	6000	361
110	86	550	226	7000	364
120	92	600	234	8000	367
130	97	650	242	9000	368
140	103	700	248	10000	370
150	108	750	254	15000	375
160	113	800	260	20000	377
170	118	850	265	30000	379
180	123	900	269	40000	380
190	127	950	274	50000	381
200	132	1000	278	75000	382
210	136	1100	285	1000000	384

Note.—*N* is population size.
S is sample size.

الملحق رقم 05:

مخرجات نظام

(SPSS)

اختبار معامل الارتباط

بيرسون

(PEARSON)

Corrélations

		بعد1تشريع	يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	يساعد الوعي الضريبي و الثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	يسهل على المكلفين بالضريبة رصد و متابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري
بعد1تشريع	Corrélation de Pearson	1	,817**	,533**	,177*	,855**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,011	,000
	N	206	206	206	206	206
يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	Corrélation de Pearson	,817**	1	,463**	,261**	,400**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206
يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	Corrélation de Pearson	,533**	,463**	1	,192**	,431**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,006	,000
	N	206	206	206	206	206
يساعد الوعي الضريبي و الثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	Corrélation de Pearson	,177*	,261**	,192**	1	,046
	Sig. (bilatérale)	,011	,000	,006		,507
	N	206	206	206	206	206
يسهل على المكلفين بالضريبة رصد و متابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	Corrélation de Pearson	,855**	,400**	,431**	,046	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,507	
	N	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		بعد1إصلاحات	الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة و البساطة في الإجراءات	تخفيف العبء الضريبي	تبسيط النظام الضريبي	عصرنة الإدارة الجبائية	زيادة شفافية النظام الضريبي	تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية	الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة
بعد1إصلاحات	Corrélation de Pearson	1	,763**	,556**	,445**	,451**	,395**	,490**	,373**	,594**	,795**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	Corrélation de Pearson	,763**	1	,465**	,383**	,354**	,252**	,273**	,121	,270**	,213**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000	,000	,000	,000	,083	,000	,002
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة و البساطة في الإجراءات	Corrélation de Pearson	,556**	,465**	1	,333**	,424**	,290**	,411**	,320**	,367**	,404**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تخفيف العبء الضريبي	Corrélation de Pearson	,445**	,383**	,333**	1	,665**	,469**	,442**	,205**	,344**	,313**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000		,000	,000	,000	,003	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تبسيط النظام الضريبي	Corrélation de Pearson	,451**	,354**	,424**	,665**	1	,560**	,539**	,230**	,396**	,349**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,001	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
عصرنة الإدارة الجبائية	Corrélation de Pearson	,395**	,252**	,290**	,469**	,560**	1	,584**	,282**	,356**	,361**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
زيادة شفافية النظام الضريبي	Corrélation de Pearson	,490**	,273**	,411**	,442**	,539**	,584**	1	,334**	,538**	,484**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	Corrélation de Pearson	,373**	,121	,320**	,205**	,230**	,282**	,334**	1	,506**	,450**
	Sig. (bilatérale)	,000	,083	,000	,003	,001	,000	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية	Corrélation de Pearson	,594**	,270**	,367**	,344**	,396**	,356**	,538**	,506**	1	,643**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة	Corrélation de Pearson	,795**	,213**	,404**	,313**	,349**	,361**	,484**	,450**	,643**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,002	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

Corrélations

		بعد2مناخ	تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى	استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار	تمكنت الدولة الجزائرية من تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين	تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز
بعد2مناخ	Corrélation de Pearson	1	,583**	,338**	,379**	,351**	,405**	,477**	,849**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	Corrélation de Pearson	,583**	1	,188**	,218**	,241**	,091	,153*	,066
	Sig. (bilatérale)	,000		,007	,002	,000	,195	,028	,347
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	Corrélation de Pearson	,338**	,188**	1	,534**	,317**	,353**	,291**	,294**
	Sig. (bilatérale)	,000	,007		,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	Corrélation de Pearson	,379**	,218**	,534**	1	,467**	,423**	,429**	,324**
	Sig. (bilatérale)	,000	,002	,000		,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	Corrélation de Pearson	,351**	,241**	,317**	,467**	1	,574**	,513**	,275**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	Corrélation de Pearson	,405**	,091	,353**	,423**	,574**	1	,719**	,438**
	Sig. (bilatérale)	,000	,195	,000	,000	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تمكنت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	Corrélation de Pearson	,477**	,153*	,291**	,429**	,513**	,719**	1	,486**
	Sig. (bilatérale)	,000	,028	,000	,000	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز	Corrélation de Pearson	,849**	,066	,294**	,324**	,275**	,438**	,486**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,347	,000	,000	,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		بعد2إتفاقيات	تقليص حدة الا	تقليل من مخاطر الاستثمار	رفع القيود عن
بعد2إتفاقيات	Corrélation de Pearson	1	,845**	,749**	,891**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206
تقليص حدة الازدواج الضريبي	Corrélation de Pearson	,845**	1	,579**	,511**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206
تقليل من مخاطر الاستثمار	Corrélation de Pearson	,749**	,579**	1	,713**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206
رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من	Corrélation de Pearson	,891**	,511**	,713**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

Corrélations

		بعد1إدارة	تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي و المعلوماتي في ظل تحديات	تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة و النجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	بالنزاهة	المرونة في العمل	الاستقرار في المجال الوظيفي
بعد1إدارة	Corrélation de Pearson	1	,298**	,242**	,239**	,282**	,229**	,309**	,753**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,001	,000	,001	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي و المعلوماتي في ظل تحديات العولمة و انتشار الانترنت	Corrélation de Pearson	,298**	1	,384**	,337**	,309**	,266**	,302**	,169*
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000	,000	,000	,000	,015
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	Corrélation de Pearson	,242**	,384**	1	,431**	,337**	,230**	,250**	,146*
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000	,000	,001	,000	,036
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة و النجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	Corrélation de Pearson	,239**	,337**	,431**	1	,364**	,314**	,282**	,232**
	Sig. (bilatérale)	,001	,000	,000		,000	,000	,000	,001
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	Corrélation de Pearson	,282**	,309**	,337**	,364**	1	,271**	,307**	,262**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
بالنزاهة	Corrélation de Pearson	,229**	,266**	,230**	,314**	,271**	1	,495**	,162*
	Sig. (bilatérale)	,001	,000	,001	,000	,000		,000	,020
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
المرونة في العمل	Corrélation de Pearson	,309**	,302**	,250**	,282**	,307**	,495**	1	,309**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
الاستقرار في المجال الوظيفي	Corrélation de Pearson	,753**	,169*	,146*	,232**	,262**	,162*	,309**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,015	,036	,001	,000	,020	,000	
	N	206	206	206	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		محور1	بعد1تشريع	بعد1إصلاحات	بعد1إدارة
محور1	Corrélation de Pearson	1	,657**	,400**	1,000**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	0,000
	N	206	206	206	206
بعد1تشريع	Corrélation de Pearson	,657**	1	,389**	,657**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206
بعد1إصلاحات	Corrélation de Pearson	,400**	,389**	1	,400**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206
بعد1إدارة	Corrélation de Pearson	1,000**	,657**	,400**	1
	Sig. (bilatérale)	0,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

Corrélations

		بعد2مناخ	تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى	استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار	تمكنت الدولة الجزائرية من تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين	تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز
بعد2مناخ	Corrélation de Pearson	1	,583**	,338**	,379**	,351**	,405**	,477**	,849**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	Corrélation de Pearson	,583**	1	,188**	,218**	,241**	,091	,153*	,066
	Sig. (bilatérale)	,000		,007	,002	,000	,195	,028	,347
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	Corrélation de Pearson	,338**	,188**	1	,534**	,317**	,353**	,291**	,294**
	Sig. (bilatérale)	,000	,007		,000	,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	Corrélation de Pearson	,379**	,218**	,534**	1	,467**	,423**	,429**	,324**
	Sig. (bilatérale)	,000	,002	,000		,000	,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	Corrélation de Pearson	,351**	,241**	,317**	,467**	1	,574**	,513**	,275**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	Corrélation de Pearson	,405**	,091	,353**	,423**	,574**	1	,719**	,438**
	Sig. (bilatérale)	,000	,195	,000	,000	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تمكنت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	Corrélation de Pearson	,477**	,153*	,291**	,429**	,513**	,719**	1	,486**
	Sig. (bilatérale)	,000	,028	,000	,000	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206
تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز	Corrélation de Pearson	,849**	,066	,294**	,324**	,275**	,438**	,486**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,347	,000	,000	,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		بعد2إتفاقيات	تقليص حدة الا	تقليل من مخاطر الاستثمار	رفع القيود عن
بعد2إتفاقيات	Corrélation de Pearson	1	,845**	,749**	,891**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206
تقليص حدة الازدواج الضريبي	Corrélation de Pearson	,845**	1	,579**	,511**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000
	N	206	206	206	206
تقليل من مخاطر الاستثمار	Corrélation de Pearson	,749**	,579**	1	,713**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206
رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من	Corrélation de Pearson	,891**	,511**	,713**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	
	N	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

Corrélations

		محور2	بعد2مناخ	بعد2إتفاقيات
محور2	Corrélation de Pearson	1	,581**	,821**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000
	N	206	206	206
بعد2مناخ	Corrélation de Pearson	,581**	1	,401**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000
	N	206	206	206
بعد2إتفاقيات	Corrélation de Pearson	,821**	,401**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	
	N	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

Corrélations

		محور3إستثمار	يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا باززا في دعم الاقتصاد الوطني	يبقى الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ,أحد الحلول التمويلية التي	يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	تحويل نسبة من الموارد المالية و التكنولوجية إلى الجزائر	تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	زيادة المداخيل من العملة الصعبة	خلق مناصب شغل	زيادة الإيرادات الجبائية	على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية و المتعلقة خاصة بترقية و تطوير	تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
محور3إستثمار	Corrélation de Pearson	1	,814**	,614**	,568**	,490**	,495**	,277**	,331**	,196**	,198**	,453**	,628**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,005	,004	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا باززا في دعم الاقتصاد الوطني	Corrélation de Pearson	,814**	1	,627**	,557**	,522**	,491**	,222**	,207**	,203**	-,060	,276**	,059
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,000	,000	,000	,001	,003	,003	,395	,000	,397
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
يبقى الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ,أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	Corrélation de Pearson	,614**	,627**	1	,603**	,581**	,554**	,353**	,407**	,387**	,026	,242**	,216**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000	,000	,000	,000	,000	,000	,709	,000	,002
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	Corrélation de Pearson	,568**	,557**	,603**	1	,729**	,740**	,424**	,475**	,391**	,071	,293**	,230**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000		,000	,000	,000	,000	,000	,308	,000	,001
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تحويل نسبة من الموارد المالية و التكنولوجية إلى الجزائر	Corrélation de Pearson	,490**	,522**	,581**	,729**	1	,800**	,516**	,454**	,440**	,051	,328**	,144*
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000	,000	,464	,000	,039
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	Corrélation de Pearson	,495**	,491**	,554**	,740**	,800**	1	,500**	,508**	,450**	,132	,322**	,193**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,000	,058	,000	,005
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
زيادة المداخيل من العملة الصعبة	Corrélation de Pearson	,277**	,222**	,353**	,424**	,516**	,500**	1	,687**	,561**	,167*	,319**	,179*
	Sig. (bilatérale)	,000	,001	,000	,000	,000	,000		,000	,000	,016	,000	,010
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
خلق مناصب شغل	Corrélation de Pearson	,331**	,207**	,407**	,475**	,454**	,508**	,687**	1	,683**	,193**	,265**	,292**
	Sig. (bilatérale)	,000	,003	,000	,000	,000	,000	,000		,000	,005	,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
زيادة الإيرادات الجبائية	Corrélation de Pearson	,196**	,203**	,387**	,391**	,440**	,450**	,561**	,683**	1	,131	,100	,064
	Sig. (bilatérale)	,005	,003	,000	,000	,000	,000	,000	,000		,060	,152	,360
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية و المتعلقة خاصة بترقية و تطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	Corrélation de Pearson	,198**	-,060	,026	,071	,051	,132	,167*	,193**	,131	1	,295**	,419**
	Sig. (bilatérale)	,004	,395	,709	,308	,464	,058	,016	,005	,060		,000	,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	Corrélation de Pearson	,453**	,276**	,242**	,293**	,328**	,322**	,319**	,265**	,100	,295**	1	,409**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,152	,000		,000
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206
هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	Corrélation de Pearson	,628**	,059	,216**	,230**	,144*	,193**	,179*	,292**	,064	,419**	,409**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,397	,002	,001	,039	,005	,010	,000	,360	,000	,000	
	N	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

Corrélations

		محاور	محور1	محور2	محور3إستثمار
محاور	Corrélation de Pearson	1	,657**	,739**	,675**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000	,000
	N	206	206	206	206
محور1	Corrélation de Pearson	,657**	1	,269**	,055
	Sig. (bilatérale)	,000		,000	,432
	N	206	206	206	206
محور2	Corrélation de Pearson	,739**	,269**	1	,327**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000		,000
	N	206	206	206	206
محور3إستثمار	Corrélation de Pearson	,675**	,055	,327**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,432	,000	
	N	206	206	206	206

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

اختبار معامل الثبات

ألفا كرونباخ

(Alpha De Cronbach)

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	206	100,0
	Exclus[a]	0	0,0
	Total	206	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,879	20

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	64,73	109,572	,491	,873
يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	65,14	107,097	,558	,871
يساعد الوعي الضريبي و الثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	64,15	113,933	,338	,878
يسهل على المكلفين بالضريبة رصد و متابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	65,56	109,408	,438	,876
من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على [illegible]	64,50	111,276	,476	,874
يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة و البساطة في الإجراءات	64,67	108,097	,597	,870
تخفيف العبء الضريبي	64,57	110,656	,464	,874
تبسيط النظام الضريبي	64,39	111,117	,510	,873
عصرنة الإدارة الجبائية	64,38	111,506	,490	,874
زيادة شفافية النظام الضريبي	64,46	107,996	,642	,869
تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	64,63	110,089	,470	,874
ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية	64,85	107,104	,636	,869
أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة	65,16	108,760	,570	,871
تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي و المعلوماتي في ظل تحديات العولمة و انتشار الانترنت	65,69	106,830	,495	,874
تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	65,10	110,527	,436	,875
تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة و النجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	65,38	111,085	,384	,877
تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	64,74	110,994	,477	,874
بالنزاهة	65,18	113,273	,406	,876
المرونة في العمل	65,21	110,176	,503	,873
الاستقرار في المجال الوظيفي	65,04	113,179	,342	,878

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	206	100,0
	Exclus[a]	0	0,0
	Total	206	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,852	10

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	27,96	42,179	,256	,858
مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	29,37	36,575	,494	,845
جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	29,36	35,569	,629	,831
تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	29,03	35,292	,608	,833
استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	29,57	35,924	,639	,831
تمكنت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	29,44	36,003	,630	,831
تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز	29,42	37,679	,472	,846
تقليص حدة الازدواج الضريبي	28,73	38,850	,476	,845
تقليل من مخاطر الاستثمار	29,02	36,277	,661	,829
رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من و إلى الجزائر	29,19	35,640	,653	,829

Echelle : TOUTES LES VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	206	100,0
	Exclus[a]	0	0,0
	Total	206	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,863	11

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	38,35	45,448	,496	,857
يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ،أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	38,36	44,280	,641	,844
يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب التطور التكنولوجي	38,20	43,155	,731	,837
تحويل نسبة من الموارد المالية و التكنولوجية إلى الجزائر	38,20	43,402	,745	,837
تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	38,28	42,340	,757	,835
زيادة المداخيل من العملة الصعبة	38,26	44,750	,606	,847
خلق مناصب شغل	37,96	45,540	,647	,845
زيادة الإيرادات الجبائية	37,94	46,923	,524	,853
على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية و المتعلقة خاصة بترقية و تطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	37,67	52,025	,199	,871
تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	38,19	47,023	,423	,862
هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	37,85	50,041	,316	,866

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	206	100,0
	Exclus[a]	0	0,0
	Total	206	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,639	3

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
محور1	7,60	1,339	,189	,689
محور2	7,23	1,241	,410	,604
محور3إستثمار	7,17	1,303	,226	,619

خصائص عينة الدراسة

الجنس

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ذكر	134	65,0	65,0	65,0
	أنثى	72	35,0	35,0	100,0
	Total	206	100,0	100,0	

السن

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	من 20 إلى أقل من 30سنة	15	7,3	7,3	7,3
	من 30 إلى أقل من 40سنة	56	27,2	27,2	34,5
	من 40 إلى أقل من 50سنة	65	31,6	31,6	66,0
	من 50سنة فأكبر	70	34,0	34,0	100,0
	Total	206	100,0	100,0	

المستوي العلمي

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	كفاءة مهنية	36	17,5	17,5	17,5
	ليسانس	109	52,9	52,9	70,4
	ماستر ماجستير	33	16,0	16,0	86,4
	دكتوراه	5	2,4	2,4	88,8
	شهادة أخرى	23	11,2	11,2	100,0
	Total	206	100,0	100,0	

الاقدمية

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أقل من 5سنوات	48	23,3	23,3	23,3
	من 5 إلى أقل من 10سنوات	62	30,1	30,1	53,4
	من 10 إلى أقل من 15سنة	22	10,7	10,7	64,1
	من 15سنة إلى أقل من 20	28	13,6	13,6	77,7
	من 20سنة فأكبر	46	22,3	22,3	100,0
	Total	206	100,0	100,0	

القطاع الذي تنتمي إليه

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	مستثمر أجنبي	64	31,1	31,1	31,1
	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	45	21,8	21,8	52,9
	الإدارة الجبائية	97	47,1	47,1	100,0
	Total	206	100,0	100,0	

الجنس * القطاع الذي تنتمي إليه Tableau croisé

Effectif

		القطاع الذي تنتمي إليه			
		مستثمر أجنبي	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	الإدارة الجبائية	Total
الجنس	ذكر	51	33	50	134
	أنثى	13	12	47	72
Total		64	45	97	206

المستوي العلمي * القطاع الذي تنتمي إليه Tableau croisé

Effectif

		القطاع الذي تنتمي إليه			
		مستثمر أجنبي	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	الإدارة الجبائية	Total
المستوي العلمي	كفاءة مهنية	12	4	20	36
	ليسانس	27	31	51	109
	ماستر ماجستير	10	9	14	33
	دكتوراه	3	1	1	5
	شهادة أخرى	12	0	11	23
Total		64	45	97	206

الآقدمية * القطاع الذي تنتمي إليه Tableau croisé

Effectif

		القطاع الذي تنتمي إليه			
		مستثمر أجنبي	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	الإدارة الجبائية	Total
الآقدمية	أقل من 5سنوات	20	9	19	48
	من 5 إلى أقل من 10سنوات	29	14	19	62
	من 10 إلى أقل من 15سنة	10	10	2	22
	من 15سنة إلى أقل من 20 سنة	1	11	16	28
	من 20سنة فأكبر	4	1	41	46
Total		64	45	97	206

الأوساط الحسابية

و

الانحرافات المعيارية

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
بعد1تشريع	206	3,14	,913	,064
يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	206	3,56	1,033	,072
يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	206	3,15	1,118	,078
يساعد الوعي الضريبي و الثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	206	4,14	,902	,063
يسهل على المكلفين بالضريبة رصد و متابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	206	2,73	1,149	,080

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
					95% de la différence	
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Inférieure	Supérieure
بعد1تشريع	2,250	205	,025	,143	,02	,27
يحرص التشريع الجبائي الجزائري على تعزيز العدالة الضريبية	7,756	205	,000	,558	,42	,70
يمتاز القانون الجبائي الجزائري بسهولة التعامل مع مختلف أحكامه من طرف المكلفين بالضريبة	1,932	205	,055	,150	,00	,30
يساعد الوعي الضريبي و الثقافة الضريبية في تحسين تحصيل الضرائب	18,145	205	,000	1,141	1,02	1,26
يسهل على المكلفين بالضريبة رصد و متابعة التعديلات المستمرة في التشريع الجبائي الجزائري	-3,395	205	,001	-,272	-,43	-,11

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
بعد1إصلاحات	206	3,46	,734	,051
من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	206	3,79	,912	,064
يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة و البساطة في الإجراءات	206	3,63	,983	,069
تخفيف العبء الضريبي	206	3,72	,987	,069
تبسيط النظام الضريبي	206	3,90	,873	,061
عصرنة الإدارة الجبائية	206	3,91	,870	,061
زيادة شفافية النظام الضريبي	206	3,83	,929	,065
تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	206	3,67	1,026	,071
ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية	206	3,44	1,000	,070
أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة	206	3,13	,971	,068

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	différence Inférieure	différence Supérieure
بعد1إصلاحات	8,972	205	,000	,459	,36	,56
من أهم دوافع الإصلاح الضريبي الجزائري هو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق تشجيع المؤسسة على الاستثمار	12,373	205	,000	,786	,66	,91
يختلف النظام الجبائي الجديد عن السابق من حيث السهولة و البساطة في الإجراءات	9,140	205	,000	,626	,49	,76
تخفيف العبء الضريبي	10,448	205	,000	,718	,58	,85
تبسيط النظام الضريبي	14,853	205	,000	,903	,78	1,02
عصرنة الإدارة الجبائية	14,972	205	,000	,908	,79	1,03
زيادة شفافية النظام الضريبي	12,820	205	,000	,830	,70	,96
تخفيف الإجراءات الجبائية أدت إلى تحسين أساليب التحصيل الضريبي	9,301	205	,000	,665	,52	,81
ساهمت الإصلاحات الضريبية في خلق جو من الثقة بين المكلف بالضريبة و الإدارة الجبائية	6,343	205	,000	,442	,30	,58
أنصف النظام الضريبي الجديد في الواجبات والحقوق بين الإدارة الجبائية و المكلفين بالضريبة	1,936	205	,054	,131	,00	,26

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
بعد1إدارة	206	3,41	,773	,054
تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي و المعلوماتي في ظل تحديات العولمة و انتشار الانترنت	206	2,60	1,256	,088
تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	206	3,19	1,051	,073
تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة و النجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	206	2,91	1,105	,077
تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	206	3,55	,934	,065
بالنزاهة	206	3,11	,843	,059
المرونة في العمل	206	3,08	,962	,067
الاستقرار في المجال الوظيفي	206	3,25	,980	,068

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
					de la différence	
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Inférieure	Supérieure
بعد1إدارة	7,529	205	,000	,405	,30	,51
تواكب الإدارة الجبائية الجزائرية التطور التكنولوجي و المعلوماتي في ظل تحديات العولمة و انتشار الانترنت	-4,549	205	,000	-,398	-,57	-,23
تساهم الإدارة الجبائية في الجزائر في نجاح أي سياسة ضريبية	2,653	205	,009	,194	,05	,34
تمتاز الإدارة الجبائية بالكفاءة و النجاعة في متابعة ملفات المكلفين بالضريبة	-1,135	205	,258	-,087	-,24	,06
تتميز القوانين الجبائية الحالية بأنها أكثر نجاعة من قبل فيما يخص تحفيز الاستثمار	8,502	205	,000	,553	,43	,68
بالنزاهة	1,818	205	,070	,107	-,01	,22
المرونة في العمل	1,232	205	,220	,083	-,05	,21
الاستقرار في المجال الوظيفي	3,697	205	,000	,252	,12	,39

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	standard moyenne
بعد2مناخ	206	3,66	,650	,045
تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	206	4,39	,688	,048
مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	206	2,98	1,171	,082
جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	206	2,98	1,091	,076
تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	206	3,31	1,152	,080
استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	206	2,77	1,037	,072
تمكنت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	206	2,91	1,039	,072
تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز	206	2,93	1,059	,074

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	de la différence Inférieure	de la différence Supérieure
بعد2مناخ	14,523	205	,000	,658	,57	,75
تحسين مناخ الاستثمار شرط ضروري لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	28,978	205	,000	1,388	1,29	1,48
مناخ الاستثمار في الجزائر يشجع على قدوم المستثمر الأجنبي	-,298	205	,766	-,024	-,19	,14
جهود الدولة في توفير مناخ ملائم للاستثمار في المستوى	-,255	205	,799	-,019	-,17	,13
تلعب الهيئات المكلفة بتطوير الاستثمار (ANDI... وغيرها) دورا هاما في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر	3,870	205	,000	,311	,15	,47
استطاعت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر رفع كل القيود المفروضة على الاستثمار الأجنبي المباشر	-3,159	205	,002	-,228	-,37	-,09
تمكنت هيئات و أجهزة تشجيع و تطوير الاستثمار في الجزائر من مساعدة و مرافقة المستثمرين الأجانب في مشاريعهم	-1,274	205	,204	-,092	-,23	,05
تمكنت الدولة الجزائرية من تلبية الحاجات العقارية للمستثمرين الخواص و الأجانب دون تمييز	-,987	205	,325	-,073	-,22	,07

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
بعد2إتفاقيات	206	3,38	,845	,059
تقليص حدة الازدواج الضريبي	206	3,61	,892	,062
تقليل من مخاطر الاستثمار	206	3,32	,970	,068
رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من و الى الجزائر	206	3,15	1,051	,073

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
					Intervalle de confiance 95% de la différence	
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Inférieure	Supérieure
بعد2إتفاقيات	6,473	205	,000	,381	,27	,50
تقليص حدة الازدواج الضريبي	9,847	205	,000	,612	,49	,73
تقليل من مخاطر الاستثمار	4,741	205	,000	,320	,19	,45
رفع القيود عن تدفق الاستثمارات من و الى الجزائر	2,056	205	,041	,150	,01	,29

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
محور3لإستثمار	206	3,83	,761	,053
يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	206	3,58	1,186	,083
يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ،أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	206	3,57	1,092	,076
يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب الظور التكنولوجي	206	3,73	1,088	,076
تحويل نسبة من الموارد المالية و التكنولوجية إلى الجزائر	206	3,72	1,048	,073
تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	206	3,65	1,133	,079
زيادة المداخيل من العملة الصعبة	206	3,67	1,091	,076
خلق مناصب شغل	206	3,97	,954	,067
زيادة الإيرادات الجبائية	206	3,99	,965	,067
على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية و المتعلقة خاصة بترقية و تطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	206	4,25	,761	,053
تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	206	3,74	1,122	,078
هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	206	4,08	,886	,062

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	de la différence Inférieure	de la différence Supérieure
محور3لإستثمار	15,616	205	,000	,828	,72	,93
يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في دعم الاقتصاد الوطني	6,992	205	,000	,578	,41	,74
يبقي الاستثمار الأجنبي المباشر، في ظل تحول الجزائر إلى اقتصاد السوق ،أحد الحلول التمويلية التي لا يمكن الاستغناء عنها	7,464	205	,000	,568	,42	,72
يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تكوين اليد العاملة لتواكب الظور التكنولوجي	9,604	205	,000	,728	,58	,88
تحويل نسبة من الموارد المالية و التكنولوجية إلى الجزائر	9,904	205	,000	,723	,58	,87
تحويل الخبرة الفنية إلى الجزائر في جميع المجالات	8,179	205	,000	,646	,49	,80
زيادة المداخيل من العملة الصعبة	8,751	205	,000	,665	,52	,81
خلق مناصب شغل	14,526	205	,000	,966	,83	1,10
زيادة الإيرادات الجبائية	14,655	205	,000	,985	,85	1,12
على المشرع الجزائري أن يراجع بعض بنود القوانين الحالية و المتعلقة خاصة بترقية و تطوير الاستثمار الأجنبي المباشر	23,606	205	,000	1,252	1,15	1,36
تلعب المعلومة الجبائية في الجزائر دورا هاما في جذب المستثمر الأجنبي	9,443	205	,000	,738	,58	,89
هناك محددات أخرى غير ضريبية تحد من نشاط الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر	17,467	205	,000	1,078	,96	1,20

اختبار التوزيع الطبيعي

كولمجروف–سمرنوف

(1-Sample K-S)

Récapitulatif du traitement des observations

	Observations					
	Valide		Manquante		Total	
	N	Pourcent	N	Pourcent	N	Pourcent
محاور	206	100,0%	0	0,0%	206	100,0%
محور1	206	100,0%	0	0,0%	206	100,0%
محور2	206	100,0%	0	0,0%	206	100,0%
محور3إبتشار	206	100,0%	0	0,0%	206	100,0%

Tests de normalité

	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistique	ddl	Signification	Statistique	ddl	Signification
محاور	,121	206	,000	,948	206	,000
محور1	,151	206	,000	,954	206	,000
محور2	,181	206	,000	,922	206	,000
محور3إبتشار	,182	206	,000	,934	206	,000

a. Correction de signification de Lilliefors

اختبار الدورات

Runs-Test

Test de suite

			محور1	محور2	محور3استثمار
Valeur du test[a]			4	4	4
Observations < valeur du test			82	94	84
Observations > valeur du test			124	112	122
Nombre total d'observations			206	206	206
Nombre de séquences			90	94	84
Z			-1,417	-1,297	-2,386
Signification asymptotique (bilatérale)			,157	,195	,017
Signification de Monte Carlo (bilatérale)	Signification		,168[b]	,201[b]	,019[b]
	Intervalle de confiance à 95%	Borne inférieure	,160	,193	,016
		Borne supérieure	,175	,209	,022

a. Médiane

b. Basée sur 10000 tableaux échantillonnés générés à partir de 2000000.

Test de suite

	محاور	محور1	محور2	محور3إستثمار
Valeur du test[a]	4	4	4	4
Observations < valeur du test	78	82	94	84
Observations > valeur du test	128	124	112	122
Nombre total d'observations	206	206	206	206
Nombre de séquences	94	90	94	84
Z	-,584	-1,417	-1,297	-2,386
Signification asymptotique (bilatérale)	,559	,157	,195	,017

a. Médiane

اختبار

مان وتني

(Mann-Whitney)

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
تشريع1بعد	أجنبي مستثمر	64	101,96	6525,50
	تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة الاستثمار	142	104,19	14795,50
	Total	206		

Test[a]

	تشريع1بعد
U de Mann-Whitney	4445,500
W de Wilcoxon	6525,500
Z	-,254
Signification asymptotique (bilatérale)	,799

a. Critère de regroupement : الذي القطاع إليه تنتمي

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إصلاحات1بعد	أجنبي مستثمر	64	92,01	5888,50
	مؤسسات و مديريات تشجيع والإدارة الاستثمار الجبائية	142	108,68	15432,50
	Total	206		

Test[a]

	إصلاحات1بعد
U de Mann-Whitney	3808,500
W de Wilcoxon	5888,500
Z	-1,906
Signification asymptotique (bilatérale)	,057

a. Critère de regroupement : تنتمي الذي القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إدارة1بعد	أجنبي مستثمر	64	102,36	6551,00
	الاستثمار تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة	142	104,01	14770,00
	Total	206		

Test[a]

	إدارة1بعد
U de Mann-Whitney	4471,000
W de Wilcoxon	6551,000
Z	-,188
Signification asymptotique (bilatérale)	,851

a. Critère de regroupement : تنتمي الذي القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
تشريع1بعد	أجنبي مستثمر	64	101,96	6525,50
	تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة الاستثمار	142	104,19	14795,50
	Total	206		

Test[a]

	تشريع1بعد
U de Mann-Whitney	4445,500
W de Wilcoxon	6525,500
Z	-,254
Signification asymptotique (bilatérale)	,799

a. Critère de regroupement : الذى القطاع إليه تنتمي

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إصلاحات1بعد	أجنبي مستثمر	64	92,01	5888,50
	مؤسسات و مديريات تشجيع والإدارة الاستثمار الجبائية	142	108,68	15432,50
	Total	206		

Test[a]

	إصلاحات1بعد
U de Mann-Whitney	3808,500
W de Wilcoxon	5888,500
Z	-1,906
Signification asymptotique (bilatérale)	,057

a. Critère de regroupement : تنتمى الذى القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إدارة1بعد	أجنبي مستثمر	64	102,36	6551,00
	الاستثمار تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة	142	104,01	14770,00
	Total	206		

Test[a]

	إدارة1بعد
U de Mann-Whitney	4471,000
W de Wilcoxon	6551,000
Z	-,188
Signification asymptotique (bilatérale)	,851

a. Critère de regroupement : إليه تنتمي الذي القطاع

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
مناخ2بعد	أجنبي مستثمر	64	112,19	7180,00
	تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة الاستثمار	142	99,58	14141,00
	Total	206		

Test[a]

	مناخ2بعد
U de Mann-Whitney	3988,000
W de Wilcoxon	14141,000
Z	-1,450
Signification asymptotique (bilatérale)	,147

a. Critère de regroupement : تنتمي الذي القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إتفاقيات2بعد	أجنبي مستثمر	64	107,26	6864,50
	تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة الاستثمار	142	101,81	14456,50
	Total	206		

Test[a]

	إتفاقيات2بعد
U de Mann-Whitney	4303,500
W de Wilcoxon	14456,500
Z	-,623
Signification asymptotique (bilatérale)	,533

a. Critère de regroupement : تنتمي الذي القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
محورمستقل	أجنبي مستثمر	64	97,32	6228,50
	تشجيع مؤسسات و مديريات الجبائية والإدارة الاستثمار	142	106,29	15092,50
	Total	206		

Test[a]

	محورمستقل
U de Mann-Whitney	4148,500
W de Wilcoxon	6228,500
Z	-1,009
Signification asymptotique (bilatérale)	,313

a. Critère de regroupement : إليه تنتمي الذي القطاع

Test de Mann-Whitney

Rangs

إليه تنتمي الذي القطاع		N	Rang moyen	Somme des rangs
إستثمار3محور	أجنبى مستثمر	64	116,62	7463,50
	و مديريات تشجيع مؤسسات والإدارة الاستثمار الجبائية	142	97,59	13857,50
	Total	206		

Test[a]

	إستثمار3محور
U de Mann-Whitney	3704,500
W de Wilcoxon	13857,500
Z	-2,167
Signification asymptotique (bilatérale)	,030

a. Critère de regroupement : تنتمي الذي القطاع إليه

Test de Mann-Whitney

Rangs

الجنس		N	Rang moyen	Somme des rangs
محورمستقل	ذكر	134	99,45	13326,00
	أنثى	72	111,04	7995,00
	Total	206		

Test[a]

	محورمستقل
U de Mann-Whitney	4281,000
W de Wilcoxon	13326,000
Z	-1,345
Signification asymptotique (bilatérale)	,179

a. Critère de regroupement : الجنس

Test de Mann-Whitney

Rangs

الجنس		N	Rang moyen	Somme des rangs
محور3إستثمار	ذكر	134	107,17	14361,00
	أنثى	72	96,67	6960,00
	Total	206		

Test[a]

	محور3إستثمار
U de Mann-Whitney	4332,000
W de Wilcoxon	6960,000
Z	-1,232
Signification asymptotique (bilatérale)	,218

a. Critère de regroupement : الجنس

اختبار

كروسكال واليس

(Kruskal-Wallis)

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

السن		N	Rang moyen
محورمستقل	من 20 إلى أقل من 30سنة	15	102,20
	من 30 إلى أقل من 40سنة	56	105,41
	من 40 إلى أقل من 50سنة	65	102,95
	من 50سنة فأكبر	70	102,76
	Total	206	

Test[a,b]

	محورمستقل
Khi-deux	,083
ddl	3
Signification asymptotique	,994

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : السن

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

المستوي العلمي		N	Rang moyen
محورمستقل	كفاءة مهنية	36	121,92
	ليسانس	109	101,94
	ماستر ماجستير	33	103,12
	دكتوراه	5	59,10
	شهادة أخرى	23	92,26
	Total	206	

Test[a,b]

	محورمستقل
Khi-deux	7,253
ddl	4
Signification asymptotique	,123

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : المستوي العلمي

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

الآقدمية		N	Rang moyen
محورمستقل	أقل من 5سنوات	48	97,25
	من 5 إلى أقل من 10سنوات	62	99,77
	من 10 إلى أقل من 15سنة	22	96,45
	من 15سنة إلى أقل من 20سنة	28	102,66
	من 20سنة فأكبر	46	118,92
	Total	206	

Test[a,b]

	محورمستقل
Khi-deux	4,250
ddl	4
Signification asymptotique	,373

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : الآقدمية

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

القطاع الذي تنتمي إليه		N	Rang moyen
محورمستقل	مستثمر أجنبي	64	97,32
	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	45	98,74
	الإدارة الجبائية	97	109,78
	Total	206	

Test[a,b]

	محورمستقل
Khi-deux	2,095
ddl	2
Signification asymptotique	,351

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : القطاع الذي

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

السن		N	Rang moyen
محور3إستثمار	من 20 إلى أقل من 30سنة	15	108,00
	من 30 إلى أقل من 40سنة	56	100,49
	من 40 إلى أقل من 50سنة	65	104,28
	من 50سنة فأكبر	70	104,21
	Total	206	

Test[a,b]

	محور3إستثمار
Khi-deux	,260
ddl	3
Signification asymptotique	,967

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : السن

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

المستوي العلمي		N	Rang moyen
محور3إستثمار	كفاءة مهنية	36	84,17
	ليسانس	109	110,25
	ماستر ماجستير	33	105,05
	دكتوراه	5	72,00
	شهادة أخرى	23	106,39
	Total	206	

Test[a,b]

	محور3إستثمار
Khi-deux	6,952
ddl	4
Signification asymptotique	,138

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : المستوي العلمي

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

الآقدمية		N	Rang moyen
محور3إستثمار	أقل من 5سنوات	48	106,42
	من 5 إلى أقل من 10سنوات	62	110,01
	من 10 إلى أقل من 15سنة	22	116,20
	من 15سنة إلى أقل من 20سنة	28	104,66
	من 20سنة فأكبر	46	84,90
	Total	206	

Test[a,b]

	محور3إستثمار
Khi-deux	6,621
ddl	4
Signification asymptotique	,157

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : الآقدمية

Test de Kruskal-Wallis

Rangs

القطاع الذي تنتمي إليه		N	Rang moyen
محور3إستثمار	مستثمر أجنبي	64	116,62
	مديريات و مؤسسات تشجيع الاستثمار	45	100,54
	الإدارة الجبائية	97	96,22
	Total	206	

Test[a,b]

	محور3إستثمار
Khi-deux	4,863
ddl	2
Signification asymptotique	,088

a. Test de Kruskal Wallis

b. Critère de regroupement : القطاع الذي

اختبار الانحدار

الخطي البسيط

(Régression linéaire Simple)

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	[b] محورمستقل		Entrée

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,226[a]	,051	,046	,743

a. Valeurs prédites : (constantes), محورمستقل

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	6,049	1	6,049	10,961	,001[b]
	Résidu	112,583	204	,552		
	Total	118,632	205			

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Valeurs prédites : (constantes), محورمستقل

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,748	,330		8,324	,000
	محورمستقل	,301	,091	,226	3,311	,001

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	محور1[b]		Entrée

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,055[a]	,003	,002	,761

a. Valeurs prédites : (constantes), محور1

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,360	1	,360	,621	,432[b]
	Résidu	118,272	204	,580		
	Total	118,632	205			

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Valeurs prédites : (constantes), محور1

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,643	,240		15,161	,000
	محور1	,054	,069	,055	,788	,432

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	محور2[b]		Entrée

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,327[a]	,107	,103	,721

a. Valeurs prédites : (constantes), محور2

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	12,687	1	12,687	24,429	,000[b]
	Résidu	105,945	204	,519		
	Total	118,632	205			

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Valeurs prédites : (constantes), محور2

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,403	,293		8,212	,000
	محور2	,378	,076	,327	4,943	,000

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

اختبار الانحدار الخطي المتعدد (Régression linéaire Multiple)

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,336[a]	,113	,090	,726

a. Valeurs prédites : (constantes), بعد2إتفاقيات, بعد1إصلاحات, بعد1تشريع, بعد2مناخ,

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,336[a]	,113	,090	,726

a. Valeurs prédites : (constantes), بعد2إتفاقيات, بعد1إصلاحات, بعد1تشريع, بعد2مناخ,

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	13,355	5	2,671	5,074	,000[b]
	Résidu	105,277	200	,526		
	Total	118,632	205			

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

b. Valeurs prédites : (constantes), بعد2إتفاقيات, بعد1إصلاحات, بعد1تشريع, بعد2مناخ, بعد1إدارة

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,399	,358		6,699	,000
	بعد1تشريع	-,107	,075	-,128	-1,419	,158
	بعد1إصلاحات	,098	,077	,095	1,272	,205
	بعد1إدارة	-,001	,090	-,001	-,016	,988
	بعد2مناخ	,238	,087	,203	2,723	,007
	بعد2إتفاقيات	,165	,067	,184	2,479	,014

a. Variable dépendante : محور3إستثمار

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر. ولتحقيق أهداف الدراسة والإجابة على أسئلتها، تم تصميم استمارة تحتوى على واحد وأربعين سؤالا، وزعت على ثلاث فئات من المستجوبين، وتمت معالجة البيانات بالاعتماد على مجموعة من الأساليب الإحصائية بالاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS الإصدار21). وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الجزائر قد اعتمدت قوانين الاستثمار وأن المشرع الجزائري لم يخالف هذه القاعدة من أجل استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية، كما أظهرت الدراسة عدم وجود فروق في إجابات عينة الدراسة المعتمدة تعود إلى المتغيرات الشخصية والتنظيمية حول التشريع الجبائي والاستثمار الأجنبي. إلا أن المستثمرين الأجانب، قد أكدوا على أن الوضع لم يعرف أي تغيير بعد، والأمور قد بقيت في المستوى الذي كانت عليه من قبل، بالرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية.

كذلك تم التوصل إلى أن النظام الضريبي والإصلاحات الضريبية التي قامت بها الدولة لم تصل إلى درجة التأثير في تدفق الاستثمارات الأجنبية من وإلى الجزائر. أما بالنسبة لكل من المناخ الاستثماري المتاح في الجزائر والاتفاقيات الدولية المبرمة في مجال الاستثمار فهما يشجعان ويؤثران إيجابا على قدوم المستثمرين شريطة استقرار قوانين الاستثمار.

الكلمات المفتاحية:

التشريع الجبائي، الاستثمار الأجنبي المباشر، النظام الضريبي، الإصلاحات الضريبية، المناخ الاستثماري، الاتفاقيات الدولية.

Résumé :

Cette étude vise à démontrer l'efficience de la législation fiscale algérienne pour attirer les investissements étrangers directs. Pour atteindre les objectifs de l'étude et répondre à ses questions, un formulaire contenant quarante et une questions a été conçu et distribué à trois catégories de personnes sondées, Le traitement des données a été effectué en fonction d'un ensemble de méthodes statistiques, à l'aide du logiciel statistique pour les sciences sociales (SPSS version 21).

Les résultats de l'étude ont démontré que l'Algérie a adopté des lois sur l'investissement et le législateur algérien n'a pas enfreint ces règles, afin d'attirer des capitaux étrangers et nationaux. L'étude a confirmé, aussi, qu'il n'y a pas eu d'écart dans les réponses de l'échantillon étudié, selon les différentes variables personnelles et organisationnelles liées à la législation fiscale et aux investissements étrangers. Par contre, les investisseurs étrangers ont confirmé que la situation n'a pas connue de changement et les choses sont restées en l'état, au même niveau qu'avant, malgré les efforts consentis par l'Etat algérien.

L'étude est arrivée également, à la conclusion que le système fiscal ainsi que les réformes fiscales, effectués par l'Etat, n'ont pas influé sur les flux des investissements étrangers en provenance de et vers l'Algérie.

Concernant les conditions d'investissement déployées en Algérie et les accords internationaux dans le domaine de l'investissement, ils constituent un facteur encourageant et positif d'attraction des investisseurs, à condition que l'Etat algérien assure la stabilité des lois d'investissement.

Mots clés :

Législation fiscale, investissement étranger direct, régime fiscal, réformes fiscales, climat d'investissement, accords internationaux.

Abstract:

The purpose of this study is to demonstrate the effeciency of the Algerian tax legislation in attracting foreign direct investment. To achieve the objectives of the study and to answer its questions, a questionnaire containing forty-one questions was designed and distributed to three categories of respondents. The data were processed using a set of statistical methods using the Statistical Package for Social Sciences (SPSS Version 21).

The results of the study showed that Algeria had adopted investment laws and that the Algerian legislator did not violate this rule in order to attract foreign and national capital.

The study also showed that there are no differences in the answers of the sample due to the Personal and organizational variables on tax legislation and foreign investment. However, foreign investors have confirmed that the situation has not changend yet, and things have remained at the level they were before, despite the efforts exerted by the Algerian state.

It was also found that the tax system and tax reforms carried out by the state did not reach the degree of impact on the flow of foreign investments to and from Algeria. As for the investment climate available in Algeria and international agreements concluded in the field of investment, they encourage and positively affect the arrival of investors provided that there is stability of investment laws.

Keywords :

Tax legislation, direct foreign investment, tax system, tax reforms, investment climate, international agreements.